



طبعات المجمع

آثار الإمام ابن قيم الجوزية وما لحقها من أعمال

(١٢)

# المهادنة المنفعة في الصحيح والضعيف

تأليف

الإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية

(٦٩١ - ٧٥١)

يختمن


سمحاني بن عبد الله الشعالي

إشراف

بشير بن عبد الله بو زيد

دار ابن حزم

دار عطاء العالمين



ISBN: 978-9959-857-79-8

جميع الحقوق محفوظة  
لدار عطاءات العلم للنشر

الطبعة الرابعة

م ٢٠١٩ - هـ ١٤٤٠

الطبعة الأولى لدار ابن حزم

أحد مشاريع



هاتف: +٩٦٦١١٤٩١٦٥٣٣

فاكس: +٩٦٦١١٤٩١٦٣٧٨

[info@ataat.com.sa](mailto:info@ataat.com.sa)

دار ابن حزم

بيروت - لبنان - ص.ب: 14/6366

هاتف وفاكس: 300227 - 701974 (009611)

البريد الإلكتروني: [ibnhazim@cyberia.net.lb](mailto:ibnhazim@cyberia.net.lb)

الموقع الإلكتروني: [www.daribnhazm.com](http://www.daribnhazm.com)

رَاجِعٌ هَذَا الْجُزْءُ

أَنْبَىْ سَبِّهُ الْمُحَمَّدِيَّةُ حَتَّىْ الْأَنْوَنِيَّةِ

يَحْمَيْيِي بْرَ عَبْدِ اللَّهِ الْكَشَّافِي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## المقدمة

الحمد لله الذي أنزل السنة والقرآن، وحفظهما من الزيادة والنقصان، فقال وهو أصدق القائلين: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْكِتَابَ وَإِنَّا لَهُ لَكَفِيلُونَ﴾ [الحجر: ٩].

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله المؤيد بالمعجزات والبراهين، الذي قال: «تركتم على مثل البيضاء، ليتها كنها رها، لا يزيغ عنها إلا هالك». وقال: «من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فليتبوا مقعده من النار».

صلوات الله وسلامه عليه ما أظلم ليل، وتحلى نهار.

ورضي الله عن أصحابه البررة الأطهار، الذين اصطفاهم الله لصحبة نبيه، وتبلغ كتبه وسنة نبيه لمن بعدهم، فيسائر الأقطار والأماكن.

ورحم الله التابعين، وأتباعهم، ومن سار على نهجهم، الذين بذلوا غاية الجهد في حفظ السنة، فكان منهم الجهابذة المؤلفون الجامعون لما بلغهم من الحديث والأثر، والحافظون للسنة والخبر، والناقدون المعدلون والمجرحون للرواية والنقلة، الواضعون قواعد الرواية وشروط القبول والرد.

وبعد: فإن الحديث المنسوب إلى النبي ﷺ، وكذا آثار أصحابه، وأخبار التابعين، منها ما يصح، ومنها ما لا يصح، وكل ذلك قد حظي

بما لم يحظَ به أي علمٍ من العلوم؛ حفظاً وجمعًا ودراسةً وتعليقًا ونقدًا وشرحًا في مؤلفاتٍ قد يعجز العادُ عن حصرها، حتى أصبحت السنة بحمد الله صافيةً من كل شائبةٍ، عاريةً عن كل دخيلٍ، مُمَيِّزًا بين المقبول منها والمردود.

وإن من المصنفات التي خدمت الحديث النبوى: المؤلفات في الحديث الموضوع، وبيان واضعه، وسبب الوضع وبواعثه، وطرائق الكشف عن هذا الوضع، وهي كثيرة<sup>(۱)</sup> ومن أبرزها «كتاب الموضوعات من الأحاديث المرفوعات»<sup>(۲)</sup> لأبي الفرج ابن الجوزي، المتوفى سنة ۵۹۷) عليه رحمة الله.

ومن جاء بعد ابن الجوزي ممن كتب في الموضوعات، قد استفاد من كتابه هذا، وما أورده فيه غایة الإفادة، ومنهم العلامة ابن القيم رحمة الله، المتوفى سنة ۷۵۱) مؤلف هذا الكتاب الذي بين أيدينا، فقد ذكر ابن الجوزي وكتابه هذا في مواطن من كتابه كما في ص (۵۶، ۶۵، ۶۷، ۷۴، ۸۵، ۱۳۱) حتى إن من يتأمل كتاب ابن القيم هذا جيداً يجد أنه قد اعتمد اعتماداً كبيراً على كتاب ابن الجوزي آنف الذكر، بل ربما عُدَّ أحد مختصراته لكن مع تفزيز في هذا الاختصار، غير مسبوق بمثله، وإنني أعدّ جواب ابن القيم عن السؤال الثاني في هذا الكتاب الذي تكلم فيه عن الحديث الموضوع وضوابطه وكلياته، أعدّه ضبطاً وتقعيداً لكتاب ابن

---

(۱) انظر عن التأليف في الموضوعات: مقدمة د. نور الدين شكري محقق كتاب الموضوعات لابن الجوزي (۱ / ۹۴ - ۱۰۲).

(۲) انظر عن هذا الكتاب وما أله حوله: مقدمة المحقق السابق ذكره لكتاب ابن الجوزي (۱ / ۱۰۳ - ۱۲۴).

الجوزي، كما سيتضح فيما بعد في «موضوع الكتاب، ومنهج مؤلفه في تأليفه».

ولا أريد هنا أن أستبق الكلام عن كتابنا هذا «المنار المنيف»، فسأمهد إن شاء الله تبارك وتعالى بُنْبِدٍ مختصرةً تُعرّف القارئ بهذا الكتاب، وقد جعلت هذا التمهيد في مباحث موجزة هي:

- اسم الكتاب.

- نسبة الكتاب لمؤلفه.

- تاريخ تأليف الكتاب.

- التعريف بالكتاب.

- تحقيق الكتاب.

أسأل الله تبارك وتعالى أن ينفع بهذا الكتاب، وأن يجعل العمل فيه خالصاً لوجهه الكريم، وأن يرزقني التوفيق والسداد، وأن يغفر لي الخطأ والزلل، وصلى الله وسلم على نبينا محمدٍ وآلـه وصحبه أجمعين.

اسم الكتاب :

المثبت على مخطوطة الكتاب : هذا «كتاب المنار» تصنيف مولانا شيخ الإسلام ابن قيم الجوزية الحنبلي ، تغمده الله برحمته ، وأرضاه ، وجعل الجنة متقلبه ومثواه .

وذكره العلامة محمد السفاريني الحنبلي المتوفى سنة (١١٨٨ هـ) باسم «المنار المنيف» فقال : قال الإمام المحقق ابن القيم في كتابه «المنار المنيف» : ومن العلامات التي يُعرف بها الأحاديث الموضوعة : مخالفة الحديث صريح القرآن ، كحديث : مقدار الدنيا وأنها سبعة آلاف سنة ... الخ<sup>(١)</sup> .

وهذا النقل موجود في هذا الكتاب في ص (٧٥) .

وسماه السيوطي المتوفى سنة (٩١١ هـ) : «المنار المنيف في الصحيح والضعيف» فقال : قال العلامة شمس الدين ابن القيم في كتابه المسمى بـ «المنار المنيف في الصحيح والضعيف» : من الأمور التي يُعرف بها كون الحديث موضوعاً : أن يكون مما تقوم الشواهد الصحيحة على بطلانه ؛ كحديث عوج بن عنق الطويل الذي قصد واضعه الطعن في أخبار الأنبياء .

ثم أكمل السيوطي كلام ابن القيم في قريب من صفحة كاملة<sup>(٢)</sup> .

وهذا النقل موجود في هذا الكتاب بنصه ص (٧١ - ٧٢) .

---

(١) شرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد : (٦٢٤ / ١) .

(٢) الأوج في خبر عوج ، المطبوع ضمن الحاوي للفتاوى : (٥٨٧ / ٢) .

وسماه بمثل ما سماه السيوطي : إسماعيل باشا البغدادي المتوفى سنة (١٣٣٩هـ) فقال بعد أن ترجم لابن القيم ترجمة مختصرة جداً : له من التصانيف : . . . «المنار المنيف في الصحيح والضعيف»<sup>(١)</sup>.

وكذلك سماه بهذا الاسم «المنار المنيف في الصحيح والضعيف» الشيخ أبو الفتح المفید البخاري<sup>(٢)</sup>.

فمن خلال هذه النقول يمكن القول بأن اسم هذا الكتاب : «المنار المنيف في الصحيح والضعيف».

ومن ذكره ممن سبق ذكرهم باسم «المنار» أو «المنار المنيف» فذلك منهم - والله أعلم - على وجه الإشارة اختصاراً، وذلك - أعني تسمية الكتاب بجزء اسمه اختصاراً - جادةً مطروقةً عند العلماء؛ بل إنهم ربما سمووا الكتاب بعنوان يظهر لغير العارفين أنه تحريفٌ للعنوان، أو جهلٌ بحقيقةِه، كما يُطلق بعضهم على كتاب ابن القيم «إعلام الموقعين»: «الإعلام»، وعلى كتابه الآخر: «زاد المعاد في هدي خير العباد»: «الزاد» أو «الهدي» والأمثلة على هذا كثيرةٌ، والله أعلم<sup>(٣)</sup>.

وتسمية الكتاب بهذا الاسم مناسبةً جداً للمضمونه، فهو أجوبةً عن أسئلةٍ حديثيةٍ، يناقشها تصحيحاً وتضعيقاً ووضعاً، ويضبط هذا الباب بضوابط يتميز بها الموضوع من الحديث عن الثابت.

---

(١) هدية العارفين: (٢/ ١٥٨ - ١٥٩).

(٢) في أواخر كتابه : «كنز الأخبار ومعادن الآثار والأنوار»، كما في مقدمة الشيخ أبو غدة رحمه الله، لنشرته لهذا الكتاب.

(٣) وانظر: «ابن القيم حياته آثار موارده» ص (٣٠٢ - ٣٠٥).

ومما يجدر التنبيه إليه أن لابن القيم رحمة الله كتاباً بعنوان «المسائل الطرابلسية» ذكره ابن رجب<sup>(١)</sup>، والداودي<sup>(٢)</sup>، وابن العماد<sup>(٣)</sup>، والبغدادي<sup>(٤)</sup>، وأشار ابن العماد والبغدادي إلى أنه في ثلاثة مجلدات.

ووُجِدَت العجلوني وهو يتكلم على حديث: «خذوا شطر دينكم عن الحميراء» يقول: وقال ابن الغرس<sup>(٥)</sup>: رأيت في الأجوية على «الأسئلة الطرابلسية» لابن قيم الجوزية: أن كل حديث فيه ياحميراء، أو ذكر الحميراء فهو كذبٌ مختلٌّ، كحديث: «ياحميراء لا تأكلي الطين فإنه يورث كذا وكذا»، وحديث: «خذوا شطر دينكم عن الحميراء»، والحميراء: تصغير حمراء، وكانت عائشة بيضاء، والعرب تُسمى الأبيض أحمر، ومنه حديث: «بعثت إلى الأحمر والأسود». انتهى ملخصاً<sup>(٦)</sup>.

وهذا النص إلى قوله: «خذوا شطر دينكم عن الحميراء» موجود في هذا الكتاب، ص (٥٠).

(١) ذيل طبقات الحنابلة: (٤٤٩ / ٢).

(٢) طبقات المفسرين: (٩٣ / ٢).

(٣) شذرات الذهب: (١٦٩ / ٦).

(٤) هدية العارفين: (٢ / ١٥٨)، وانظر: ابن القيم حياته آثاره: ص (٢٩٧).

(٥) ابن الغرس، هو: غرس الدين الخليلي محمد بن أحمد الانصاري، المتوفى سنة (١٠٥٧هـ) وكتابه: تسهيل السبيل إلى كشف الالتباس عما دار من الأحاديث بين الناس، نص في مقدمته أنه جمعه من أربعة كتب: اللالئ للزركشي، والدرر للسيوطى، والمقاصد للسخاوي، والتمييز لابن الدبيع. فهرس مخطوطات الظاهرية: ص (١٢٧).

(٦) كشف الخفاء: (١ / ٣٧٥).

فالظاهر أن كتابنا هذا «المنار المنيف» ليس من ضمن «الأسئلة الطرابلسية»، وأن الأجوية في ذلك الكتاب أوسع من أجوية هذا الكتاب، يدلّ على ذلك أن ابن الغرس يذكر هذا الجواب كله، وبعضه ليس في كتابنا هذا، ويشير إلى أنه قد اختصر جواب ابن القيم، ولم يورده كاملاً، والله أعلم.

نسبة الكتاب إلى مؤلفه:

الكتاب لمؤلفه قطعاً، ودلائل هذا القطع جملةً من الأدلة، منها:  
أولاً: نسب هذا الكتاب لابن القيم رحمه الله تبارك وتعالى في  
عنوان مخطوطة هذا الكتاب.

ثانياً: نقل من هذا الكتاب مع نسبته لابن القيم رحمه الله تعالى السيوطي في رسالته «الأوج في خبر عوج» نقاً مطولاً كما تقدم، ومعلومٌ لدى أهل العلم جامعية السيوطي رحمه الله، وخبرته الواسعة بالكتب ومؤلفيها، وكذلك قرب زمانه من زمان ابن القيم رحمه الله.

وكذا استفاد من هذا الكتاب مع عزوه لابن القيم: السفاريني في شرح الثلاثيات، كما تقدم في مبحث «اسم الكتاب».

ثالثاً: ساق الملا علي القاري المتوفى سنة (١٠١٤هـ) جواب ابن القيم على السؤال الثاني في كتابه «الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة» فقال: وقد سُئل ابن قيم الجوزية: هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابطٍ من غير أن يُنظر في سنته، ثم ساق جواب هذا السؤال كاملاً ص (٣٩٩ - ٤٧٦)، وقد ناقش القاري ابنَ القيم في ثنايا هذا النقل في بعض ما يذكره، وهو مجتهدٌ في ذلك، وإن كان نقاشه لابن القيم لا

يخلو من أخذٍ وردٍ، إلا أن القاري لم يبين اسم كتاب ابن القيم الذي نقل عنه، وذلك والله أعلم يعود إلى شهادة كتاب ابن القيم هذا، والمتخصصون في الحديث وعلمه يعرفون مظان هذا النقل غالباً، والغرض أن القاري شهد بأن هذا الكتاب لابن القيم عليه رحمة الله.

رابعاً: نسب هذا الكتاب للمؤلف رحمه الله تبارك وتعالى:  
البغدادي في «هدية العارفين» كما تقدم في اسم الكتاب.

خامسًا: نفس ابن القيم، وأسلوبه المعروف، وطريقته في النقاش، وتفننته في العرض، كل هذا ظاهرٌ في الكتاب، ويأدّنى تأملاً يَجْزِمُ مَنْ لَهُ  
إمامٌ بكتاب الإمام ابن القيم بأن هذا الكتاب من تصنيفه رحمه الله.

فهذه أدلة خمسة هي في نظري كافية في نسبة هذا الكتاب لهذا الإمام، بل ونجزمه بأنه من تصنيفه.

#### تاريخ تأليف الكتاب:

لم يصرح المؤلف بتاريخ تأليف هذا الكتاب، لكن في ثنايا الكتاب ما يمكن أن يكون دليلاً على تاريخ تأليف هذا الكتاب، فقد قال ابن القيم رحمه الله وهو يتكلّم عن ضوابط معرفة الحديث الموضوع، قال:

«ومنها: مخالفة الحديث صريح القرآن، كحديث «مقدار الدنيا، وأنها سبعة آلاف سنة، ونحن في الألف السابعة». وهذا من أبين الكذب؛ لأنه لو كان صحيحاً لكان كل أحد عالمًا أنه بقي للقيمة من وقتنا هذا مئتان وإحدى وخمسون سنة».

فظاهرٌ من هذا التاريخ الذي ذكره، وأنه لم يبق من الألف السابعة إلا

هذا العدد من السنين، فيكون تأليفه لهذا الكتاب سنة (٧٤٩هـ) أي قبيل وفاته بحوالي ثلاث سنوات، والله أعلم.

### التعريف بالكتاب:

وفي:

#### ١ - أهميته:

لمؤلفات ابن القيم عليه رحمة الله أهمية بالغة، فهي موطن الجمال والجلال، والجاذبية الغربية، تألق نجمها على مدى قرون متطاولة، يتجاذبها الناس بالدرس والفحص القراءة والإقراء<sup>(١)</sup>، وهذه الأهمية قد اكتسبتها تلك المؤلفات لما لمؤلفتها من تفوق علمي يكاد أن يكون منقطع النظير بعد عصره، وبهذا التفوق شهد المواقف والمخالف، كما هو معلوم في ترجمته.

ومن ذلك أن ابن رجب قال عنه: «كان الفضلاء يعظمونه، وييتلمذون عليه»<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن حجر: «وكل تصانيفه مرغوب فيها بين الطوائف»<sup>(٣)</sup>.

وكلام العلماء في الثناء عليه يصعب حصره.

وإذا كان هذا هو شأن هذا الإمام وكتبه، فهذا الكتاب «المنار المنير» تظهر أهميته من خلال موضوعه المتخصص في السنة، والذب

---

(١) انظر: «ابن القيم: حياته، آثاره، موارده» ص (٧١).

(٢) ذيل طبقات الحنابلة (٤٥٠ / ٢).

(٣) الدرر الكامنة (٤ / ٢٢).

عنها، وما ضمّنه مؤلفه من فوائد ونفائس قد لا توجد في كتاب في موضوعه، وهو مع صغر حجمه إلا أنه معدودٌ عند العلماء المتخصصين في الحديث وعلومه من الكتب ذات الشأن في بابه.

وبسبب ذلك التميّز ما سيأتي بيانه في «موضوع الكتاب»، وأعظم ذلك أنه اجتهد رحمة الله عليه في محاولة ضبط الموضوع من الحديث بضوابط، يسهل فيها على طالب العلم والعالم على حد سواء حفظ هذا الضابط الذي يندرج تحته أحاديث لا تكاد تحفظ في باب الموضوع إلا للحفاظ من أهل العلم بالحديث<sup>(١)</sup>.

ومن الأدلة على أهمية هذا الكتاب في بابه نجد العلامة علي بن محمد بن سلطان المشهور بالملا علي القاري، المتوفى سنة (١٤١٠هـ) - وهو من من ألف في الموضوعات - ينقل جواب ابن القيم على السؤال الثاني : معرفة الحديث الموضوع بضابط من غير أن ينظر في سنته، ويختتم بهذا النقل كتابه، وهو أطول الأجوبة الثلاثة في كتاب ابن القيم، وما ذاك إلا أن الملا علي القاري رأى أهمية كلام ابن القيم هذا؛ فأوردته كاملاً في كتابه في (٧٦) صحيفة<sup>(٢)</sup>، رحمة الله تعالى.

---

(١) وجّمَ هذه الكليات والضوابط وحفظها مهمٌ جدًا في تسهيل العلم وضبطه، ومن أحسن ما كتب فيما يتعلّق بضبط ما لا يصح من الحديث كتاب العلامة بكر أبو زيد: التحدّث بما قيل لا يصح فيه حديث، وسلفه في ذلك أئمّة منهم العقيلي في الضعفاء، وأشهرهم ابن القيم من حيث قصد التأليف في هذا الباب.

(٢) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، المعروفة بالموضوعات الكبرى: ص (٤٧٥ - ٣٩٩).

## ٢ - موضوعه :

موضوع هذا الكتاب وسبب تأليفه أسئلة عُرضت على مؤلفه، فأجاب على هذه الأسئلة بأجوبة طويلة على عادة العلماء المتبخرin الجامعين، وقد كان منهم هذا الإمام، وسائلير إن شاء الله تعالى إلى شيء مما يميز تأليف هذا العالم الكبير في منهجه في تأليف هذا الكتاب.

أما الأسئلة التي سئل عنها هذا الإمام فهي ثلاثة أسئلة :

السؤال الأول : عن أربعة أحاديث :

الأول : حديث : « صلاة بسواك أفضل من سبعين صلاة بغير سواك » وكيف يكون هذا التضعيف؟

الثاني : حديث جويرية : « لقد قلتُ بعدك أربع كلمات لو وزنت بما قلتِ اليوم لوزنتهن ». .

الثالث : حديث : « صيام ثلاثة أيام من كل شهر ، يقوم مقام الشهر ». .

الرابع : حديث : « من دخل السوق فقال : لا إله إلا الله ... ». .

فأجاب رحمة الله عن الحديث الأول من ص (١٦ - ٣)، وأجاب عن الحديث الثاني من ص (٢٠ - ١٧)، وأجاب عن الحديث الثالث من ص (٢٣ - ٢٢)، وأجاب عن الحديث الرابع من ص (٢٥ - ٢١). .

السؤال الثاني : هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابط ، من غير أن ينظر في سنته؟

فأجاب عن هذا السؤال بجواب مُجمل ، وجواب مفصل ، أورد في جوابه أموراً كليّة يُعرف بها كون الحديث موضوعاً ، وذكر أمثلة من

الأحاديث الم موضوعة لكل ضابط .

وهذه الضوابط هي :

- ١ - اشتتمال الحديث على مجازفات لا يقول مثلها رسول الله ﷺ .
- ٢ - تكذيب الحسن للحديث .
- ٣ - سماجة الحديث ، وكونه مما يُسخر منه .
- ٤ - مناقضة الحديث لما جاءت به السنة مناقضة بيّنة .
- ٥ - أن يُدعى على النبي ﷺ أنه فعل أمراً ظاهراً بمحضر من الصحابة كلهم ، وأنهم اتفقوا على كتمانه ، ولم يفعلوه .
- ٦ - أن يكون الحديث باطلأ في نفسه .
- ٧ - أن يكون الحديث لا يشبه كلام الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم .
- ٨ - أن يكون في الحديث تاريخ كذا وكذا .
- ٩ - أن يكون الحديث بوصف الأطباء والطرقية أشبهه .
- ١٠ - أحاديث العقل .
- ١١ - الأحاديث التي ذُكر فيها حياة الخضر .
- ١٢ - أن يكون الحديث مما تقوم الشواهد الصحيحة على بطلانه .
- ١٣ - مخالفة الحديث صريح القرآن .
- ١٤ - الحديث الذي يُروى في الصخرة .

١٥ - أحاديث صلوات الأيام والليالي .

١٦ - ركاكه ألفاظ الحديث ، وسماجتها .

١٧ - أحاديث ذم الحبشهة والسودان .

١٨ - أحاديث ذم الترك ، والخصيان ، والمماليك .

١٩ - ما يقترن بالحديث من القرائن التي يعلم بها أنه باطل .

ثم ذكر المؤلف جوامع وضوابط في مسائل متفرقة نبه بها إلى وضع أحاديثها، بدأها بأحاديث الحمام، وختمتها بحديث جابر رضي الله عنه، في التشهد، وفي أوله «بسم الله، التحيات لله...»، وهي مسائل كثيرةً متنوعةً لا يضبطها بابٌ واحدٌ.

وجواب هذا السؤال هو معظم هذا الكتاب، من ص (٢٦ - ١٤١) .

السؤال الثالث: حديث: «لا مهدي إلا عيسى ابن مريم» وكيف يتألف هذا مع أحاديث المهدي، وخروجه، وما وجه الجمع بينهما، وهل في المهدي حديث، أم لا؟ .

فأجاب عن هذا السؤال من ص (١٤٢ - ١٥٨) آخر الكتاب، في كلامٍ نفيسٍ .

٣ - منهج مؤلفه فيه :

إن من يطالع ترجمة هذا الإمام يجد الإعجاب البالغ، والتطلع الشديد من أهل العلم في سائر الأقطار لمؤلفات هذا الإمام، والاستثناس بأقواله، بل والاستشهاد بها، وما ذاك إلا لميزات وخصائص انفردت بها، وسمات بارزة تحلت بها .

وهذه الخصائص ترسم لنا المنهج الأصيل الذي اختطه الإمام ابن القيم في سائر مؤلفاته، ولست بصدد عرض هذه الخصائص جملة<sup>(١)</sup>.

ومن خلال تأمل هذا الكتاب الذي بين أيدينا يمكن لنا أن نبرز أهم الجوانب في منهج ابن القيم في هذا الكتاب على النحو الآتي :

- اعتماد المؤلف رحمة الله فيما يكتب ويناقش على كتاب الله تبارك وتعالى ، وسنة نبيه ﷺ ، مبتعداً عن الرأي المجرد الذي ليس له عاصدٌ سوى الذوق والهوى ، ومستبعد الأقىسة ، وفاسد التأويل ، فنجده يناقش السؤال الأول بطريقة علمية موضوعية ، يستخرج أحاديث الباب ، وينقل كلام أئمة الجرح والتعديل في الرجال ، ويعزو الأقوال إلى أهلها ، ويناقش الأحاديث تصحيحاً وتضعيفاً ، ويصل إلى نتيجة يملئها عليه البحث والتأمل .

وحينما تكلم عن آخر سؤال جمع مادة الباب ، وناقشه بكل إنصاف ، وذكر أقوال الطوائف في «المهدي» ، وخلص في نهاية المطاف إلى تقسيم بديع فيما يتعلق بـ «مهدي» أهل السنة ، والرافضة ، واليهود ، والنصارى ، في كل ذلك معتمداً كما تقدم على الحديث والأثر .

- السعة والشمول ، والاستطراد المناسب المفيد : مما يميز كتابات هذا الإمام ، وذلك ظاهرٌ في هذا الكتاب ، فقد استوعب في أجوبته على هذه الأسئلة الثلاثة التي وجهت إليه ، حتى أصبح كل جوابٍ منها يُشكل بحثاً مستقلاً ، وفي ثنايا هذه الأجوبة يذكر فوائد علمية تعتبر في غير

---

(١) انظر : «ابن القيم الجوزية حياته ، آثاره ، موارده» للعلامة بكر أبو زيد ، فقد عرض منهج ابن القيم في البحث والتأليف . ص (٨٥ - ١٢٨).

مظانها عند الباحثين، لكن هذا شأن العالم الموسوعي الذي يخرج في جوابه من فنٍ إلى آخر.

ومن ذلك أن عرض للكلام عن تفاصيل الأعمال، وأن العمل اليسير قد يكون أحب إلى الله، وإن كان العمل الكثير أكثر ثواباً، في دقائق في هذا الباب في ثانياً الجواب عن السؤال الأول.

وفي جوابه لآخر سؤال عن المهدى المنتظر، فصل القول، واستطرد<sup>(۱)</sup> في ذكر من ادعى أنه المهدى المنتظر، وفصل القول في مهدى ومنتظر الرافضة، وكذا اليهود والنصارى، في جواب لم يكن داخلاً ضمن السؤال، ولهذا قالوا: ربَّ جوابٍ يكون أفضل وأعظم من السؤال، وربَّ سؤالٍ أثار علمًا لم يكن الوصول إليه في الحسبان.

- هذا الكتاب وإن عُدَّ في كتب الموضوعات، إلا أنني أرى أن هذا العد يصبح على سبيل التجوز، وإلا فإن المؤلف لم يُولِف هذا الكتاب لسرد الحديث الموضوع فحسب، وإنما هو - كما يلاحظ - أجوبةً عن ثلاثة أسئلة كما تقدم، لكن المؤلف لما تطرق للجواب عن الموضوع ومعرفته أراد أن يُؤسِّس ما هو أعظم من سرد الموضوع بحسب السؤال، فأورد في جوابه تلك القواعد والضوابط لمعرفة الموضوع، وكليات هذا الباب، فجوابه هذا يُعتبر تأصيلاً، ومقدمةً لكل من كتب في الموضوعات على سبيل السرد.

---

(۱) وهذا الاستطراد في كتاب ابن القيم عليه رحمة الله يجعلك قد لا تجد القول من أقواله في مظانه، ومعنى ذلك أنه لا بد من فهرسة دقيقة لأقواله وبحوثه رحمه الله، وقد سد الشيخ العلامة بكر أبو زيد الفراغ في هذا بكتابه: تقريب علوم ابن القيم، ولعل الفهرس الموسوعي القادم لمؤلفات هذا الإمام يقر عين الناظرين.

وهذا الجهد الرائع من هذا الإمام والمقام مقام جواب عن سؤال،  
فكيف لو أراد المؤلف أن يؤلف في هذا الباب على سبيل التقصي والتتبع  
والاستقراء لتلك الضوابط والكليات، أظنّ لو وقع ذلك لكان أتى  
بأعاجيب، رحمة الله عليه.

تلك هي أبرز ما يميز هذا الكتاب، ويطلع القارئ على منهج مؤلفه  
رحمه الله، والله أعلم.

#### ٤ - موارده:

لما كان هذا الكتاب حديثاً، فإن ابن القيم رحمه الله اعتمد في  
موارده لهذا الكتاب على المؤلفات في الحديث وعلومه، فنجده ينقل من  
كتب الحديث ويسميه بأسمائها، وهناك عدد من النقول أوردها عن  
بعض الأئمة كما سيتضح من خلال بيان هؤلاء العلماء ومؤلفاتهم،  
فنجد أنه أورد:

عن البخاري من « الصحيحه » عدداً من النصوص، كما في ص (٧، ٢٩، ٣١، ٦٤، ٦٦، ٧٩، ١٣٣، ١٢٨، ١٤٠).

وعن الإمام مسلم من « الصحيحه » خمسة نصوص، كما في ص (٤، ٥، ٩، ٥٧، ٥٩).

وعن أبي داود من « سننه » ثلاثة نصوص أيضاً، كما في ص (٧، ١٢٧، ١٢٨، ١٣٠).

وعن الترمذى من « سننه » عدداً من النصوص، كما في ص (٨، ٢٢، ١١٤، ١٢٧، ١٢٨).

وعن النسائي من «سننه» خمسة نصوص، كما في ص (٨، ٢٤، ٢٦، ١٢٥، ٢٨).

وعن ابن ماجه من «سننه» عدداً من النصوص، كما في ص (٢٣، ٧٢، ٧٧، ١٢٩، ١٢٦، ١٣٤).

وعن الإمام أحمد من «مسنده» عدداً من النصوص، كما في ص (٦، ٧، ٩، ١٣٣، ٧٢، ١٣٩).

وعن ابن خزيمة من «صحيحة» نصاً واحداً، كما في ص (٤).

وعن الدارمي نصاً واحداً، كما في ص (٢٤).

وعن الإمام مالك ثلاثة نصوص، كما في ص (٣٠، ٤٧، ١٢١).

وعن الدارقطني عدداً من النصوص، كما في ص (٢٤، ٢٦، ٢٨، ٣٠، ٥٥، ١١٧، ١١٠).

وعن ابن حبان من «المجر وحين» و «الصحيح»، كما في ص (٢٤، ٢٦، ٢٨، ٣٠، ٤٩، ٥٥، ١٣٠).

وعن البزار من «مسنده»، كما في ص (٤).

وعن بقي بن مخلد من «مسنده»، كما في ص (١٠٦).

وعن الحارث بن أبي أسامة من «مسنده»، كما في ص (١٣٢).

وعن الحماني من «مسنده»، كما في ص (١٣١).

وعن أبي يعلى الموصلي من «مسنده»، كما في ص (١٢٩).

وعن الإمام الشافعي أربعة نصوص، كما في ص (١٠١، ١٠٣).

. (١٢٦، ١٢١)

وعن البيهقي من «الخلافيات» و «السنن الكبرى» و «شعب الإيمان»  
و «مناقب الشافعى»، كما في ص (٤، ٥، ١٢١، ١٢٦).

وعن الحاكم من «مستدركه»، كما في ص (٤، ٥، ٧٢).

وعن الطبراني نصاً واحداً، كما في ص (١٣٢).

وعن العقيلي من «الضعفاء»، كما في ص (٥٥، ١٠٨، ١١٠، ١١٥، ١١٧، ١١٨).

وعن ابن عدي من «الكامل»، كما في ص (٢٣).

وعن الخطيب البغدادي، كما في (٨٦، ٥٤، ١١٧).

وعن المحاملى من «الأمالي»، كما في ص (١١٤).

وعن البخارى من «التاريخ الكبير»، كما في ص (٧٠).

وعن أبي حاتم، وأبي زرعة، وابن أبي حاتم من «العلل»، كما في  
ص (٢٣، ٢٤، ٢٨).

وعن يحيى بن معين، كما في ص (٢٨، ٣٠، ١٢١، ١٢٥، ١٣٠).

(١٣١).

وعن أبي يعلى الخلili من «الإرشاد»، كما في ص (١٠٠).

وعن أبي نعيم من «كتاب المهدى»، كما في ص (١٣٠).

وعن الثعلبي، والزمخشري من تفسيرهما، كما في ص (٩٥).

وعن القاضي أبي يعلى، كما في ص (٥٨، ٨٦).

وعن المزيّ، كما في ص (١١٤).

وعن شيخ الإسلام ابن تيمية، كما في ص (٥٧، ٨٦).

تحقيق الكتاب:

طبعاته:

طبع هذا الكتاب باسم «المنار» طبعته مطبعة السنة المحمدية، شارع شريف باشا الكبير، القاهرة، بتحقيق الشيخ محمد حامد الفقي رحمه الله تعالى، وليس على هذه الطبعة تاريخ، ولعلها من أوائل طبعات هذا الكتاب إن لم تكن أول طبعة له، والله أعلم.

وطبع باسم «نقد المنقول، أو المنار في الصحيح والضعيف» طبعته مكتبة الشامي بالمنصورة في (٥) رجب سنة (١٣٨٣هـ).

وطبع باسم «المنار المنيف في الصحيح والضعيف» بتحقيق محمود مهدي استانبولي، وبعد أن فرغ من الكتاب ألحق به: كليات في أحاديث غير صحيحة، قال إنه نقلها من سفر السعادة للفيروز أبادي، ومن مصادر أخرى ومن بحوثه الخاصة.

وطبع باسم «المنار المنيف في الصحيح والضعيف» في مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب سنة (١٣٩٠هـ)، بتحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمة الله.

وطبع أخيراً بنفس العنوان السابق بتحقيق العلامة عبد الرحمن المعلمي عليه رحمة الله، عن دار العاصمة (١٤١٩هـ).

وأحسن هذه الطبعات آخرها، إلا أنها غير مخدومة بما ينبغي أن يخدم به الكتاب عند تحقيقه من حيث المقابلة، والتخرير، والتعليق على ما ينبغي التعليق عليه، وغير ذلك مما يستدعيه التحقيق العلمي.

والطبعة التي قام على تحقيقها الشيخ أبو غدة رحمه الله جيدة في الجملة، وإن كان عليها بعض المؤاخذات فيما يتعلق بترك التعليق والتخرير في أحایین كثيرة، والزيادات التي استحسنها وزادها مما ليس في المخطوط، وغير ذلك من الملاحظات التي تظهر عند التأمل ومقابلة الكتاب بالمخطوط.

أما بقية الطبعات فلا أرى أنها خدمت الكتاب من حيث التحقيق والتعليق، فالأخطاء الطباعية لا حصر لها، وفهارسها غير كافية عن كل مافي الكتاب مما يحتاج إليه، وغير ذلك مما يعيّب الكتاب، وذلك يظهر عند أدنى تأمل.

وهذه المؤاخذات على هذه الطبعات هي التي استدعت إخراج هذا الكتاب في صورة لعلها تكون الأقرب إلى الصواب تحقيقاً وتعليقًا ودراسةً وتخريرًا، وفهرسة دقيقة، والله الموفق.

#### مخطوطة الكتاب:

لم نقف لهذا الكتاب إلا على مخطوطة واحدة، تقع في (٤٢) لوحه بلوحة العنوان، في كل لوحه صفحتان.

لم يكتب على لوحه العنوان سوى عنوان الكتاب: «هذا كتاب المنار تصنیف مولانا شیخ الإسلام ابن قیم الجوزیة الحنبلي، تغمده الله برحمته، وأرضاه، وجعل الجنة متقلبه ومثواه».

في كل صفحةٍ من صفحات الكتاب (١٩) سطراً، تراوح كلمات السطر الواحد ما بين (٩) إلى (١٠) كلمات.

خطها واضحٌ جيدٌ مقرؤٌ، مقابلةٌ، وعليها تخريجات مصححةٌ، ولن يست بالكثيرة، لم يكتب عليها اسم ناسخ، ولا تاريخ نسخ، كُتب في آخرها: «بلغ مقابلة على أصلِّي أظنه بخط السيد نور الدين علي السمهودي».

#### عملي في الكتاب:

لقد بذلت ما أمكن من جهدٍ في إخراج هذا الكتاب، محاولاً الاختصار، والبعد عن إثقال حواشى الكتاب بما نفعه قليلٌ، أو ما يمكن الاستغناء عنه، وقد اتبعت في التحقيق والتعليق ما يلي:

- نسخت المخطوط، ثم قابلت المنسوخ بالمخطوط لتأكد من مطابقة المنسوخ للمخطوط.

- صوبت ما أراه هو الصواب مما وقع في المخطوط من أخطاء - هي من النسخ قطعاً - واعتمدت في هذا التصويب على مصادر النقول التي أوردها الإمام ابن القيم، مستفيدين من نسخة العلامة المعلمي رحمة الله، فهي أضبط ما وصلنا، والعلامة المعلمي رحمة الله معروفة بالتحقيق العلمي الدقيق الذي لا يخفى على المختصين في الحديث وعلومه.

- خرجت الأحاديث، والآثار، والتصوص التي أوردها العلامة ابن القيم رحمة الله تعالى، مراعياً في التحرير الاختصار ما أمكن إلا عند الحاجة، وذلك لأمور، منها:

١ - إن تطويل الكتاب بالحواشى والتعليقات التي قد يمكن

الاستغناء عنها مما يعيّب الكتاب ويخرجه عن قصد مؤلفه الأصلي كما هو الحال في كتابنا هذا الذي هو أجوبة عن أسئلة مما يجعل الكتاب مشوهاً، قد حيل بينه وبين القراء بسبب هذا التطويل غير المفيد كما شاهدناه في كثير من الرسائل والمحاضرات.

٢ - المؤلف رحمه الله تعالى تكلم على معظم أحاديث هذا الكتاب بما يفيد القبول أو الرد، بما يغني في كثير من الأحاديث عن الإطالة في التخريج والتعليق.

٣ - ما كان من أحاديث هذا الكتاب قد حكم الحفاظ المعتدلون بوضعيه، فلا أرى فائدةً في الاستغال وتضييع الجهد والوقت ببيان وضعه، ومن وضعه، وكذا تجميع طرقه، وتسوييد الكتاب بالمصادر المتعددة التي أخرجت هذا الحديث، أو أوردته، مع سهولة هذا التسويد في عصر الحاسيبات والموسوعات الألفية التي تسلق بواسطتها المتعلمون على فن التخريج ودراسة الأسانيد، والمتسبّع بما لم يعط كلاّبس ثوبه زور، ولو شئت لفعلت عيادةً بالله من سوء القصد والنية.

- حاولت أن أقتصر في الغالب على الحكم على الأحاديث على أحكام علمائنا الحفاظ الأوائل، فكلامهم أراه مغنياً فيما يتعلق بأحاديث هذا الكتاب، ولم أتدخل في الحكم إلا إذا رأيت مصلحةً ظاهرةً.

- اقتصرت في العزو لمصادر الموضوعات على الكتب المشهورة في الموضوعات، والتي هي أهم مصادر الموضوعات والكلام عليها، وإنما فالكتب المؤلفة في الموضوعات متعددة، والعزو إلى كل المطبوع منها فيه إطالةً مُملأةً.

- استفدت كثيراً فيما يتعلق بالتلخیص والوقوف على مصادر أحادیث ابن القیم من كتاب ابن الجوزی «الموضوعات» بتحقيقه الجید للدكتور نور الدین شکری، فقد قرب محققہ جزاء الله خیراً مصادر أحادیث كتاب ابن الجوزی، وكما قدمت أن معظم أحادیث كتاب ابن القیم هي من كتاب ابن الجوزی هذا، وهذه الاستفادة أصبحت متاحة بهذا التحقيق، وإن كان تتبع الحديث وتلخیصه من مصادرہ بالنسبة لكتاب ابن القیم هذا ليست في غایة الصعوبة في حالة عدم توفر مصدر تقارب به المعلومة، خاصةً كما أسلفت مع وجود وسائل التلخیص الميسرة في هذا العصر.

- أوردت نماذج للمخطوط الوحید؛ ليطمئن المطلع على هذا الكتاب على هذا التحقيق، وصحة العزو إلى مخطوطه.

- عملت للكتاب فهارس تفصيلية متنوعة، تقرب مادة الكتاب، وتكشف عن خباياه، وتجلی ما أودعه فيه مؤلفه رحمه الله من بحوث استطرادية في غير مظانها.

أسأل الله تبارك وتعالى التوفيق والسداد، والإخلاص في القول والعمل، وأن يتجاوز عن التقصير والزلل، إنه جوادٌ كريمٌ.

وأختتم بقولي: شکر الله لامریء اطلع في هذا العمل المتواضع على عیب فأصلحه، أو خطأ فأرشد إليه، أو نصح أسداه، أو دعوة في ظهر الغیب دعا بها، وصلی الله وسلم على نبینا محمد وآلہ وصحابہ أجمعین.



نماذج من المخطوطة

من الكتاب المبارك تصنفه سلالة ناشئي  
الإسلام بن قيم الجوزي  
الحنبل بن عيسى  
برهان الدين وارضاه  
وجعل العبرة  
متقلبة  
ومشوّه

٢

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَالَ النَّبِيُّ  
الإِمامُ الْعَلَامُ شَهْرُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَعْوَدِ  
بَيْنَ الْقَعْدَةِ وَالْعُشَرَةِ تَعَالَى يَرْجِعُهُ مَعْنَى  
عَنْ حَدِيثِ صَلَاةِ سِواكٍ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ صَلَاةً بَغْرِ  
سِواكٍ وَكَيْفَ يَكُونُ هَذَا التَّضَعِيفُ وَكَذَّلِكَ قَوْلُهُ فِي  
حَدِيثِ جَوَابِهِ لَقَدْ قَلَتْ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلَامَاتٍ لَوْزَرْنَتِ  
بِإِقْلَتِ الْمِوْمَرِ لَوْزَرْتَهُنْ وَصَيَامَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ  
يَقُومُ بِمَقْامِ صَيَامِ الشَّهْرِ وَحَدِيثُهُ مِنْ دُخُولِ السُّوقِ  
فَعَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا إِلَهُ السُّؤَالِ اشْتَهَلَ أَرْبَعَ مَسَارِلَ.  
الْمَسَارِلَةُ إِذَا رَأَيَ قَعْنَيلَ الصَّلَاةِ بِالسِّواكِ عَلَى  
سَبْعِينَ صَلَاةً بَغْرِيرَهُ فَهُوَ الْحَدِيثُ قَدْ رَوَى عَنْ عَائِدَهُ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَعْنَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مَوْلَى  
لَمْ يَرُوِيَ الْمُجَاهِدُ الْإِلَيْنِ الْكِتَابَ الْسَّنَةَ وَلَكِنْ رَوَاهُ لَهُ مَا  
أَهْدَى لَيْلَةُ خَرْمَةَ وَالْحَالِمَ فِي دَمْجِهِمَا وَالْبَرَارِي مِسْنَدُ  
وَكَالُ الْبَهْرَقِ اسْتِنَادُهُ عَيْرَقُويٌّ وَذَلِكَ أَنْ مَدَارُهُ عَلَى  
مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاعِيلَ عَنِ الزَّهْرِيِّ وَلَمْ يَصِرْ عَسْمَاعِيلُ مِنْهُ بِلَقَالَ  
ذَكْرَ الزَّهْرِيِّ عَنْ عَرْوَةِ عَنْ عَائِدَةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا  
فَالْمُهَمَّتُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضْلُ الصَّلَاةِ  
الَّتِي يَسْتَأْكِلُ لَهَا عَلَى الصَّلَاةِ الْعُيُّنِ لَا يَسْتَأْكِلُ لَهَا سَبْعِينَ  
مَعْنَا هَذِهِ رَوَاهُ الْإِمامُ أَهْدَى وَبْنُ عَزْنَعَةَ فِي صَحِحِهِ الْأَنَّهُ  
قَالَ

عِزْمَتِهِمْ وَالْعَصْمَوْدَارِ لَعْنَهُمْ تَهْمَمْتِهِمْ وَاتَّبَاعُ  
يَقِنَتِهِمْ تَوَهَّرَتْ لَهُمْ حَمْدِيَلْكَوْشَرَأَصْنَافَةَ الْأَشْنَى عَشَرَةَ  
لَهُمْ مَهْدِيَ فَكُلُّ هَذِهِ الْفَرَقَتِهِمْ تَهْدِيَ فِي مَهْدِرِهَا اخْطَلُوا  
الْغَشْوَمْ وَالْمَسْكِيلَ الْمَغْدُومَ وَمَا نَهَى الْأَمَامَ الْعَصْمُ  
وَالْمَهْدِيَ الْمَعْلُومُ الَّذِي يَشْرِيَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْأَخْرِيَنَ وَهُوَ وَصِيٌّ تَسْتَنْظِرُهُ كَمَا تَسْتَنْظِرُ  
الْيَهُودَ الْقَائِمَ الَّذِي يَخْرُجُ فِي أَخْرَى زَمَانٍ فَتَمْلَأُوا  
بِهِ كَلْمَتِهِمْ وَيَقُولُونَ بِهِ دِينَهُمْ وَيَنْتَصِرُونَ بِهِ عَلَى  
جَمِيعِ الْأَمَمِ وَالْأَنْصَارِيَّ تَسْتَنْظِرُ الْمَسِيحَ يَا تَيْمَرْ يَوْمَ  
الْقِيَمَةِ فَيَقِيمُ دِينَ النَّصَارَى وَيَبْطِلُ سَابِرَ الْأَدَدِ  
يَا تَكَ وَفِي عَقِيدَتِهِمْ نَزَعَ الْمَسِيحُ الَّذِي هُوَ الْهُدَى  
أَنَّ الْهُدَى مِنْ جُوهرِ رَبِّيَّهُ الَّذِي نَزَّلَ طَامِنًا  
إِلَيْهِ أَنْ قَالُوا وَهُوَ مُسْتَعْدَلُ الْمَهْبِنِ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَمَةِ  
فَالْمَلِكُ الْثَلَاثَ سُطْرَهُ أَمَامًا قَائِمًا يَقُولُونَ فِي أَنَّهُ  
الْأَزْمَانَ وَمَتَنْتَظِرُ الْيَهُودُ الَّذِي هُوَ يَتَبَعُهُمْ مِنْ يَوْمِ  
اَمْبِيَانٍ سَبْعَوْنَ (الْفَاقِحِيَّ) الْمَسِندُ مُرْفُوعًا عَنْ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَثْرَاتِيَّ الدَّجَلِيَّ الْيَهُودِ  
وَالسَّاَوِيَّ الْأَنْصَارِيَّ يَتَنْتَظِرُ الْمَسِيحَ عَسِيَّ بْنَ مَرْيَمَ  
وَلَارِيبِيَّ فِي نَزْوَلِهِ وَلَكِنْ إِذَا نَزَّلَ كَسْرَ الصَّلَبِيَّ

قتل

وَقُتِلَ الْخَنْزِيرُ وَبَادَ الْمَلِلُ كُلُّهَا سُوِّيَ حَلَقَ الْإِسْلَامُ  
وَهُدَى مَعْنَى الْحَدِيثِ لِأَمْرِهِ الْأَعْسَى بْنِ  
مَرِيمٍ وَإِنَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ وَالْمَيْهَ المَرْجُونُ وَالْمَاهِ  
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا

مُحَمَّدٌ وَالْبَرِّ وَصَاحِبِهِ وَسَلَّمَ مَنْ

ذَكَرَ الدَّاكِيرُينَ وَسَلَّمَ

الْفَاغْلَدِينَ وَلَهُ

نَهَرٌ

الْعَالَمُ

لِغَنْمَةِ عَاصِلٍ  
أَطْمَمَ خَطَّ الْمَسْدَنَ وَلَكَنْ  
خَلَّ الْمَهْمَوْرَ وَلَكَنْ





مطبعات المجمع

آثار الإمام ابن قيم الجوزية وما لحقها من أعمال

(١٢)



# المهذب المتفق في الصحيح والضعيف

تأليف

الإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية

(٦٩١ - ٧٥١)

يختتم

سمحاني بن عبد الله الشعالي

إشراف

بشير بن عبد الله بو زيد

دار ابن حزم

دار عطاء العالمين



قال الشيخ الإمام العلامة شمس الدين محمد بن أبي بكر الحنبلي، المعروف بابن القيم، تغمده الله تعالى برحمته:

### فصل

سُئلَتْ عن حديث: «صَلَاةٌ بِسْوَاكٍ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِين صَلَاةً بِغَيْرِ سِوَاكٍ»<sup>(١)</sup>.

وَكَيْفَ يَكُونُ هَذَا التَّضْعِيفُ؟

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ فِي حَدِيثِ جُويْرِيَةَ: «الْقَدْ قَلْتُ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلْمَاتٍ، لَوْ وُزِنْتُ بِمَا قُلْتَ الْيَوْمَ لَوَزَنْتَهُنَّ»<sup>(٢)</sup>.

وَ«صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، يَقُومُ مَقَامُ صِيَامِ الشَّهْر»<sup>(٣)</sup>.

وَحَدِيثُ: «مَنْ دَخَلَ السُّوقَ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . . .»<sup>(٤)</sup>.

فَهَذَا السُّؤَالُ اشْتَمَلَ عَلَى أَرْبَعِ مَسَائلٍ:

الْمَسَأَلَةُ الْأُولَى: تَفْضِيلُ الصَّلَاةِ بِالسِّوَاكِ عَلَى سَبْعِينِ صَلَاةً بِغَيْرِهِ.

فَهَذَا الْحَدِيثُ قَدْ رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ حَدِيثٌ لَمْ يُرَوَّ فِي «الصَّحِيفَتَيْنِ» وَلَا فِي «الْكِتَابِ الْسَّتَّةِ» وَلَكِنْ رَوَاهُ:

(١) سَيَّاتِي تَخْرِيجُ الْمُؤْلِفِ لَهُ (ص ٤).

(٢) سَيَّاتِي تَخْرِيجُهُ (ص ١٧).

(٣) سَيَّاتِي تَخْرِيجُهُ (ص ٢١).

(٤) سَيَّاتِي تَخْرِيجُهُ (ص ٢٣).

الإمام أحمد، وابن خزيمة، والحاكم في «صحيحهما»، والبزار في «مسنده»<sup>(١)</sup>.

وقال البيهقي: إسناده غير قوي<sup>(٢)</sup>.

وذلك أن مداره على محمد بن إسحاق، عن الرُّهري، ولم يُصرّح بسماعه منه، بل قال: ذكر الرُّهري، عن عُروة، عن عائشة رضي الله تعالى عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «فضل الصلاة التي يستاك لها على الصلاة التي لا يستاك لها سبعين ضعفًا».

هكذا رواه الإمام أحمد، وابن خزيمة في «صحيحه»، إلا أنه [٢/٢] قال: إن صَحَّ الخبر. قال: وإنما استثنى صِحة هذا الخبر لأنني خائفُ أن يكون محمد بن إسحاق لم يسمع الحديث من الرُّهري، وإنما دَلَّسه عنه<sup>(٣)</sup>. وقد قال عبدالله بن أحمد: قال أبي: إذا قال ابن إسحاق: وذكر فلان فلم يسمعه<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه أحمد في المسند (٦/٢٧٢)، وابن خزيمة في صحيحه (١/٧١)، والحاكم في المستدرك (١/١٤٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (١/٣٨)، والبزار في مسنده كما في كشف الأستار (٥٠٢)، وسيأتي كلام ابن خزيمة، والحاكم، والبيهقي في هذا الحديث كما أورده المؤلف عنهم، وقد حكم ببطلانه يحيى بن معين، كما نقله عنه ابن عبد البر في التمهيد (٧/٢٠٠)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٩٨): «رواه أحمد، والبزار، وأبو يعلى، وقد صححه الحاكم»، وانظر: المقاصد الحسنة (ص ٤٢٣)، الأسرار المروفة (ص ٢٣٧)، الفوائد المجموعة (ص ١١)، السلسلة الضعيفة (١٥٠٣).

(٢) السنن الكبرى (١/٣٨).

(٣) صحيح ابن خزيمة (١/٧١).

(٤) كلام أحمد في الواقدي شديد حتى إنه كذبه كما تراه في: تهذيب التهذيب (٣/٦٥٧).

وقد أخرجه الحاكم في «صحيحه»، وقال: هو صحيح على شرط مسلم<sup>(١)</sup>.

ولم يصنع الحاكم شيئاً؛ فإن مسلماً لم يرو في كتابه بهذا الإسناد حديثاً واحداً، ولا احتاج بابن إسحاق، وإنما أخرج له في المتابعات والشواهد<sup>(٢)</sup>، وأما أن يكون ذكر ابن إسحاق، عن الرُّهري، من شرط مسلم فلا، وهذا وأمثاله هو الذي شان كتابه ووضعه، وجعل تصحيحه دون تحسين غيره<sup>(٣)</sup>.

قال البيهقي: هذا الحديث أحد ما يخاف أن يكون من تدليسات محمد بن إسحاق، وأنه لم يسمعه من الرُّهري<sup>(٤)</sup>.

ورواه البيهقي من طريق معاوية بن يحيى [الصدق]<sup>(٥)</sup> عن الرُّهري.  
ومعاوية هذا ليس بقوي<sup>(٦)</sup>.

وقال في «شعب الإيمان»: تفرد به معاوية بن يحيى، ويقال: إن ابن

---

(١) المستدرك (١/٤٦).

(٢) قال النهي في ميزان الاعتدال (٣/٤٧٥): «وقد استشهد مسلم بخمسة أحاديث لابن إسحاق، ذكرها في صحيحه».

(٣) انظر الكلام على مستدرك الحاكم في: علوم الحديث لابن الصلاح (ص ٢١ - ٢٢)، تذكرة الحفاظ (ص ١٠٤٢، ١٠٤٥)، سير أعلام النبلاء (١٧٥ - ١٧٦)، الفروسية للمؤلف (٢٤٥)، نصب الرأبة (١١/٣٤١ - ٣٤٢)، رسالة الدكتور محمود الميرة: «الحاكم وكتابه المستدرك».

(٤) السنن الكبرى (١/٣٨).

(٥) في الأصل: «الصيري»، والتوصيب من كتب الرجال، ونسخة المعلمي.

(٦) السنن الكبرى (١/٣٨) وهو من هذا الوجه عند أبي علي في مسنده (٤٧٣٨).

إسحاق أخذه منه<sup>(١)</sup>.

قال: ويُروى نحوه عن عُروة، وعن عَمْرَة، عن عائشة، وكلاهما ضعيف<sup>(٢)</sup>.

ورواه من حديث الواقدي، قال: حدثنا عبد الله بن أبي يحيى الأسلمي، عن أبي الأسود، عن عُروة، عن عائشة رضي الله تعالى عنها، عن النبي ﷺ، قال: «الرَّكْعَتَانِ بَعْدَ السَّوَاكِ أَحَبُّ [١/٣] إِلَى اللَّهِ مِنْ سَبْعِينَ رَكْعَةً قَبْلَ السَّوَاكِ»<sup>(٣)</sup>. ولكن الواقدي لا يُحتجّ به<sup>(٤)</sup>.

ورواه من حديث حماد بن قيراط، ثنا فرج بن فضالة، عن عُروة بن رُويم، عن عَمْرَة، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ: «صَلَةُ بِسْوَاكٍ، خَيْرٌ مِّنْ سَبْعِينَ صَلَةً بِغَيْرِ سَوَاكٍ»<sup>(٥)</sup>. وهذا الإسناد غير قوي.

فهذا حال هذا الحديث، وإن ثبت فله وجه حسن، وهو: أن الصلاة بالسواك سُنة، والسواك مرضاة الرب.

وقد أكد النبي ﷺ شأنه، وقال: «لَوْلَا أَنْ أَشْقَى عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ

---

(١) شعب الإيمان، بعد الحديث رقم (٢٧٧٤)، والقائل إن ابن إسحاق أخذه منه هو: أبو زرعة الرازي، ومحمد بن يحيى الذهلي، كما في مقدمة الجرح والتعديل (ص ٣٣٠).

(٢) القائل هو: البهقي، وقوله هذا في السنن الكبرى (١ / ٣٨).

(٣) السنن الكبرى (١ / ٣٨).

(٤) الواقدي هو: محمد بن عمر بن واقت الأسلمي مولاهم الواقدي المدني القاضي، روى له ابن ماجه، وهو متزوك مع سعة علمه. تقريب التهذيب (ص ٨٨٢).

(٥) السنن الكبرى (١ / ٣٨).

بالسواك عند كل صلاة»<sup>(١)</sup>.

وأخبر أنه: «مَطْهُرَة لِلْفَمْ، مَرْضَاة لِلرَّبِّ»<sup>(٢)</sup>.

وقال ﷺ: «أَكْثَرُ عَلَيْكُمْ فِي السَّوَّاکِ». رواه البخاري<sup>(٣)</sup>.

وفي «مسند أحمد» عن [التميمي]<sup>(٤)</sup> قال: سألتُ ابن عباس عن السواك؟ فقال: «ما زَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْمُرُنَا بِهِ حَتَّى خَشِينَا أَنْ يَنْزَلَ عَلَيْهِ فِيهِ»<sup>(٥)</sup>.

وفي لفظ: «لَقَدْ أَمْرَتُ بِالسَّوَّاکِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يَنْزَلَ عَلَيَّ بِهِ وَحْيٌ»<sup>(٦)</sup>.

وقال ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: «مَا لِي أَرَاكُمْ تَأْتُونِي قُلُحًا»<sup>(٧)</sup>، لولا أن أشق على أمتي لفرضت عليهم السواك، كما قد فرض عليهم

(١) رواه البخاري (٨٨٧)، ومسلم (٥٨٨).

(٢) رواه البخاري معلقاً من حديث عائشة، كتاب الصيام، باب سواك الرطب واليابس للصائم، والنمساني في السنن (٥)، وأحمد في المسند (١ / ٣)، (٦ / ٤٧، ٦٢، ١٢٤، ١٤٦، ٢٣٨)، وصححه ابن الملقن كما في البدر المنير (٣ / ٦٨).

(٣) في صحيحه (٨٨٨).

(٤) في الأصل: «التميمي»، والتوصيب من مصادره، ونسخة المعلمي.

(٥) رواه أحمد في المسند (١ / ٢٣٧، ٢٨٥، ٣٠٧، ٣١٥، ٣٣٧، ٣٤٠)، وقال الشيخ أحمد شاكر: «إسناده صحيح». المسند (٣١٥٢).

(٦) رواه أحمد في المسند (١ / ٣١٥، ٣٣٧)، وقال الشيخ أحمد شاكر: إسناده صحيح. المسند (٢٨٩٥، ٣١٢٢، ٣١٥٢).

(٧) القلع: صفرة تعلو الأسنان، القاموس المعحيط (١ / ٢٤٤).

الوضوء»<sup>(١)</sup>.

وقال: «عَشْرٌ مِّنِ الْفِطْرَةِ: قَصْ الشَّاربُ، وَإِعْفَاءُ اللَّحْيَةِ، وَالسُّوَاكُ...»<sup>(٢)</sup> الحديث، فجعل السواك من [٢/٣] الفطرة.

وقال عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ أَمْرًا بِالوضوءِ عِنْدِ كُلِّ صَلَاةٍ طَاهِرًا أَوْ غَيْرَ طَاهِرٍ، فَلَمَّا شَقَّ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ أَمْرَنَا بِالسُّوَاكِ»<sup>(٣)</sup>.

وقال: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَامَ يُصْلِي أَنَّاهُ الْمَلَكَ فَقَامَ خَلْفَهُ يَسْمَعُ الْقُرْآنَ، وَيَدْنُو إِلَيْهِ، فَلَا يَقْرَأُ آيَةً إِلَّا كَانَتْ فِي جَوْفِ الْمَلَكِ»<sup>(٤)</sup>.

وكان النبي ﷺ - من رَغْبَتِهِ فِي السُّوَاكِ - يَسْتَاكَ إِذَا قَامَ مِنْ نَوْمِ اللَّيلِ<sup>(٥)</sup>، وَإِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ<sup>(٦)</sup>، وَإِذَا صَلَّى<sup>(٧)</sup>، وَاسْتَاكَ عِنْدَ مَوْتِهِ وَهُوَ فِي

(١) رواه أحمد في المسند (١/٢١٤ - ٣/٤٤٢)، وإسناده ليس بقوي كما قاله النووي في المجموع (١/٣٢٥).

(٢) رواه مسلم (٦٠٣)، وأبو داود (٥٣)، والترمذى (٢٧٥٧)، والنسائى (٥٠٥٥)، وابن ماجه (٢٩٣)، وأحمد في المسند (٦/١٣٧).

(٣) رواه أبو داود (٤٨)، وأحمد في المسند (٥/٢٢٥)، وعندهما: «فَلَمَّا شَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ أَمْرَ بِالسُّوَاكِ»، والحديث في سنته اختلف كما في جامع التحصيل ص (٢٠٩).

(٤) رواه البزار في مسنده (٦٠٣)، وقال المنذري في الترغيب والترهيب (١/١٤٠): «إسناده جيد لا يأس به، وروى ابن ماجه بعضه موقوفاً ولعله أشبه».

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٩٩): «رواه البزار ورجله ثقات».

(٥) رواه البخاري (٢٤٥، ٨٨٩)، ومسلم (٥٩٣، ٥٩٤).

(٦) رواه مسلم (٥٨٩)، وأبو داود (٥١)، والنسائى (٨)، وابن ماجه (٢٩٠).

(٧) رواه مسلم (٥٩٢) ولفظه: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ أَمْرًا إِذَا قَامَ لِيَتَهَجَّدْ يَشْوَصِنْ فَاهْ =

السياق<sup>(١)</sup>.

وقال سُفيان: عن [ابن]<sup>(٢)</sup> إسحاق، عن أبي جعفر، عن جابر، قال: «كان السواك من أذن النبي ﷺ موضع القلم من الكاتب»<sup>(٣)</sup>.

وفي «سنن النسائي» عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: «كان رسول الله ﷺ يُصلِّي رَكعتين، ثم يَنْصَرِفُ فِي سَتَاك»<sup>(٤)</sup> وهذا في صلاة الليل.

ولما بات عند خالته مَيمونَةً: «فَقَامَ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ - الْحَدِيثُ - وَكَانَ يَسْتَاكُ لِكُلِّ رَكْعَتَيْنِ»<sup>(٥)</sup>.

وفي «جامع الترمذى» عن أبي سَلْمَةَ قَالَ: «كَانَ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ

---

= بالسواك».

(١) رواه البخاري (٨٩٠، ١٣٨٩، ٣١٠٠، ٤٤٤٩، ٤٤٣٨، ٣٧٧٤، ٤٤٤٦، ٤٤٥١، ٥٢١٧، ٦٥١٠).

(٢) في الأصل: «أبي»، والصواب ما أثبته.

(٣) رواه ابن عدي في الكامل (٧ / ٢٣٦)، والخطيب في «التاريخ» (١٢ / ١٠١)، والطبراني كما في التلخيص الحبير (١ / ٨١)، والبيهقي في السنن الكبرى (١ / ٣٧) وقال: «يحيى بن يمان ليس بالقوى عندهم، ويشبه أن يكون وهم». وسئل عنه أبو زرعة كما في العلل لابن أبي حاتم (١ / ٥٥) فقال: «وهم فيه يحيى بن يمان إنما هو عند ابن إسحاق عن أبي سلمة، عن زيد بن خالد من فعله».

(٤) رواه النسائي في سننه الكبرى (١٣٤٣)، وابن ماجه (٢٨٨)، والحاكم في المستدرك (١ / ١٤٥) وقال: «صحيح على شرط الشيغرين ولم يخرجاه». ولم يتعقبه الذهبي بشيء.

(٥) رواه مسلم (٥٩٥).

الجُهْنِي يَشَهِدُ الصلوات فِي المسجد، وَسِوَاكُهُ عَلَى أَذْنِهِ مَوْضِعُ الْقَلْمَنْ من أَذْنِ الْكَاتِبِ، لَا يَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ إِلَّا اسْتَنَّ بِهِ<sup>(١)</sup>. وَهُوَ حَدِيثٌ حَسْنٌ صَحِيقٌ.

وَفِي «الْمُوطَأ» عَنْ أَبْنَاءِ [٤١] شِهَابٍ، عَنْ أَبِيهِ السَّبَّاقِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالسَّوَّاكِ»<sup>(٢)</sup>.

وَقَدْ رَوَى أَبُو [ثَعَيْمَ]<sup>(٣)</sup> مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجَ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «السَّوَّاكُ وَاجِبٌ، وَغُسْلُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ»<sup>(٤)</sup>.

وَيَشَهِدُ لِهَذَا الْحَدِيثِ مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيقَهِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَسَوَّاكٌ وَ[يَمْسَى] مِنَ الطَّيْبِ مَا قَدِرَ عَلَيْهِ»<sup>(٥)</sup>.

وَإِذَا كَانَ هَذَا شَأْنُ السَّوَّاكِ وَفَضْلِهِ، وَحُصُولُ رِضْنِ الرَّبِّ بِهِ، وَإِكْتَارِ

(١) رواه الترمذى (٢٣)، وأبو داود (٤٣)، وصححه الألبانى في صحيح الجامع (٥٣١٦).

(٢) رواه مالك في الموطأ (١٤١) مرسلاً، فإن ابن السباق تابعي ثقة، ورواه ابن ماجه في سننه (١٠٩٨) عن ابن السباق عن ابن عباس وقال البيهقي في السنن الكبرى (٣ / ٢٤٣): «هذا هو الصحيح مرسل وقد روی موصولاً ولا يصح وصله».

(٣) في الأصل: «نصير»، والصواب ما أثبتته.

(٤) رواه أبو نعيم في كتاب السواك كما في الإمام لابن دقيق العيد (١ / ٣٥٢)، وابن مندة كما في الإصابة (٤ / ١٩١)، وقال ابن حجر: إسناده واؤه، التلخيص الحبير (١ / ٧٦)، وضعفه الألبانى في ضعيف الجامع (٣٣٦٣).

(٥) رواه البخارى (٨٨٠)، ومسلم (١٩٥٧). ووقع في الأصل «وشئ».

النبي ﷺ على الأمة فيه، ومباغته فيه حتى عند وفاته وقبض نفسه الكريمة ﷺ، لم يمتنع أن يكون الصلاة التي استاك لها أحب إلى الله من سبعين صلاة.

وإذا كان ثواب السبعين أكثر، فلا يلزم من كثرة الثواب: أن يكون العمل الأكثر ثواباً أحب إلى الله تعالى من العمل الذي هو أقل منه، بل قد يكون العمل الأقل أحب إلى الله تعالى، وإن كان الكثير أكثر ثواباً.

وهذا كما في [المسندي]<sup>(١)</sup> عنه ﷺ أنه قال: «دَمْ عَفِرَاءَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ دَمِ سُوْدَاوِينَ». يعني في الأضحية.

وكذلك كان ذبح الشاة الواحدة يوم النحر [٤/٢] أحب إلى الله من الصدقة بأضعاف أضعاف ثمنها، وإن كثُر ثواب الصدقة.

وكذلك قراءة سورة بتدبر ومعرفة وتفهم، وجمع القلب عليها، أحب إلى الله تعالى من قراءة خاتمة سرداً وهذا، وإن كثُر ثواب هذه القراءة.

وكذلك صلاة ركعتين يقبل العبد فيهما على الله تعالى بقلبه وجوارحه، ويُفرغ قلبه كله لله تعالى فيهما، أحب إلى الله تعالى من مئتي ركعة خالية عن ذلك، وإن كثُر ثوابها عدداً.

ومن هذا: «سَبْقُ دِرْهَمٍ [مائةَ أَلْفٍ]<sup>(٢)</sup> دِرْهَم»<sup>(٣)</sup>.

(١) في الأصل: «السنن»، والحديث ليس في السنن، وإنما هو في مسنند الإمام أحمد (٤/٤١٧)، وقال البيشمي في مجمع الزوائد (٤/١٨): «وفي أبو ثفال، قال البخاري: فيه نظر».

(٢) في الأصل: «ثمانية آلاف»، والتوصيب من مصادره.

(٣) رواه النسائي في سنته (٢٥٢٦)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٤٤٣)، وابن حبان كما في الإحسان (٣٣٤٧)، والحاكم في المستدرك (١/٤١٦)، وقال:

ولهذا قال الصحابة رضي الله عنهم: «إِنْ اقْتَصَادًا فِي سَبَيلِ وَسْنَةٍ،  
خَيْرٌ مِّنْ اجْتِهَادٍ فِي خِلَافِ سَبَيلِ وَسْنَةٍ»<sup>(١)</sup>.

فالعمل اليسير الموافق لمرضاة رب وسنة رسوله: أحب إلى الله تعالى من العمل الكثير، إذا خلا عن ذلك، أو عن بعضه.

ولهذا قال الله تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَتَبَوَّكُمْ أَيْكُمْ أَحَسَنُ عَمَلاً﴾ [الملك: ٢].

وقال: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَّهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحَسَنُ عَمَلاً﴾ [الكهف: ٧].

وقال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ  
وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ لِيَتَبَوَّكُمْ أَيُّكُمْ أَحَسَنُ عَمَلاً﴾ [هود: ٧].

فهو سبحانه وتعالى إنما خلق السموات والأرض، والموت والحياة، وزين الأرض بما عليها ليتبلو عباده أيهم أحسن عملاً، لا أكثر عملاً.

و«الحسن» هو: الأخلاق والأصوب، وهو الموافق لمرضاةه ومحبته، دون الأكثر الخالي من ذلك، فهو سبحانه وتعالى يحب أن يتبعه له بالأرضي له، وإن كان قليلاً، دون الأكثر الذي لا يرضيه، والأكثر الذي غيره أرضي له منه.

[١/٥] ولهذا يكون العمالان في الصورة واحداً، وبينهما في الفضل -

---

= «صحيح على شرط مسلم، ولم يخرّجاه»، ولم يعقبه الذهبي بشيء.

(١) انظر: الزهد للإمام أحمد ص (١٩٦)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة للكائني (١/٥٤).

بل بين قليل أحدهما، وكثير الآخر في الفضل - أعظم مما بين السماء والأرض.

وهذا الفضل يكون بحسب رضا رب سبحانه بالعمل، وقبوله له، ومحبته له، وفرحه به سبحانه وتعالى؛ كما يفرح بتوبة التائب أعظم فرح، ولا ريب أن تلك التوبية الصادقة أفضل وأحب إلى الله تعالى من أعمال كثيرة من التطوعات، وإن زادت في الكثرة على التوبة.

ولهذا كان القبول يختلف ويتفاوت بحسب رضا رب سبحانه بالعمل، فقبوله يوجب رضا الله سبحانه وتعالى بالعمل، ومباهة الملائكة، وتقرير عبده منه.

وقبوله يترتب عليه كثرة الثواب والعطاء فقط.

كم تصدق بألف دينار من جملة ماله - مثلاً - بحيث لم يكتثر بها، والألف لم تقصه نقصاً يتأثر به، بل هي في بيته بمنزلة حصى لقيه في داره أخرج منها هذا المقدار، إما ليتخلص من همه وحفظه، وإما ليجازى عليه بمثله، أو غير ذلك.

وآخر عنده رغيف واحد هو قوته، لا يملك غيره، فتأثر به على نفسه من هو أحوج إليه منه، محبة الله، وتقربا إليه وتوددا، ورغبة في مرضاته، وإيثاراً على نفسه.

فيما لله كم بعد ما بين الصدقتين في الفضل، ومحبة الله وقبوله [٢/٥] ورضاه، وقد قبل سبحانه هذه وهذه، لكن قبول الرضا والمحبة والاعتداد والمباهة شيء، وقبول الثواب والجزاء شيء.

وأنت تجدها في الشاهد في: ملك تهدى إليه هدية صغيرة المقدار

لكنه يُحبّها ويَرضاها ويُظهرها لخواصه وحواشيه، ويُثني على مُهديها [ . . . ]<sup>(١)</sup> كهدية كثيرة العدد والقدر جدًا، لا تقع عنده موقعاً، ولكن لِكرمه وجُوده لا يُضيع ثواب مُهديها، بل يُعطيه عليها أضعافها وأضعاف أضعافها، فليس قبوله لهذه الهدية مثل قبول الأولى.

ولهذا قال ابن عمر وغيره من الصحابة: «لو أعلم أنَّ الله قبل مِنْي سجدة واحدة، لم يكن غائب أحب إلى من الموت»<sup>(٢)</sup>.

إنما يُريد به القبول الخاص، وإلا فقبول العطاء والجزاء حاصل لأكثر الأعمال.

والقبول [ثلاثة]<sup>(٣)</sup> أنواع: قبول رِضا ومَحبة واعتداد ومُباهاة، وثناء على العامل به بين الملا الأعلى.

وقبول جَزاء وثواب، وإن لم يقع مَقْعَدُ الأوَّل.

وقبول إسقاط للعقاب فقط، وإن لم يترتب عليه ثواب وجزاء، كقبول صلاة من لم يُخْضِرْ قلبَه في شيء منها، فإنه ليس له من صلاتِه إلا ما عَقَلَ منها، فإنها تُسقط الفرض، ولا يُتاب عليها.

وكذلك صلاة الآبق، وصلاة من أتى عرافاً [وصدقه]<sup>(٤)</sup>، فإن النص

(١) في الأصل مقدار كلمتين لم تتضح لي، وفي طبعة الشيخ محمد حامد الفقي رحمه الله لهذا الكتاب: «ويُثني على مهديها في كلمات» فكانه قرأها هكذا، ومن جاء بعد الشيخ ممن نشر هذا الكتاب أثبتها كما أثبتها الشيخ.

(٢) رواه ابن عساكر كما في الدر المثور (٢ / ٣٠١)، آية المائدة (٢٧): ﴿إِنَّمَا يَتَّقْبَلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾.

(٣) في الأصل: «يليه»، وهو تصحيف.

(٤) في الأصل: و«صدقته»، والصواب ما أثبته.

قد دلّ على أن صلاة هؤلاء [لا<sup>(١)</sup>] تُقبل<sup>(٢)</sup>، ومع هذا فلا يُؤمرون بالإعادة، لأنَّ عدم قَبُول صلاتهم؛ إنما هو في عدم حُصول الثواب، لا في سُقوطها من ذمتهم.

والأعمال تتفاصل بتفاصل ما في القلوب من الإيمان والمحبة والتعظيم والإجلال، وقصد وجه المعبود وحده، دون شيء من الحظوظ سواه، حتى تكون صورة العَمَلين واحدة، وبينهما في الفضل ما لا يُحصيه إلا الله تعالى.

وتتفاصل أيضًا بتجريد المتابعة، فيبين العَمَلين من [الفضل]<sup>(٣)</sup> بحسب ما يتfaصلان في المتابعة، فتفاصل الأفعال بحسب تجريد الإخلاص والمتابعة، تفاصلاً لا يُحصيه إلا الله تعالى.

وينضاف هذا إلى كون أحد العَمَلين أحب إلى الله في نفسه.

مثاله: الجهاد وبذل النفس لله تعالى، هو من أحب الأفعال إلى الله تعالى، ويقترن به تجريد الإخلاص والمتابعة، وكذلك الصلاة والعلم وقراءة القرآن، فإذا فَضُل العمل في نفسه، وفَضُل قصد صاحبه وإخلاصه، وتَجَرَّدت مُتابعته: لم يمتنع أن يكون العمل الواحد أفضل من سبعين، بل وسبعيناً من نوعه.

---

(١) ساقطة من الأصل، ولعله بسبب انتقال النظر، فقد كتبت الكلمة التي قبلها مع التي بعده هكذا: «هؤلاء تقبل».

(٢) يُشير إلى حديث: «إذا أبى العبد لم تقبل له صلاة» رواه مسلم (٢٢٧)، وحديث: «من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تُقبل له صلاة أربعين ليلة» رواه مسلم (٥٧٨٢).

(٣) في الأصل: «الفضلات»، والصواب ما أثبته.

فتتأمل هذا فإنه يُريل عنك إشكالات كثيرة، ويُطلعك على سر العمل والفضل، وأن الله سبحانه وتعالى أحكم الحاكمين، يضع فضله مواضعه، وهو أعلم بالشاكرين.

[٢/٦] ولا تلتفت إلى ما يقول - من غلط حجاجه من المتكلمين والمتكلفين -: إنه يجوز أن يكون العملان متساوين من جميع الوجوه، لا تفاضل بينهما، ويُثيب الله على أحدهما أضعاف أضعاف ما يُثيب على الآخر، بل يجوز أن يُثيب على أحدهما دون الآخر، بل يجوز أن يُثيب على هذا، ويُعاقب على هذا، مع فرض الاستواء من كل وجه.

وهذا قول من ليس له فقه في أسماء الرب وصفاته وأفعاله، ولا فقه في شرعه وأمره، ولا فقه في أعمال القلوب وحقائق الإيمان بالله، وبالله التوفيق.

إذا عرفت ذلك: فلا يمتنع أن تكون الصلاة التي أوقعها فاعلها على وجه الكمال، حتى أتى بسواكتها، الذي هو مظهر لمجاري آي القرآن وذكر الله، ومَرْضَاة الرب واتباع السنة، والحرص على حفظ هذه الحرمة الواحدة، التي أكثر النفوس تهملها ولا تلتفت إليها، حتى كأنها غير مشروعة ولا محبوبة، لكن عندها<sup>(١)</sup>، فحافظ عليها هذا المصلبي وأتى بها تودداً وتحبباً إلى الله تعالى، واتباعاً لسنة رسول الله ﷺ؛ فلا يبعد أن تكون صلاة هذا أحب إلى الله من سبعين صلاة تجردت عن ذلك، والله أعلم.

---

(١) كما في الأصل: «ولا محبوبة لكن عندها»، وفي نسخة الشيخ الفقي رحمة الله ومن نشر هذا الكتاب بعده: «ولا محبوبة، لكن المصلبي اعتقدها»، والذي أثبته المعلمي رحمة الله في نسخته: «ولا محبوبة لله فحافظ عليها هذا المصلبي».

## فصل

[١/٧] ومن هذا يُعرف جواب المسألة الثانية، وهي: تفضيل «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدْدُ خَلْقِهِ، وَرِضاً نَفْسِهِ، وَزِنَةُ عَرْشِهِ، وَمَدَادُ كَلْمَاتِهِ»<sup>(١)</sup> على مُجَرَّدِ الذِّكْرِ «سُبْحَانَ اللَّهِ» أَضْعافًا مُضَاعِفةً، فَإِنَّ مَا يَقُولُ بِقَلْبِ الدَّاكِرِ حِينَ يَقُولُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدْدُ خَلْقِهِ» مِنْ مَعْرِفَتِهِ وَتَنْزِيهِهِ وَتَعْظِيمِهِ اللَّهُ بِهَذَا الْقَدْرِ الْمَذْكُورِ مِنَ الْعَدَدِ، أَعْظَمُ مِمَّا يَقُولُ بِقَلْبِ الْقَائِلِ: «سُبْحَانَ اللَّهِ» فَقَط.

وَهَذَا يُسَمِّي الذِّكْرَ الْمُضَاعِفَ، وَهُوَ أَعْظَمُ ثَنَاءً مِنَ الذِّكْرِ الْمُفَرِّدِ؛ فَلَهُذَا كَانَ أَفْضَلُ مِنْهُ، وَهَذَا إِنَّمَا يَظْهُرُ بَعْدَ مَعْرِفَةِ هَذَا الذِّكْرِ وَفَهْمِهِ.

فَإِنْ قَوْلُ الْمَسْتَبِحِ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدْدُ خَلْقِهِ» تَضَمِّنُ إِنْشَاءً وَإِخْبَارًا:

تَضَمِّنُ إِخْبَارًا عَمَّا يَسْتَحْقَهُ الرَّبُّ مِنَ التَّسْبِيحِ عَدَدَ كُلِّ مَخْلوقٍ كَانَ، وَهُوَ كَائِنٌ، إِلَى مَا لَا نَهَايَةَ لَهُ، فَتَضَمِّنُ الْإِخْبَارُ عَنْ تَنْزِيهِهِ وَتَعْظِيمِهِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ هَذَا الْعَدْدُ الْعَظِيمُ، الَّذِي لَا يَلْغِي عَادُونَ، وَلَا يُحْصِي مُحْصُونٌ.

وَتَضَمِّنُ إِنْشَاءَ الْعَبْدِ لِتَسْبِيحِ هَذَا شَأنَهُ، لَا أَنَّ مَا أَتَى بِهِ الْعَبْدُ مِنَ التَّسْبِيحِ هَذَا قَدْرُهُ وَعَدْدُهُ، بَلْ أَخْبَرَ أَنَّ مَا يَسْتَحْقَهُ الرَّبُّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنَ التَّسْبِيحِ، هُوَ: تَسْبِيحٌ يَبْلُغُ هَذَا الْعَدْدُ الَّذِي لَوْ كَانَ فِي الْعَدْدِ مَا يَزِيدُ لِذِكْرِهِ، فَإِنَّ تَجَدَّدَ الْمَخْلوقَاتُ لَا يَتَهْمِي عَدَادُهُ، وَلَا يُحْصَى لِحَاسِرٍ.

---

(١) رواه مسلم في صحيحه (٦٨٥١).

وكذلك [٧/٢] قوله: «ورِضا نَفْسَه» وهو يتضمن أمرين عظيمين:

أحدهما: أن يكون المراد تَسْبِيحًا هو [في]<sup>(١)</sup> العظمة والجلال مُساوٍ لرِضا نَفْسَه، كما أنه في الأول مخبر عن تسبیح مساوٍ لعدد خلقه، ولا ريب أن رِضا نَفْسَ الرب أمر لا نِهاية له في العظمة والوصف، والتسبیح ثناءً عليه سبحانه يتضمن التعظيم والتزييه.

فإذا كانت أوصاف كماله ونُعوت جَلاله لا نِهاية لها ولا غاية، بل هي أعظم من ذلك وأجلّ، كان الثناء عليه بها كذلك، إذ هو تابع لها إخباراً وإنشاءً. وهذا المعنى يتنظم بالمعنى الأول من غير عكس.

وإذا كان إحسانه وثوابه وبركته وخَيْرٌ لا مُنْتَهٍ له، وهو من مُوجبات رِضاه وثمرته فكيف بصفة الرِّضا؟

وفي الأثر: «إذا باركت لم يكن لبركتي مُنْتَهٍ»<sup>(٢)</sup>، فكيف بالصفة التي صدرت عنها البركة؟

والرِّضا يستلزم المحبة والإحسان والجود والبر والعفو والصفح والمغفرة والرحمة.

والخلق يستلزم العلم والقدرة والإرادة والحياة والحكمة.

وكل ذلك داخل في رِضا نَفْسَه، وصفة خلقه.

وقوله: «وزِنة عَرْشِه» فيه إثبات العرش، وإضافته إلى الرب سبحانه

---

(١) في الأصل: «والعظمة»، والتصويب من نسخة المعلمي.

(٢) هو في الزهد للإمام أحمد (ص ٥٢)، والحلية لأبي نعيم (٤/٤١)، وأورده المؤلف وعزاه للزهد للإمام أحمد في: الجواب الكافي (ص ٢٤، ١٣٢).

وتعالى ، وأنه أثقل المخلوقات على الإطلاق ، إذ لو كان شيءً أثقل منه لوزن به التسبيح ، وهذا يرداً على من يقول : إن العرش [١/٨] ليس بثقيل ولا خفيف . وهذا لم يعرف العرش ، ولا قدره حق قدره .

فالتضييف الأول : للعدد والكمية .

والثاني : للصفة والكيفية .

والثالث : للعِظَم والتَّقْلُل وكِبَر المقدار .

وقوله : « ومِدَادَ كَلْمَاتِه » هذا يعمّ الأقسام الثلاثة ويشملها ، فإن مِداد الكلمات سبحانه وتعالى لا نهاية لقدرها ، ولا لصفتها ، ولا لعدده .

قال تعالى : « لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلْمَتٍ رَبِّي لَنَفَدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلْمَتٍ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا ﴿الكهف : ١٠٩﴾ .

وقال تعالى : « وَلَوْ أَنَّا مِنَ الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٍ وَالْبَحْرُ يَمْدُدُهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفَدَتْ كَلْمَتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ » [القمان : ٢٧] .

ومعنى هذا أنه لو فرض البحر مِداداً ، وبعده سبعة أبحار تمده ، كلها مِداداً ، وجميع أشجار الأرض أقلاماً - وهو ما قام منها على ساق من النبات والأشجار المُثمرة ، وغير المثمرة - والأقلام تستمد بذلك المداد فتفنى البحار والأقلام ، وكلمات الرب لا تفني ولا تنفد .

« فَسُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدْدُ خَلْقِهِ، وَرَضَا نَفْسِهِ، وَزَنَةُ عَرْشِهِ، وَمِدَادُ كَلْمَاتِهِ » .

فأين هذا من وَصفٍ من يَصِفُهُ بِأنَّه مَا تَكَلَّمُ ، ولا يَتَكَلَّمُ ، ولا يَقُومُ بِهِ كلاماً أَصَلَّ؟

وقول من وَصَفَ كلامه بِأَنَّهُ مَعْنَى وَاحِدٌ لَا يَنْقُضُهُ وَلَا يَتَجَزَّأُ، وَلَا لَهُ  
بَعْضٌ وَلَا كُلُّ، وَلَا هُوَ سُورٌ وَآيَاتٌ، وَلَا حُرُوفٌ وَكَلْمَاتٌ.

والمقصود أَنَّ فِي [٢/٨] هَذَا التَّسْبِيحُ مِنْ صَفَاتِ الْكَمَالِ، وَئُعْوَتُ  
الْجَلَالُ مَا يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ أَفْضَلُ مِنْ غَيْرِهِ، وَأَنَّهُ لَوْ زَانَ غَيْرُهُ لَوْ زَانَ بِهِ،  
وَزَادَ عَلَيْهِ.

وَهَذَا بَعْضُ مَا فِي هَذِهِ الْكَلْمَاتِ مِنْ الْمَعْرِفَةِ بِاللهِ، وَالثَّنَاءُ عَلَيْهِ  
بِالتَّنْزِيهِ وَالْتَّعْظِيمِ، مَعَ اقْتِرَانِهِ بِالْحَمْدِ الْمُتَضَمِّنِ لِثَلَاثَةِ أَصْوَلٍ:

أَحَدُهَا: إِثْبَاتُ صَفَاتِ الْكَمَالِ لَهُ سُبْحَانُهُ، وَالثَّنَاءُ عَلَيْهِ.

وَالثَّانِي: مُحِبَّتُهُ وَرَضَا بِهِ<sup>(١)</sup>.

فَإِذَا انْضَافَ هَذَا الْحَمْدُ إِلَى التَّسْبِيحِ وَالتَّنْزِيهِ عَلَى أَكْمَلِ الْوِجْهِ،  
وَأَعْظَمُهَا قَدْرًا وَأَكْثُرُهَا عَدْدًا، وَأَجْزَلُهَا وَصْفًا، وَاسْتَحْضَرَ الْعَبْدُ ذَلِكَ عِنْدَ  
الْتَّسْبِيحِ، وَقَامَ بِقَلْبِهِ مَعْنَاهُ: كَانَ لَهُ مِنَ الْمَزِيَّةِ وَالْفَضْلِ مَا لَيْسَ لِغَيْرِهِ،  
وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ.

---

(١) أَشَارَ الْمُؤْلِفُ رَحْمَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ أَنَّهُ سِيَذْكُرُ ثَلَاثَةِ أَصْوَلٍ، وَلَيْسَ فِي الْأَصْلِ كَمَا هُوَ  
مَثَبُتٌ إِلَّا أَصْلَيْنِ، وَلَهُذَا فَإِنَّ الْمُعْلِمِيَ رَحْمَهُ اللَّهُ جَعَلَ قَوْلَهُ فِي الْأَصْلِ الْأَوَّلِ:  
(وَالثَّنَاءُ عَلَيْهِ) هُوَ الْأَصْلُ الثَّانِيُّ، وَالثَّالِثُ: (مُحِبَّتُهُ وَرَضَا بِهِ)، وَأَمَّا أَبُو غَدَةُ  
رَحْمَهُ اللَّهُ فَقَدْ جَعَلَ الْأَصْلَ الثَّالِثَ هُوَ قَوْلَهُ: (فَإِذَا انْضَافَ هَذَا الْحَمْدُ...).

## فصل

وأما المسألة الثالثة، وهي: كون «صيام ثلاثة أيام من كل شهر تعدل صيام الشهر»<sup>(١)</sup>، فقد ذُكر في هذا الحديث سببه، وهو أن الحسنة بعشر أمثالها<sup>(٢)</sup>، فهو يعدل صيام الشهر غير مضاعف لثواب الحسنة بعشر أمثالها، فإذا صام ثلاثة أيام من كل شهر، وحافظ على ذلك، فكأنه صام الدهر كله.

ونظير هذا: قوله في الحديث الصحيح: «من صام رمضان، وأتبّعه بستٌ من شوال، فكأنما صام الدهر»<sup>(٣)</sup> فإن الحسنة بعشر أمثالها.

وفي كونها من شوال [١/٩] سرٌّ لطيف، وهو: أنها تجري مجرى الجُجزان لرمضان، وتقضى ما وقع فيه من التقصير في الصوم، فتجري مجرى سنة الصلاة بعدها، ومجرى سجدي السهو، ولهذا قال: «أتبّعه» أي الحقه بها.

وقد استدلّ بهذا من يستحبّ، أو يجوز صيام الدهر كله، ما عدا العيدين وأيام التشريق، ولا حُجّة له، بل هو حُجّة عليه، فإنه لا يلزم من تشبيه العمل بإمكان وقوع المشبه به فضلاً عن كونه مشروعاً.

ولهذا جعل صيام ثلاثة أيام من الشهر، وصيام رمضان، وإتباعه بستٌ من شوال: يعدل صيام ثلاثة وستين يوماً، وذلك حرامٌ غير جائز

(١) رواه البخاري (١٩٧٨ - ١٩٨١)، ومسلم (٢٧٣٨، ٢٧٨٤).

(٢) كما قال تعالى في سورة الأنعام، آية (١٦٠): ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَاتِ فَلَمْ يُعَذَّبْ أَثْنَا لَهَا﴾.

(٣) رواه مسلم (٢٧٥٠)، وأبو داود (٢٤٣٣)، والترمذى (٧٥٩)، وابن ماجه (١٧١٦). واللهظ لأبي داود.

بالاتفاق، فإنه وقع التشبيه في الثواب [لا]<sup>(١)</sup> على تَقْدِيرِ كُونِه مَشْرُوعًا، بل ولا مُمْكِنًا، كما في الحديث الصحيح وقد سُئل عن الجهاد فقال للسائل: «هل تستطيع إذا خرج المُجاهد أن تصوم فلا تُفطر، وتقوم فلا تفتر؟ قال: لا. قال: ذلك مثل المُجاهد»<sup>(٢)</sup>.

والمقصود: أنه لا يلزم من تشبيه الشيء [بالي شيء]<sup>(٣)</sup> مُساواته له.

ومثل هذا قوله: «من صَلَّى العشاء في جماعة، فكأنما قام نصف الليل، ومن صَلَّى العشاء والفجر في جماعة، فكأنما قام الليل كُله»<sup>(٤)</sup>.

وهذا يدل على ما تقدم من تفضيل العمل الواحد على أمثاله وأضعافه من جنسه، فإن من صَلَّى العشاء والفجر [٢/٩] في جماعة ولم يُصلِّ بالليل، تعذر صلاتة تلك صلاة من قام الليل كله، فإن كان هذا الذي قام الليل قد صَلَّى تلك الصلاتين في جماعة: أحرز الفضل المُتحقق والمقدار، وإن صَلَّى الصلاتين وحده، وقام الليل، كان كَمَن صلاهما في جماعة ونام بمنزلة، إن صحت صلاة المُنفرد.

وهذا كما تقدم: أن تفاضل الأعمال ليس بكثرتها وعَدَدها، وإنما هو بإكمالها وإتمامها، ومُوافقتها لرضا الرب وشرعه.

(١) ليست في الأصل، وهي من نسخة المعلمي.

(٢) رواه البخاري (٢٦٣٣)، ومسلم (٤٨٤٦)، وأحمد في المسند (٢/٣٤٤).

(٣) ليست في الأصل وهي من نسخة المعلمي.

(٤) رواه أبو داود (٥٥٥) بنحو هذا اللفظ، وعند مسلم (١٤٨٩): «من صَلَّى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل، ومن صَلَّى الصبح في جماعة فكأنما صَلَّى الليل كله».

## فصل

وأما المسألة الرابعة: وهي قوله في الحديث: «من دَخَلَ السُّوقَ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمْتِي، وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفَ حَسَنَةٍ، وَمَحَا عَنْهُ أَلْفَ أَلْفَ سَيِّئَةٍ، وَرَفَعَ لَهُ أَلْفَ أَلْفَ دَرْجَةٍ»<sup>(١)</sup>.

فهذا الحديث مَعْلُولٌ، أَعْلَمُهُ أَئمَّةُ الْحَدِيثِ:

قال الترمذى في «جامعه»: ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْيَعَ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أنا أَزْهَرُ بْنُ سِنَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ، قَالَ: قَدَّمَتْ مَكَّةَ فَلَقِينِي سَالمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَحَدَّثَنِي عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ دَخَلَ السُّوقَ فَقَالَ: ...». الْحَدِيثُ.

قال الترمذى: هذا حديثٌ غَرِيبٌ، وقد رواه عَمَرُ بْنُ [١٠/١] دِينَارٍ قَهْرَمَانُ آلِ الرَّبِيعِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

ثنا [بِذَلِكِ]<sup>(٢)</sup> أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِهِ الضَّبِيعِي، ثنا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، وَالْمُعْتَمِرُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَا: ثنا عَمَرُ بْنُ دِينَارٍ - وَهُوَ قَهْرَمَانُ آلِ الرَّبِيعِ -

(١) رواه الترمذى (٣٤٢٨، ٣٤٢٩) وقال: «حديث غريب»، وابن ماجه (٢٢٣٥)، وقال أبو حاتم في العلل (١٧ / ٢): « الحديث منكر جداً »، وقال البخاري كما في العلل الكبير للترمذى (٦٧٤، ٦٧٥): « الحديث منكر »، وأورده الدارقطنی في العلل (٤٨ - ٥٠) وقال بعد أن ساق طرقه: « فرجع الحديث إلى عمرو ابن دينار، وهو ضعيف الحديث لا يحتاج به »، والحديث أورده الألبانى في صحيح الترمذى برقم (٢٧٢٦).

(٢) في الأصل: «يزيد بن»، والتوصيب من مصادره ونسخة المعلمى.

عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: «من دخل السوق...» وذكر الحديث، وفيه: «وبني له بيتاً في الجنة».

وقد رُوي من طريق عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، لكنه مَعْلُولٌ أيضاً.

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم في كتاب «العلل» سألت أبي عن حديث رواه يحيى بن سليم الطائي، عن عمران بن [مسلم]<sup>(١)</sup> عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «من قال في السوق...» الحديث [فقال]<sup>(٢)</sup> لي: هذا حديث منكر<sup>(٣)</sup>.

قال ابن أبي حاتم: وهذا الحديث خطأ، إنما أراد عمران بن مُسلم عن عمرو بن دينار - قهرمان آل الزبير - عن سالم، عن أبيه، فغلط وجعل بدل عمرو: عبدالله بن دينار، وأسقط سالمًا من الإسناد، ثنا بذلك محمد بن [عمّار]<sup>(٤)</sup> ثنا إسحاق بن سليمان، عن بُكير بن شهاب الدامغاني، عن عمران بن مُسلم، عن عمرو بن دينار، عن سالم، عن أبيه، عن عمر، عن النبي ﷺ، فذكر الحديث<sup>(٥)</sup>.

[٢/١٠] ورواه ابن ماجه في «سننه» عن بشر بن [معاذ]<sup>(٦)</sup> الضَّرِير،

(١) في الأصل: «سليم»، والتوصيب من العلل لابن أبي حاتم، وسيأتي على الصواب بعد ثلاثة أسطر.

(٢) في الأصل: «فقال»، والتوصيب من العلل لابن أبي حاتم.

(٣) العلل لابن أبي حاتم (٢/١٧).

(٤) في الأصل: «عمران»، والتوصيب من العلل لابن أبي حاتم.

(٥) العلل لابن أبي حاتم (٢/١٨١).

(٦) في الأصل: «دينار»، والتوصيب من سنن ابن ماجه.

عن حمّاد بن زيد، عن عَمِّرو بن دينار قَهْرَمان آل الزبير<sup>(١)</sup>.

كنيته: أبو يحيى الأعور البصري، قال يحيى بن معين: ليس بشيء.  
وقال النسائي والدارمي: ضعيف. وقال أبو زُرعة: واهي الحديث.  
وقال علي بن الجُنيد: هو شبه المتروك. وقال ابن حبان: لا يحلّ كتب  
حديثه إلا على وجه التعجب، كان ينفرد بالموضوعات عن الثقات.  
وقال الدارقطني: ضعيف<sup>(٢)</sup>.

---

(١) سنن ابن ماجه (٢٢٣٥).

(٢) تاريخ الدارمي (٤٤٩)، الضعفاء للنسائي (٤٥٢)، الجرح والتعديل (٩/ برقم ١٢٨١)، الضعفاء لابن الجوزي (٢/ ٢٢٦)، المجروحةين (٢/ ٧١)، العلل للدارقطني (٢/ ٤٩)، تهذيب الكمال (٢٢ / ١٤ - ١٥).

## فصل

وسألتَ هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابطٍ، من غير أن ينظر في سنته؟

فهذا سؤال عظيم القدر، وإنما يعلم ذلك من تصلع من معرفة السنن الصحيحة، وخلطت بدمه ولحمه، وصار له فيها ملكرة، وصار له اختصاصٌ شديدٌ بمعرفة السنن والأثار، ومعرفة سيرة رسول الله ﷺ وهديه فيما يأمر به وينهى عنه، ويُخْبِرُ عنه ويَدْعُو إِلَيْهِ، ويُحْبِه ويُكْرِه، ويُشْرِعُ لِلأُمَّةِ بِحِيثُ كَانَهُ مُخَالِطًا لِلنَّبِيِّ، بَيْنَ أَصْحَابِهِ.

ومثل هذا يُعرَفُ من أحوال الرسول ﷺ وهديه وكلامه، وما يجوز أن يُخْبِرَ [١/١١] به، ولا يجوز، ما لا يُعرفه غيره.

وهذا شأن كلّ مُتَّبعٍ مع مَتَّبِعِهِ، فللأخْصَّ به، الحريص على تتبع أقواله وأفعاله في العلم بها، والتمييز بين ما يصحّ أن يُسَبِّبَ إِلَيْهِ، وما لا يَصْحَّ، ما ليس لمن لا يكون كذلك، وهذا شأن المقلّدين مع أئمتهم، يَعْرُفُونَ أقوالهم ونُصوصَهُمْ ومذاهبُهُمْ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

ومن ذلك: ما روى جعفر بن [جسر]<sup>(١)</sup> عن أبيه، عن ثابت، عن أنسٍ يرفعه: «من قال: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، غَرَسَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفَ نَخْلَةً في الجنة، أَصْلَهَا ذَهَبٌ...»<sup>(٢)</sup>.

وجعفر هذا، هو: جعفر بن [جسر]<sup>(٣)</sup> بن فَرَقد، أبو سلمان

(١) في الأصل: «حسن»، والصواب ما أثبته.

(٢) رواه ابن عدي في الكامل (٢/ ١٥٠)، وانظر: ميزان الاعتدال (١/ ٤٠٤).

(٣) في الأصل: «حسن»، والصواب ما أثبته.

القصّاب البصري، قال ابن عَدِيٌّ: أحاديثه مناكير. وقال الأَزْدِيُّ:  
يتكلمون فيه<sup>(١)</sup>.

وأَمَا أَبُوهُ، فَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعْنَى: لَا شَيْءٌ، وَلَا يُكَتَّبُ حَدِيثٌ. وَقَالَ  
النَّسَائِيُّ، وَالْدَّارِقَطْنَيُّ: ضَعِيفٌ. وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ: خَرَجَ مِنْ مَخْرَجٍ حَدَّ  
الْعَدْلَةِ. وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: عَامَّةٌ أَحَادِيثُهُ غَيْرُ مَحْفُوظَةٌ<sup>(٢)</sup>.

وَمِنْ ذَلِكَ: مَا رَوَاهُ ابْنُ مَنْدَهُ وَغَيْرُهُ مِنْ حَدِيثِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
الْجُوَيْبَارِيِّ الْكَذَابِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدْهَمَ، عَنْ [ابن]<sup>(٣)</sup>  
يَزِيدَ، عَنْ أُوْيِسَ الْقَرْنَيِّ، عَنْ عُمْرَ، وَعَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ، عَنِ  
النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ دَعَا بِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ: [٢/١١] اللَّهُمَّ أَنْتَ حَيٌّ لَا تَمُوتُ،  
وَغَالِبٌ لَا تُغْلِبُ، وَبَصِيرٌ لَا تَرَأْبُ، وَسَمِيعٌ لَا تَشَكُّ، وَصَادِقٌ لَا تَكْذِبُ،  
وَصَمَدٌ لَا تَطْعَمُ، وَ[عَالَمٌ]<sup>(٤)</sup> لَا تُعَلَّمُ - إِلَى أَنْ قَالَ -: فَوَالَّذِي يَعْنِي  
بِالْحَقِّ، لَوْ دَعَا بِهَذِهِ الدَّعْوَاتِ عَلَى صَفَائِحِ الْحَدِيدِ لِذَابَتْ، وَعَلَى مَاءِ  
جَارِ لَسْكَنْ، وَمَنْ دَعَا عِنْدَ مَنَامِهِ بِهِ بَعْثَ بِكُلِّ حَرْفٍ مِنْهُ سَبْعَمِائَةِ أَلْفِ مَلَكٍ  
يُسْبِحُونَ لَهُ وَيَسْتَغْفِرُونَ لَهُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) الكامل (٢/١٥٠ - ١٥١)، ميزان الاعتدال (١/٤٠٣).

(٢) الكامل (٢/١٦٨ - ١٧٠)، الضعفاء للنسائي (١٠٧)، الضعفاء لابن الجوزي  
(١/١٦٩)، ميزان الاعتدال (١/٣٩٨).

(٣) لِيُسْتَفَدِرُ فِي الْأَصْلِ، وَهِيَ مِنْ نَسْخَةِ الْمَعْلُومِيِّ، وَمَصَادِرِهِ.

(٤) فِي الْأَصْلِ: «غَالِبٌ»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ الْمَوْضُوعَاتِ لابن الجوزي (٣/٤٣٧ -  
٤٣٨)، وَنَسْخَةِ الْمَعْلُومِيِّ.

(٥) رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٤٣٧ - ٤٣٩) من طريق ابن منه،  
وقال: «موضوع، وفي طرقه كلمات ركيكة يتنزله رسول الله ﷺ عن مثلها»،  
وانظر: تنزيه الشريعة (٢/٣٢١).

وتابعه كذاب آخر، هو الحسين بن داود البلاخي، عن شقيق<sup>(١)</sup>.

وروى جملة منه كذاب آخر: سليمان بن عيسى، عن الثوري، عن إبراهيم بن أدهم<sup>(٢)</sup>.

وهذا وأمثاله: مما لا يرتاب من له أدنى معرفة بالرسول ﷺ وكلامه، أنه موضوع مختلف، ومفترى عليه.

ومن ذلك: ما رواه عباس بن الضحاك البلاخي - كذاب أشر - عن عمر بن الضحاك - مجهول لا يعرف - عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «من كتب باسم الله الرحمن الرحيم لم يُعمم<sup>(٣)</sup> الهاء التي في الله تعالى، كتب الله له ألف ألف حسنة، ومحا عنه ألف ألف سيئة، ورفع له ألف ألف درجة»<sup>(٤)</sup>.

ومن ذلك ما رواه أبو العلاء، عن نافع، عن ابن عمر [١١٢] - يرفعه -: «من كفن ميتاً فإن له بكل شعرة تُصيب كفنه عشر حسانات»<sup>(٥)</sup>.

وأبو العلاء هذا، يروي عن نافع ما ليس في حديثه، ولا يجوز

(١) حلية الأولياء (٨ / ٥٥ - ٥٧)، الموضوعات لابن الجوزي (٣ / ٤٣٩).

(٢) حلية الأولياء (٨ / ٥٥ - ٥٧)، الموضوعات لابن الجوزي (٣ / ٤٣٩).

(٣) معناه: لم يطمسها، وعند ابن الجوزي في الموضوعات (١ / ٣٦٨) «لم يُغَوِّر». وفي رواية: «فحسنتها غفر له»، وفي ثالثة: «فجوده تعظيمًا لله».

(٤) رواه ابن حبان في المجرورين (٢ / ١٩١)، وابن الجوزي في الموضوعات (١ / ٣٦٧ - ٣٦٨) وقال: لا يصح.

(٥) رواه ابن حبان في المجرورين (٣ / ١٤٩)، والدارقطني في الأفراد كما في أطرافه (٣٢٢٤)، والديلمي في مسنده كما في الفردوس (٥٦٤١)، وأورده الذهبي في الميزان (٤ / ٥٥٤) وقال: «والظاهر أن هذا حديث موضوع».

الاحتجاج به<sup>(١)</sup>.

وهذا الحديث قد رواه الحسن بن سُفيان، ثنا أبو الربيع الزهراني، ثنا [الصلت]<sup>(٢)</sup> بن الحجاج، ثنا أبو العلاء.

قال الدارقطني: يقال: إن أبا العلاء هو الخفاف الكوفي، واسمه خالد بن طهمان. انتهى. وقال يحيى بن معين: هو ضعيف، خلط قبل موته بعشر سنين، وكان قبل ذلك ثقة، وكان في تخلطيه يحمل ما جاءوا به يقرؤه<sup>(٣)</sup>. انتهى.

ومن ذلك: حديث يرويه محمد بن عبد الرحمن بن [البيلاني]<sup>(٤)</sup> عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «من صام صبيحة يوم الفطر، فكأنما صام الدهر»<sup>(٥)</sup>. وهذا حديث باطلٌ موضوعٌ على رسول الله ﷺ.

وابن [البيلاني]<sup>(٦)</sup> يروي المناكير، قال البخاري، وأبو حاتم الرazi، والنسيائي: هو منكر الحديث. وقال يحيى بن معين: ليس

(١) هذا كلام ابن حبان، وهو في المجرودين (٣ / ١٤٩).

(٢) في الأصل: «أحمد»، والتصويب من المجرودين، والميزان، ونسخة المعلمي.

(٣) الكامل لابن عدي (٣ / ١٩)، تهذيب التهذيب (١ / ٥٢٣)، ميزان الاعتدال (١ / ٦٣٢).

(٤) في الأصل: «البيلاني»، والصواب ما أثبته.

(٥) رواه ابن حبان في المجرودين (٢ / ٢٦٤ - ٢٦٥)، وقال بعد أن ذكر عدداً من الأحاديث ومنها هذا الحديث بإسناد واحد: «تلك النسخة التي ذكرناها أكثرها موضوعة، أو مقلوبة»، وأورده الذهبي في الميزان (٣ / ٦١٧).

(٦) في الأصل: «البيلاني»، والصواب ما أثبته.

بشيء. وقال الدارقطني، والحميدي: ضعيف<sup>(١)</sup>. وقال ابن حبان<sup>(٢)</sup>: حَدَثَ عَنْ أَبِيهِ بُشْرَسْخَةَ [شبيهاً بمثني]<sup>(٣)</sup> حَدِيثٌ كُلُّهَا مَوْضِيَّةٌ، لَا يَجُوزُ الْاحْتِاجَاجُ بِهِ، وَلَا ذِكْرُهُ إِلَّا عَلَى وَجْهِ التَّعْجِبِ<sup>(٤)</sup>.

ومن ذلك [٢/١٢] حديث: «من صَامَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عِبَادَةً سِتِّينَ سَنَةً»<sup>(٥)</sup>.

وهذا باطلٌ، يرويه حَبِيبُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عنْ إِبْرَاهِيمَ الصَّائِغِ، عنْ مَيْمُونَ بْنِ مَهْرَانَ، عنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ. وَحَبِيبٌ هَذَا غَيْرُهُ<sup>(٦)</sup>، كَانَ يَضْعُفُ الْأَحَادِيثَ<sup>(٧)</sup>.

ومن ذلك حديث يرويه زَكْرِيَاً بْنَ دُؤِيدَ الْكَنْدِيَّ - الْكَذَابُ الْأَشَرُ - عنْ حُمَيْدَ الطَّوَيْلِ، عنْ أَنْسٍ، عنْ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ دَأَمَ عَلَى صَلَاةِ الضَّحَىِ، وَلَمْ يَقْطُعْهَا إِلَّا مِنْ عِلْمٍ، كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ فِي زَوْرٍ مِّنْ

(١) الكامل لابن عدي (٦/١٧٨ - ١٧٩)، التاريخ الكبير (١/١٦٣)، ميزان الاعتدال (٣/٦١٧).

(٢) في الأصل بعده: «ويحيى»، وقد سبق نقل كلام يحيى بن معين، ولم يثبته المعلمي.

(٣) في الأصل: «ثمانين حديثاً»، والتوصيب من المجروхين (٢/٢٦٤)، ونسخة المعلمي.

(٤) المجروхين (٢/٢٦٤).

(٥) رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٥٧٠)، وقال: موضوع بلا شك، وانظر: ميزان الاعتدال (١/٤٥١)، وقال الذهبي: «فانظر إلى هذا الإفك»، اللائل المصنوعة (٢/١٠٩)، تزييه الشريعة (٢/١٤٩).

(٦) بعده في الحاشية كلمة لم أتمكن من قراءتها، وفي نسخة المعلمي: «غير حبيب».

(٧) انظر: المجروхين (١/٢٦٥ - ٢٦٦)، الموضوعات لابن الجوزي (٢/٥٧١)، ميزان الاعتدال (١/٤٥١).

نُور، في بَحْرِ مِنْ نُورٍ، حَتَّى يَزُورَ رَبَّ الْعَالَمِينَ»<sup>(١)</sup>.

ومن ذلك حديث يرويه عمر بن راشد<sup>(٢)</sup>، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى بعد المغرب سِتَّ رَكعاتٍ، لم يتكلّم بينهن بشيءٍ، عَدْلَنَ لَه عِبَادَةً اثنتي عشرة سنة»<sup>(٣)</sup>.

وُعْمَرْ هذا قال فيه الإمام أحمد، ويحيى بن معين، والدارقطني: ضعيف. وقال أحمد أيضاً: لا يُساوي حديثه شيئاً. وقال البخاري: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ وَضَعْفُه جَدًا<sup>(٤)</sup>، وقال ابن حبان<sup>(٥)</sup>: لا يَحْلُّ ذَكْرُه إِلَّا

(١) رواه ابن حبان في المجموعتين (١/٣١٤ - ٣١٥)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٤١٥)، وقال: «موضوع»، وانظر: اللآلئ المصنوعة (٢/٣٥)، تزييه الشريعة (٢/٨٢)، الفوائد المجموعة (ص ٣٦).

(٢) أشار المعلمي رحمه الله في حاشية نسخته من هذا الكتاب إلى أن الذي في جامع الترمذى: عمر بن أبي خثعم، وفي التهذيب وغيره أن اسم أبيه عبدالله «عمر بن عبدالله بن أبي خثعم»، لكن ابن حبان يرى أن ابن أبي خثعم هو: ابن راشد، وخطأ الدارقطني وغيره، فكان ابن القيم جرى على قول ابن حبان، وكلمات الجرح الآتية موزعة على الرجلين، فكلام أحمد ويحيى والدارقطني كله في ابن راشد، وكلام البخاري في ابن أبي خثعم نقله الترمذى عقب هذا الحديث، فأما كلام ابن حبان فإنه رأهما واحداً كما مر.

(٣) رواه الترمذى (٤٣٥)، وابن ماجه (١١٦٧)، وابن حبان في المجموعتين (٢/٨٣)، والطبراني في الأوسط (٨١٩)، وأورده الذهبي في الميزان (٣/١٩٤)، في ترجمة عمر بن راشد اليمامي، وفي الميزان أيضاً (٣/٢١) في ترجمة عمر بن عبدالله بن أبي خثعم اليمامي، ورأهما ابن حبان رجلاً واحداً.

(٤) التاريخ لابن معين (٢/٤٢٩)، التاريخ الكبير (٦/١٥٥)، الضعفاء للعقيلي (٣/١٥٧)، ميزان الاعتدال (٣/١٩٣ - ١٩٤).

(٥) في الأصل: « Abbas »، والصواب ما أثبته.

على سبيل القَدح فيه، يَضع الحديث على مالك، وابن أبي ذِئب، وغيرهما من [١١/١٣] الثقات<sup>(١)</sup>.

ومن ذلك حديث: «مَن صَلَّى يَوْم الْأَحَد أَرْبَع رَكَعَاتٍ بِتَسْلِيمٍ وَاحِدَةٍ، يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ (الْحَمْدُ وَ»إِنَّمَا أَنْزَلَ رَسُولِنَا إِلَيْهِ<sup>ﷺ</sup>«إِلَى آخِرِهَا، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ الْأَلْفَ حَجَّةً، وَالْأَلْفَ عُمْرَةً، وَالْأَلْفَ عَزْوَةً، وَبِكُلِّ رَكْعَةٍ أَلْفَ صَلَاةً، وَجَعَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ أَلْفَ حَنْدَقٍ»<sup>(٢)</sup>.

فَقَبْعَةُ اللَّهِ وَاسْعَهُ، مَا أَجْرَاهُ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ.

ومن ذلك حديث: «مَن صَلَّى لَيْلَةَ الْأَحَد أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ »فَاتِحةَ الْكِتَابِ« مَرَّةً، وَ»قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ<sup>ﷻ</sup>« خَمْسَ عَشْرَ مَرَّةً، أَعْطَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَوَابَ مَن قَرَأَ الْقُرْآنَ عَشْرَ مَرَّاتٍ، وَعَمِلَ بِمَا فِي الْقُرْآنِ، وَيَخْرُجُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ قَبْرِهِ وَوِجْهِهِ مِثْلَ الْقَمَرِ لِيَلَةَ الْبَدْرِ، وَيُعَطَّيهِ اللَّهُ بِكُلِّ رَكْعَةٍ [الْأَلْفَ]<sup>(٣)</sup> مَدِينَةً مِنْ لَؤْلَؤٍ، فِي كُلِّ مَدِينَةٍ أَلْفَ قَصْرٍ مِنْ زِيرِ جَدٍّ، فِي كُلِّ قَصْرٍ أَلْفَ دَارٍ مِنْ الْيَاقُوتِ، فِي كُلِّ دَارٍ أَلْفَ بَيْتٍ مِنْ الْمَسْكِ، فِي كُلِّ بَيْتٍ أَلْفَ سَرِيرٍ»<sup>(٤)</sup>.

وَاسْتَمِرَ هَذَا الْكَذَابُ الْأَشْرُ عَلَى الْأَلْفِ.

---

(١) المجرورين (٢/٨٣).

(٢) رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٤٢٣ - ٤٢٤)، وقال: «موضوع»، وانظر: الالاىء المصنوعة (٢/٥٠)، تنزيه الشريعة (٢/٨٦).

(٣) في الأصل: ألف ألف، والتوصيب من الموضوعات لابن الجوزي (٢/٤٢١).

(٤) رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٤٢١)، وقال: موضوع مظلم، وانظر: الالاىء المصنوعة (٢/٤٩ - ٥٠)، تنزيه الشريعة (٢/٨٥)، الفوائد المجموعة (ص ٤٤).

ومن ذلك حديث: «من صلى ليلة الاثنين سنت ركعات، يقرأ في كل ركعة «فاتحة الكتاب» مرتين، وعشرين «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝»، ويستغفر الله بعد ذلك عشر مرات، أعطاه الله يوم القيمة ثواب ألف صديق، وألف عابد، وألف زاهد»<sup>(١)</sup>.

فقبح الله واضعه ومختلفه على رسول الله ﷺ، وهو عمل الجوياري الخبيث.

ومن ذلك حديث: «من صلى [يوم]<sup>(٢)</sup> الاثنين أربع ركعات يقرأ في كل ركعة «فاتحة الكتاب» مرتين و«آية الكرسي» مرتين، و«قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝» مرتين، و«قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ۝» مرتين، كفرت ذنبه كلها، وأعطاه الله قصراً في الجنة من درة بيضاء، في جوف القصر سبعة أبيات، طول كل بيت ثلاثة آلاف ذراع، وعرضه مثل ذلك»<sup>(٣)</sup>.

واستمر هذا الكذاب الخبيث على ذلك، حديث طويل فيه من هذه المجازفات، وهو من عمل الحسين بن إبراهيم، كذاب [دجال]<sup>(٤)</sup> يروي عن محمد بن طاهر، ووضع من هذا الضرب أحاديث صلاة يوم الأحد،

(١) رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٤٢٤ / ٢)، وقال: «موضوع»، وانظر: *اللآلئ المصنوعة* (٤٨ / ٢)، *تنزيه الشريعة* (٨٤ / ٢)، *الفوائد المجموعة* (ص ٤٥).

(٢) في الأصل: «ليلة»، والتوصيب من الموضوعات لابن الجوزي (٤٢٥ / ٢)، ونسخة المعلمي.

(٣) رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٤٢٥ / ٢)، وقال: «موضوع بلا شك»، وانظر: *اللآلئ المصنوعة* (٥٠ / ٢)، *تنزيه الشريعة* (٨٦ / ٢)، *الفوائد المجموعة* (ص ٤٥).

(٤) في الأصل: «وقال»، والتوصيب من نسخة المعلمي.

وليلة الأحد، وصلوة يوم الاثنين، وليلة الاثنين، ويوم الثلاثاء، وليلة الثلاثاء. وهكذا في سائر أيام الأسبوع وليلاته<sup>(١)</sup>.

وهذا بابٌ واسعٌ جدًا، وإنما ذكرنا منه جزءاً يسيراً لتعرف به أن هذه الأحاديث وأمثالها، مما فيه هذه المجازفات القبيحة الباردة، كُلُّها كَذْبٌ على رسول الله ﷺ وقد اعتنى بها كثير من الجهال بالحديث، من المنتسبين إلى الزهد والفقر، وكثير من المنتسبين إلى الفقه<sup>(٢)</sup>.

والأحاديث الموضوعة عليها ظلمة وركاكة، ومجازفات باردة تناولت [١٤/١] على وضعها واحتلاقها على رسول الله ﷺ، مثل حديث: «من صَلَّى الصَّحْنِ كَذَا وَكَذَا رَكْعَةً أُعْطِيَ ثَوَابَ سَبْعِينِ نَبِيًّا»<sup>(٣)</sup>.

وكان هذا الكذاب الخبيث لم يعلم أن غير النبي لو صَلَّى عمرُ نوح عليه السلام لم يُعطِ ثوابَ نَبِيٍّ واحدٍ.

وكقوله: «من اغتسل يوم الجمعة بِنِيَةً [وِحْسَبَةً]<sup>(٤)</sup> كتب الله له بكل شَعْرَةٍ نوراً يوم القيمة، ورفع له بكل قطرة دَرَجَةٍ في الجنة من درّ، وياقوت، وزبرجد، ما بين كل درجتين مَسِيرَةٍ مائة عام»<sup>(٥)</sup>.

---

(١) مثل هذا الكلام عن الحسين بن إبراهيم تراه في: الموضوعات لابن الجوزي ٢/٤٢٦.

(٢) وقد ساق ابن الجوزي عدداً من هذه الأحاديث، تراها في كتابه: الموضوعات ٢/٤١٧ - ٤٢٨.

(٣) انظر: كشف الخفاء (٢/٥٥٧)، وأنسني المطالب (١٤٢٦).

(٤) في الأصل: «وخشية»، والتوصيب من الموضوعات لابن الجوزي (٢/٣٩٨)، ونسخة المعلمي.

(٥) رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٣٩٨ - ٤٠٠)، وقال: «موضوع، ولقد =

ومَرَّ في حديثٍ طويلاً، قبح الله واسعه، فهو من عمل عمر بن صُبْح  
الكذاب الخبيث.

---

= أبدع من وضعه، وزاد في حد البرودة»، وانظر: الآلية المصنوعة (٢٥ / ٢)،  
تنزيه الشريعة (٨٠ / ٢).

## فصل

ونحن نُنَبِّه على أمور كُلية يُعرَف بها كون الحديث موضوعاً.

فمنها: اشتتماله على أمثال هذه المجازفات الذي لا يقول مثلها رسول الله ﷺ، وهي كثيرة جدًا، كقوله في الحديث المكذوب: «من قال لا إله إلا الله، خلق الله من تلك الكلمة طائراً له سبعون ألف لسان كل لسان سبعون ألف لغة يستغفرون له»<sup>(١)</sup>.

و «من فعل كذا وكذا أعطي في الجنة سبعين ألف مدينة، في كل مدينة سبعون ألف قصر، في كل قصر سبعون ألف حوراء»<sup>(٢)</sup>.

وأمثال هذه التي لا يخلو حال واضعها من أحد أمرين:

إما أن يكون في غاية الجهل والحمق.

إما أن [٤٢/١٤] يكون زنديقاً قصد التنقيس بالرسول ﷺ.

---

(١) رواه ابن حبان في المجرودين (١/٨٥)، وابن الجوزي في الموضوعات (١/٣٢ - ٣٤)، وفيه قصة مشهورة وقعت لأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، مع قاص وقف بين أيديهم في مسجد الرصافة فروى هذا الحديث عنهما...، في قصة عجيبة، وقد أورده الذهبي في الميزان (١/٤٧)، لكنه أنكر الحكاية، واتهم إبراهيم بن عبد الواحد البكري بوضعها.

(٢) سيأتي حديث: «يا علي من صلى ليلة النصف من شعبان...».

## فصل

ومنها: تكذيب الحسن له، كحديث: «البازنجان لما أكل له»<sup>(١)</sup>.

و«البازنجان شفاء من كل داء»<sup>(٢)</sup>.

قَبَحَ اللَّهُ وَاضْعُهُمَا، فَإِنَّ هَذَا لَوْ قَالَهُ [بعض]<sup>(٣)</sup> جَهْلَةُ الْأَطْبَاءِ لَسَخَرَ النَّاسُ مِنْهُ، وَلَوْ أَكَلَ الْبَازْنِجَانَ لِلْحُمَّى وَالسُّودَاءِ الْغَالِبَةِ، وَكَثِيرٌ مِنَ الْأَمْرَاضِ لَمْ يَزِدْهَا إِلَّا شِدَّةً<sup>(٤)</sup>، وَلَوْ أَكَلَهُ فَقِيرٌ لَيَسْتَغْنِي لَمْ يُفْدِهِ الْغِنَىُّ، أَوْ جَاهِلٌ لَيَتَعَلَّمُ لَمْ يُفْدِهِ الْعِلْمُ.

وكذلك حديث: «إِذَا عَطَسَ الرَّجُلُ عِنْدَ الْحَدِيثِ فَهُوَ صَدِيقٌ»<sup>(٥)</sup>.

(١) قال المؤلف في زاد المعاد (٤ / ٢٩١): «موضوع مختلف». وقال السيوطي: «لم أقف على إسناد له إلا في (تاريخ بلخ)، وهو موضوع»، المقاصد الحسنة (ص ٢٣١)، وانظر: الأسرار المرفوعة (ص ١٥٩)، الفوائد المجموعة (ص ١١٢).

(٢) رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٣ / ١٢٤)، وقال: «موضوع»، وانظر: اللآلئ المصنوعة (٢ / ٢٢٤)، تنزية الشريعة (٢ / ٢٣٨)، الفوائد المجموعة (ص ١٦٧).

(٣) في الأصل: «بوحش»، وأظنها تصحيف، وفي طبعة الشيخ محمد الفقي رحمة الله: «لو قاله يوحنس أمهر الأطباء لسخر الناس منه»، وتبعه على ذلك الشيخ أبو غدة رحمة الله.

(٤) انظر: زاد المعاد (٤ / ٢٩١)، الموضوعات لابن الجوزي (٣ / ١٢٥).

(٥) رواه أبو يعلى في مسنده (٦٣٥٢)، والطبراني في الأوسط (٦٥٠٩)، وابن عدي في الكامل (٦ / ٤٠١)، والبيهقي في الشعب (٢ / ٢٨٦)، والمقاصد الحسنة (ص ٦٤٣)، ورواه ابن الجوزي في الموضوعات (٣ / ٢٦٨)، وقال: «باطل»، وانظر: العلل لابن أبي حاتم (٢ / ٣٤٢)، مجمع الزوائد (٨ / ٥٩)، تنزية =

وهذا، وإن صَحَّ بعض الناس سَنَدُه<sup>(١)</sup>، فالحسَّ يَشَهِدُ بِوَضْعِهِ، لأنَّا نُشَاهِدُ العُطَاسَ وَالكَذِبَ يَعْمَلُ عَمَلَهُ، وَلَوْ عَطَسَ مائةً أَلْفَ رَجُلًا عَنْ حَدِيثٍ يُرَوِيُ عن النَّبِيِّ ﷺ لَمْ يُحَكِّمْ بِصَحَّتِهِ بِالْعُطَاسِ، وَلَوْ عَطَسُوا عَنْ شَهَادَةِ زُورٍ لَمْ تُصَدِّقْ.

وكذلك حديث: «عَلَيْكُمْ بِالْعَدْسِ، فَإِنَّهُ مَبَارِكٌ يُرْقِّ القَلْبَ، قُدْسٌ فِيهِ سَبْعُونَ نَبِيًّا»<sup>(٢)</sup>.

وقد سُئِلَ عبدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ؟ وَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُ يُرَوِي عَنْكَ. فَقَالَ: وَعَنِّي؟!<sup>(٣)</sup>.

أَرْفَعُ شَيْءٍ فِي الْعَدْسِ أَنَّهُ شَهْوَةُ الْيَهُودِ. وَلَوْ قُدْسَ فِيهِ نَبِيٌّ وَاحِدٌ لِكَانَ شِفَاءً مِنَ الْأَدْوَاءِ، فَكَيْفَ بِسَبْعِينَ نَبِيًّا؟! وَقَدْ سَمَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى «أَذْفَاتٍ» [البقرة: ٦١] عَلَى مَنْ اخْتَارَهُ عَلَى الْمَنَّ [١٥/١١] وَالسَّلْوَى، وَجَعَلَهُ قَرِينَ الشُّوْمَ وَالبَصْلِ، أَفَتَرَى أَنْبِيَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ قُدْسُوا فِيهِ لِهَذِهِ الْعَلَةِ؟.

= الشَّرِيعَةُ (٢/٢٣٩)، فِيضُ الْقَدِيرِ (٤/٣٨١)، الفَوَادِيَ المَجْمُوعَةُ (ص ٢٢٤).

(١) قَالَ التَّوْوِيُّ فِي فَتاوِيهِ: (ص ١١٣): «رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى فِي مَسْنَدِهِ بِإِسْنَادٍ جَيْدٍ حَسَنٍ...».

(٢) رَوَاهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي الْمَجْرُوْحِينَ (٢/١٢٠)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي الْكَاملِ (٣/١١٧٣)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي شَعْبِ الإِيمَانِ (٥٩٤٩)، وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي الْمَعْجمِ الْكَبِيرِ (٢/١٥٢)، وَابْنُ الجُوزِيِّ فِي الْمَوْضُوعَاتِ (٣/١١٢) وَقَالَ: «مَوْضِعٌ»، وَانْظُرْ: الْمَقَاصِدُ الْحَسَنَةُ (ص ٤٨٥)، الفَوَادِيَ المَجْمُوعَةُ (ص ١٦١)، السَّلْسَلَةُ الْفَصِيْعِيَّةُ (٥١٠).

(٣) رَوَاهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي الْكَاملِ (٣/١١٧٣)، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الجُوزِيِّ فِي الْمَوْضُوعَاتِ (٣/١١٤)، عَنْ إِسْحَاقِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ ابْنَ الْمَبَارَكَ سَئَلَ... ذَكْرُهُ.

والمضار التي فيه، من تهيج السوداء، والتنفس، والرَّياح الغليظة،  
وضيق النفس، والدُّم الفاسد، وغير ذلك من المضار المحسوسة<sup>(١)</sup>.

ويُشَبِّهُ أن يكون هذا الحديث من وضع الذين اختاروه على المَنَّ  
والسلوى، أو أشباههم.

ومن ذلك حديث: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ يَوْمَ  
عَاشُورَاءِ»<sup>(٢)</sup>.

وحدث: «اشربوا على الطعام تُشبعوا»<sup>(٣)</sup>.

فإن الشرب على الطعام يُفسده، ويَمْنَعُ من استقراره في المَعْدَةِ،  
ومن كمال نُضْجِهِ<sup>(٤)</sup>.

ومن ذلك حديث: «أَكَذَّبُ النَّاسَ الصَّبَاغُونَ، وَالصَّوَاغُونَ»<sup>(٥)</sup>.

---

(١) انظر: زاد المعاد (٤ / ٢٨٩ - ٢٩٠، ٢٩٥).

(٢) رواه ابن الجوزي ضمن حديث طويل في الموضوعات (٢ / ٥٦٧ - ٥٧١)،  
وقال: «لا يشك عاقل في وضعه»، وانظر: الآلية المصنوعة (٢ / ١٠٩)،  
تنزية الشريعة (٢ / ١٤٩).

(٣) رواه ابن حبان في المجرودين (٢ / ٢١)، وأعلمه بعبد الله بن ميمون القداح وأنه  
لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد. وأورده الذهبي في الميزان (٢ / ٥١٢).

(٤) انظر: زاد المعاد (٤ / ٢٠٥).

(٥) رواه ابن ماجه (٢١٥٢)، وأحمد في المسند (٢ / ٣٤٥، ٣٢٤، ٢٩٢، ٢٩٣)،  
والطیالسي في مسنده (٢٥٥)، وابن حبان في المجرودين (٢ / ٣١٣)،  
والبیهقي في الكبرى (١٠ / ٢٤٩)، وابن عدي في الكامل (٦ / ٢٩٣) ترجمة  
محمد بن يونس الکديمي، والخطيب في تاريخ بغداد (٣ / ٤٣٨)، وابن  
الجوزي في العلل المتناهية (٢ / ٦٠٤) وقال: «لا يصح»، وأورده الذهبي في  
الميزان (٤ / ٧٥)، من طريق ابن عدي، وساق سنته إلى أبي نعيم، ثم قال:

والحسن يردّ هذا الحديث، فإنّ الكذب في غيرهم أضعافه فيهم، كالرافضة - فإنهم أكذب خلق الله - والكُهان، والطُّرقية، والمُتَجَمِّين.

وقد تأوله بعضهم على أنّ المراد بـ«الصياغ» الذي يزيد في الحديث ألفاظاً تُزيّنه، «والصواغ» الذي يصوغ الحديث، ليس له أصل<sup>(١)</sup>، وهذا تكليفٌ باردٌ لتأويل حديث باطل.

---

= «ومن افترى هذا على أبي نعيم»، وانظر: العلل لابن أبي حاتم (٢/٢٧٨)، سلسلة الأحاديث الضعيفة (١٤٤) وقال: «موضوع». وانظر: (ص ٨٩).

(١) متأول هذا هو: أبو عبيد القاسم بن سلام كما في الكامل لابن عدي (١/١٥٤)، صفة من لا يؤخذ عنه العلم، العلل المتناهية (٢/٦٠٥).

## فصل

ومنها: سَماجة الحديث، وَكُونه مِمَّا يُسخر مِنْهُ، كَحَدِيثٍ: «لَوْ كَانَ الْأَرْضُ رِجْلًا، لَكَانَ حَلِيمًا، مَا أَكَلَهُ جَائِعٌ إِلَّا أَشْبَعَهُ»<sup>(١)</sup>.

فهذا من السَّمِيعِ الْبَارِدِ الَّذِي تُصَانُ عَنْهُ الْفَضْلَاءُ [٢/١٥] فضلاً عَنْ سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ.

وَحَدِيثٍ: «الْجَوزُ دَوَاءُ، وَالْجُبْنُ دَاءُ، إِنْذَا صَارَ فِي الْجَوْفِ صَارَ شِفَاءً»<sup>(٢)</sup>.

فلَعْنَ اللَّهِ وَاضْعَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَحَدِيثٍ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْحِلْبَةِ لَا شَتَرُوهَا بَوْزِنَهَا ذَهَبًا»<sup>(٣)</sup>.

وَحَدِيثٍ: «أَخْضِرُوا مَوَائِدَكُمُ الْبَقْلَ، فَإِنَّهُ مَطَرَّدٌ لِلشَّيْطَانِ»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) قال المؤلف في زاد المعاد (٤/٢٦٢): «فيه - يعني الأرض - حديثان باطلان موضوعان على رسول الله ﷺ، أحدهما: ...» فذكر هذا الحديث، وحديثاً آخر، وقال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص ٥٥٠): «قال شيخنا: هو موضوع»، وانظر: الفوائد المجموعة (ص ١٦٣)، الأسرار المرفوعة (ص ٢٨٧)، كشف الخفاء (٢/١٦٠).

(٢) رواه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٧/٤٠٣)، وابن الجوزي في الموضوعات (٣/١١٥، ١١٦) وقال: «موضوع»، وانظر: اللآلئ المصنوعة (٢/٢٢٠)، تنزيه الشريعة (٢/٢٣٦)، الفوائد المجموعة (ص ١٦٤).

(٣) رواه الطبراني في المعجم الكبير (٢٠/٩٦)، وابن عدي في الكامل (٢/٧٧٠)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/١١٨)، وقال: «لا يصح»، وانظر: اللآلئ المصنوعة (٢/٢٤٦)، الفوائد المجموعة (ص ١٦٤).

(٤) رواه ابن حبان في المجرورين (٢/١٨٦)، ومن طريقه ابن الجوزي في =

وَحْدِيْثٌ : «مَا مِنْ وَرْقَةٍ هِنْدِبَاءٍ إِلَّا عَلَيْهَا قَطْرَةٌ مِنْ مَاءِ الْجَنَّةِ»<sup>(١)</sup>.

وَحْدِيْثٌ : «بَيْسَتِ الْبَقْلَةُ الْجِرْجِيرُ، مِنْ أَكْلِهَا لِيَلَّا بَاتَ وَنَفَسَهُ تُنَازِعُهُ، وَتَضَرِّبُ عِرْقُ الْجُذَامِ فِي أَنْفِهِ، كُلُّوهَا نَهَارًا، وَكُفُوا عَنْهَا لِيَلَّا»<sup>(٢)</sup>.

وَحْدِيْثٌ : «فَضْلُ دُهْنِ الْبَنْسَجِ عَلَى الْأَدْهَانِ كَفْضَلُ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَى سَائِرِ الْخُلُقِ»<sup>(٣)</sup>.

---

= المَوْضُوعَاتُ (٣ / ١١٩)، وَقَالَ : «لَا أَصْلُ لَهُ»، وَانْظُرْ : الْفَوَادِيدُ الْمَجْمُوعَةُ (ص ١٦٥).

(١) روأه الطبراني في المعجم الكبير (٣ / ٢٩٨٧)، وابن عدي في الكامل (٤ / ١٦٠٤)، ومن طريقه ابن الجوزي في المَوْضُوعَاتُ (٢ / ١٢٠)، وروأه ابن الجوزي أيضاً من طريق ابن شاهين كما في المَوْضُوعَاتُ (٣ / ١١٩)، وَقَالَ : «لَا يَصْحُ»، وَانْظُرْ : مَجْمُوعُ الرِّوَايَاتِ (٥ / ٤٤)، تَزْيِيهُ الشَّرِيعَةِ (٢ / ٢٤٦)، الْفَوَادِيدُ الْمَجْمُوعَةُ (ص ١٦٥)، سَلْسَلَةُ الْأَحَادِيثِ الْمُضَعِّفَةِ (٥٠٩).

(٢) روأه السهمي في تاريخ جرجان (٢٤٣)، ومن طريقه ابن الجوزي في المَوْضُوعَاتُ (٣ / ١٢١)، وَقَالَ : «مَوْضِعٌ»، وَانْظُرْ : الْكَاملُ لِابْنِ عَدِيِّ (٦ / ٢٣٨٦)، تَزْيِيهُ الشَّرِيعَةِ (٢ / ٢٤٧)، الْفَوَادِيدُ الْمَجْمُوعَةُ (ص ١٦٦).

(٣) روأه ابن الجوزي في المَوْضُوعَاتُ (٣ / ١٢٣) بِهَذَا الْفَظْ، وروأه أبو نعيم في الْحَلِيلِ (٣ / ٢٠٤)، وابن حبان في المَجْرُوحَيْنِ (٢ / ١٠٣)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٧ / ١٣)، وابن عدي في الكامل (٦ / ٢٣٠٤)، ومن طريقهم ابن الجوزي في المَوْضُوعَاتُ (٣ / ٢٤٥ - ٢٤٨) بِلِفْظِ : «فَضْلُ الْبَنْسَجِ عَلَى الْأَدْهَانِ كَفْضَلُ الْإِسْلَامِ عَلَى سَائِرِ الْأَدِيَّانِ»، ولفظ رواية ابن حبان، والخطيب : «كَفْضَلُنَا عَلَى سَائِرِ الْخُلُقِ»، ولفظ رواية ابن عدي : «فَضَلَّنَا أَهْلُ الْبَيْتِ عَلَى النَّاسِ كَفْضَلُ الْبَنْسَجِ . . . .»، وَقَالَ ابن الجوزي : «هَذِهِ الْأَحَادِيثُ كُلُّهَا مَوْضِعَةٌ»، وَانْظُرْ : الْلَّالِيَّةُ الْمَصْنُوعَةُ (٢ / ٢٢٣، ٢٧٧)، تَزْيِيهُ الشَّرِيعَةِ (٢ / ٢٣٧، ٢٧١)، الْفَوَادِيدُ الْمَجْمُوعَةُ (ص ١٩٦).

و الحديث : «فضل الْكُرَاث على سائر الْبَقْول، كفضل الْجُبْز على الْجُبْوب»<sup>(١)</sup>.

و الحديث : «الْكَمَأَةُ وَالْكَرْفَسُ طَعَامُ إِلَيَّاسِ وَالْيَسُعِ»<sup>(٢)</sup>.

و الحديث : «إِنَّ لِلْقَلْبِ فَرَحَةً عِنْدَ أَكْلِ الْلَّحْمِ»<sup>(٣)</sup>.

و الحديث : «مَا مِنْ رُمَانٍ إِلَّا وَيُلْقَحُ بِحَبَّةٍ مِنْ رُمَانِ الْجَنَّةِ»<sup>(٤)</sup>.

و الحديث : «رَبِيعُ أُمَّتِي الْعِنْبُ وَالْبَطْيَخُ»<sup>(٥)</sup>.

و الحديث : «عَلَيْكُمْ بِمَدَائِمَةِ أَكْلِ الْعِنْبِ مَعَ الْجُبْزِ»<sup>(٦)</sup>.

---

(١) رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٣ / ١٢٣)، وقال: «لا يُشَكُ في وضعه»، وانظر: الآلية المصنوعة (٢ / ٢٢٣)، تزييه الشريعة (٢ / ٢٣٧)، الفوائد المجموعة (ص ١٩٦).

(٢) هو جزء من الحديث الذي قبله.

(٣) رواه ابن عدي في الكامل (٤ / ١٥٣٤)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣ / ١٣١)، وقال: «موضوع»، والبيهقي في الشعب (٥٦١٤)، وانظر: الآلية المصنوعة (٢ / ٢٢٦).

(٤) رواه ابن عدي في الكامل (٦ / ٢٢٨٧)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣ / ٩٤ - ٩٥)، وقال: «لا يصح»، وانظر: الآلية المصنوعة (٢ / ٢٠٩)، الفوائد المجموعة (ص ١٥٩).

(٥) رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٣ / ٩٩)، وقال: «موضوع»، وانظر: الآلية المصنوعة (٢ / ٢١٠)، تزييه الشريعة (٢ / ٢٣٥)، سلسلة الأحاديث الضعيفة (١٥٥).

(٦) رواه ابن عدي في الكامل (٥ / ١٧٧٨)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣ / ١٠١)، وقال ابن عدي: «موضوع»، وانظر: الآلية المصنوعة (٢ / ٢١١)، تزييه الشريعة (٢ / ٢٣٥)، الفوائد المجموعة (ص ١٦٠).

وَحْدِيْثٌ : «عَلَيْكُم بِالْمَلْحِ ، فَإِنَّهُ شِفَاءٌ مِّنْ سَبْعِينَ دَاءً»<sup>(١)</sup>.

وَحْدِيْثٌ : «مَنْ أَكَلَ فُولَةً يُقْسِرُهَا أَخْرَجَ اللَّهُ مِنْهُ [مِنْ] <sup>(٢)</sup> الدَّاءِ مِثْلَهَا»<sup>(٣)</sup>.

لَعْنَ اللَّهِ وَاضْعُهُ.

وَحْدِيْثٌ : «[١/١٦] لَا تَسْبِّوا الْذِيْكَ فَإِنَّهُ صَدِيقِيْ ، وَلَوْ يَعْلَمْ بِنَوَّا آدَمَ مَا فِي صَوْتِهِ لَا شَتَرُوا رِيشَهِ وَلَحَمَهُ بِالْذَّهَبِ»<sup>(٤)</sup>.

وَحْدِيْثٌ : «مَنْ اتَّخَذَ دِيْكًا أَيْضًا لَمْ يَقْرَبْهُ شَيْطَانٌ وَلَا سِحْرٌ»<sup>(٥)</sup>.

وَحْدِيْثٌ : «إِنَّ اللَّهَ يُبَكِّأُ عَنْ قَهْ مَطْوِيَّةً تَحْتَ الْعَرْشِ ، وَرَجْلَاهُ فِي التَّخْوِيمِ»<sup>(٦)</sup>.

---

(١) رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/١٠٢)، وانظر: الالائ المصنوعة (٢/٢١)، تزية الشريعة (٢/٢٤٣)، الفوائد المجموعة (ص ١٦١).

(٢) ليست في الأصل، وهي من نسخة المعلمي ومصادره.

(٣) رواه ابن حبان في المجرورين (٢/١٥٠)، وابن عدي في الكامل (٤/١٥٧٣)، وابن الجوزي في الموضوعات (٣/١١٠ - ١١١)، وقال: «ليس ب صحيح»، وانظر: المقاصد الحسنة (ص ٦٢٦).

(٤) رواه ابن حبان في المجرورين (٢/٤١)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/١٣٣)، وقال: «موضوع»، وانظر: الالائ المصنوعة (٢/٢٢٧)، تزية الشريعة (٢/٢٤٩)، الفوائد المجموعة (ص ١٧٢).

(٥) رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/١٣٥)، وقال بعد أن ساق عدداً من الأحاديث في هذا الباب: «هذه الأحاديث ليس فيها شيء صحيح»، وانظر: شعب الإيمان للبيهقي (٥١٧٧)، تزية الشريعة (٢/٢٥٠)، الفوائد المجموعة (ص ١٧٢).

(٦) رواه ابن عدي في الكامل (٥/١٨٣٠)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/١٣٩) وقال بعد أن ساق عدداً من الأحاديث في الباب:

وبالجملة: فكل أحاديث الديك كذب، إلا حديثاً واحداً: «إذا سمعتم صياح [الديك]»<sup>(١)</sup>، فاسألو الله من فضله، فإنها رأت ملكاً»<sup>(٢)</sup>.

---

«هذه أحاديث كلها موضوعة»، وانظر: المستدرك للحاكم (٤ / ٢٩٧)، مجمع الزوائد (٤ / ١٨٠)، اللآلئ المصنوعة (١ / ٦٠)، تنزيه الشريعة (١ / ١٨٩)، الفوائد المجموعة (ص ٤٥٦ - ٤٥٧)، سلسلة الأحاديث الصحيحة (١٥٠).

(١) في الأصل: الديك، والتوصيب من مصادره.

(٢) رواه البخاري (٣٣٠٣)، ومسلم (٦٨٥٧).

## فصل

ومنها: مُنَاقِضَةُ الْحَدِيثِ لِمَا جَاءَتْ بِهِ السَّنَةُ مُنَاقِضَةُ بَيْنَةٍ، فَكُلُّ حَدِيثٍ يَشْتَمِلُ عَلَى فَسَادٍ، أَوْ ظُلْمٍ، أَوْ عَيْبٍ، أَوْ مَدْحٍ بَاطِلٍ، أَوْ ذَمَّ حَقًّا، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ بَرِيءٌ.

وَمِنْ هَذَا الْبَابِ: أَحَادِيثُ مَدْحٍ مِنْ اسْمِهِ مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدٌ، وَأَنَّ كُلَّ مَنْ يُسَمِّي بِهَذَا الْاسْمِ، لَمْ يَدْخُلِ النَّارَ<sup>(١)</sup>.

وَهَذَا مُنَاقِضٌ مَا هُوَ مَعْلُومٌ مِنْ دِينِهِ: أَنَّ النَّارَ لَا يُجَاهِرُ مِنْهَا بِالْأَسْمَاءِ وَالْأَلْقَابِ، وَإِنَّمَا النَّجَاةَ مِنْهَا بِالْإِيمَانِ وَالْأَعْمَالِ.

وَمِنْ هَذَا الْبَابِ: أَحَادِيثُ كَثِيرَةٍ عُلِقَتْ النَّجَاةُ مِنَ النَّارِ [بِهَا]<sup>(٢)</sup>، وَأَنَّهَا لَا تَمْسُ مِنْ فَعْلِ ذَلِكَ، وَغَایِتها أَنْ تَكُونَ مِنْ صَفَارِ الْحَسَنَاتِ.

وَالْمَعْلُومُ مِنْ دِينِهِ بِكَلِيلٍ خِلَافُ ذَلِكَ، وَأَنَّهُ إِنَّمَا ضَمِّنَ [النَّجَاة]<sup>(٣)</sup> لِمَنْ حَقَّ التَّوْحِيدُ.

(١) سَأَلَنِي بَعْدَ قَلِيلٍ، وَقَدْ قَالَ ابْنُ هَمَّاتَ فِي التَّنْكِيتِ وَالْإِفَادَةِ (ص ٢١): «قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي سِيرَتِهِ: لَمْ يَصُحْ فِي فَضْلِ التَّسْمِيَّةِ بِهِ حَدِيثٌ، بَلْ قَالَ الْحَافِظُ تَقِيُّ الدِّينِ الْحَرَانِيُّ: كُلُّ مَا وَرَدَ فِيهِ فَهُوَ مَوْضِعٌ».

(٢) لَيْسَ فِي الأَصْلِ، وَهِيَ مِنْ نُسْخَةِ الْمَعْلُومِيِّ.

(٣) زِيَادَةٌ لَيْسَ فِي الأَصْلِ.

## فصل

ومنها: أن يُدعى على النبي [٢/١٦] ﷺ أنه فعل أمراً ظاهراً، بمحضر من الصحابة كلهم، وأنهم اتفقوا على كتمانه ولم يفعلوه [كما]<sup>(١)</sup> يَرَعِمُ أَكْذَبُ الطَّوَافَنْ: «أَنَّهُ ﷺ أَخْذَ بِيَدِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَحْسِرِ الصَّحَابَةِ كُلِّهِمْ، وَهُمْ رَاجِعُونَ مِنْ حِجَّةِ الْوَدَاعِ، فَأَقَامَهُ بَيْنَهُمْ حَتَّى عَرَفَهُ الْجَمِيعُ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا وَصِيَّيْ وَأَخِيْ، وَالخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِيْ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِبِعُوا»<sup>(٢)</sup>.

ثم اتفق الْكُلُّ عَلَى كِتْمَانِ ذَلِكَ وَتَغْيِيرِهِ، فَلِعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ.  
وكذلك روایتهم: «أَنَّ الشَّمْسَ رُدِّتْ لَهُ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَالنَّاسُ يُشَاهِدُونَهَا»<sup>(٣)</sup>.

(١) في الأصل كلمة لم أتمكن من قراءتها، والذي أتبه من نسخة المعلمي.

(٢) ساق ابن الجوزي عدداً من الأحاديث في مؤاخاة النبي ﷺ لعلي، وأن علياً رضي الله عنه هو الوصي بعد النبي ﷺ، وحكم بوضعها، وذلك في كتابه: الموضوعات (٢/٢، ١٠٤، ١٠٥، ١٤٧)، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة (٧/٣٦١): أحاديث المؤاخاة لعلي كلها موضوعة. ويعد هذا الكتاب مرجعاً مهماً للرد على شبّهات الرافضة وأكاذيبهم حول هذه المسألة وغيرها من المسائل التي ضلوا بسببها وأضلوا بها كثيراً من الناس، وانظر منه (٤/٣٢، ٢٨٠ - ٢٧٩، ٣٦١ - ٣٥٣)، مجمع الزوائد (٩/١١١ - ١١٢)، السلسلة الضعيفة (٣٥١ - ٣٥٢).

(٣) رواه العقيلي في الضعفاء (٣٢٧/٣)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/١١٩ - ١٢٠)، وقال: «موضوع بلا شك»، ورواه الجورقاني في الأباطيل (١/١٥٨)، والطحاوي في مشكل الآثار (٢/٨)، وانظر: مجمع الزوائد (٨/٢٩٧)، منهاج السنة (٨/١٦٨)، ميزان الاعتلال (٣/١٧٠)، اللآلئ المصنوعة (١/٣٣٦)، تنزيه الشريعة (١/٣٧٨)، الفوائد المجموعة =

ولا يَشْتَهِرُ هَذَا أَعْظَمُ اسْتَهَارٍ، وَلَا يَعْرُفُهُ إِلَّا [أَسْمَاءُ بْنَتُ  
عُمَيْسٍ]<sup>(١)</sup>.

---

= (ص ٣٥٠).

(١) فِي الْأَصْلِ: «أُمُّ سَلَمَةَ»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ مَصَادِرِهِ، وَنَسْخَةُ المَعْلُومِيِّ.

## فصل

ومنها: أن يكون الحديث باطلًا في نفسه، فيدل بطلانه على أنه ليس من كلام الرسول ﷺ.

كحديث: «المجراة التي في السماء من عَرَقِ الْأَفْعَى التي تحت العَرْش»<sup>(١)</sup>.

وحدث: «إذا غَضِبَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْزَلَ الْوَحْيَ بِالْفَارَسِيَّةِ، وَإِذَا رَضِيَ أَنْزَلَهُ بِالْعَرَبِيَّةِ»<sup>(٢)</sup>.

وكحديث: «سِتٌّ خِصَالٌ تُورِثُ النِّسَيَانَ: سُورُ الْفَأْرَ، وَإِلَقاءُ الْقَمَلِ فِي النَّارِ، وَالْبَوْلُ فِي الْمَاءِ الرَاكِدِ، وَمَضْغُ الْعِلْكِ، وَأَكْلُ التَّفَاحِ الْحَامِضِ...»<sup>(٣)</sup>.

---

(١) رواه العقيلي في الضعفاء (٢/٦٠)، الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١/٤٤)، ومن طريقهما ابن الجوزي في الموضوعات (١/٢٠٩)، وقال: «لا يصح»، وأبو الشيخ في العجمة (٤/١٣٠٢). وانظر: مجمع الزوائد (١/١٣٥)، ميزان الاعتدال (٢/٥٣٠)، اللالئ المصنوعة (١/٨٥)، تنزيه الشريعة (١/١٩٠).

(٢) رواه ابن عدي في الكامل (٥/١٦٧٠)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (١/١٥٧)، وقال: «موضوع»، وفيه: «إذا غضب أنزله بالعربية، وإذا رضي أنزله بالفارسية». وانظر: اللالئ المصنوعة (١/١١)، تنزيه الشريعة (١/١٣٦).

(٣) رواه ابن عدي في الكامل (٢/٦٢٢)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/١٩٠)، ولفظه: «سِتٌّ مِنَ النِّسَيَانِ: سُورُ الْفَأْرَ، وَإِلَقاءُ الْقَمَلِ وَهِيَ حَيَّةٌ، وَالْبَوْلُ فِي الْمَاءِ الرَاكِدِ، وَقَطْعُ الْقَطَارِ، وَمَضْغُ الْعِلْكِ، وَأَكْلُ التَّفَاحِ، وَيَحْلُّ ذَلِكُ الْلَّبَانُ الذَّكْرُ» وقال: «موضوع»، وانظر: اللالئ المصنوعة =

وحديث: «الحجامة على [١٧/١] القفا ثورث النّسيان»<sup>(١)</sup>.

وحديث: «يا حُمِيراء<sup>(٢)</sup> لا تَغْسِلِي بِالْمَاءِ الْمُشَمَّسِ، فَإِنَّهُ يُورِثُ الْبَرْصَ»<sup>(٣)</sup>.

وكل حديث فيه «يا حُمِيراء» أو ذكر «الحُمِيراء». فهو كذب مختلف<sup>(٤)</sup>، مثل: «يا حُمِيراء، لا تأكلِي الطِّينَ، فَإِنَّهُ يُورِثُ كذا

---

= (٢/٢٥٣)، تنزيه الشريعة (٢/٢٤٠).

(١) رواه الديلمي، كما في المقاصد الحسنة (ص ٢٩٨)، وقال الشوكاني في الفوائد المجموعة (ص ٢٦٣): «في إسناده متهم بالوضع». وانظر: زاد المعاد (٤/٥٢ - ٥٣).

(٢) الحُمِيراء: تصغير حمراء، وهي المرأة البيضاء المشتبه بياضها بحمرة، القاموس المحيط (٢/١٣)، سير أعلام النبلاء (٢/١٦٨)، والمراد بها عائشة رضي الله تعالى عنها.

(٣) رواه ابن حبان في المجرودين (٣/٧٥)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٣٥٨)، وقال: «لا يصح». وأبو نعيم في كتاب الطب كما في اللآلئ المصنوعة (٢/٥)، وابن عدي في الكامل (٣/٩١٢)، وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء (٢/١٦٧): «وقد قيل: إن كل حديث فيه ياحُمِيراء، لم يصح، وأوهى ذلك: ... لا تفعلي ياحُمِيراء فإنه يورث البرص». ورواه الدارقطني في سننه (٣) بدون لفظة «يا حُمِيراء». وهو عند العقيلي في الضعفاء (٢/١٧٦) من حديث أنس، وجاء هذا في أثر عن عمر رضي الله عنه موقوفاً، رواه الدارقطني في سننه (٤)، وانظر: مجمع الزوائد (١/٢١٤)، تنزيه الشريعة (٢/٦٩)، الفوائد المجموعة (ص ٨)، إرواء الغليل (١/٥٠).

(٤) قال الزركشي في الإجابة (ص ٥١) بعد أن ذكر حديث: «خذلوا شطر دينكم...»: «سألت شيخنا الحافظ ابن كثير رحمه الله عن ذلك؟ فقال: كان شيخنا حافظ الدنيا أبو الحاجاج المزي رحمه الله تعالى يقول: كل حديث فيه =

وكذا»<sup>(١)</sup>.

و الحديث: «خُذُوا شَطْرَ دِينِكُمْ عَنِ الْحُمَيْرَاءِ»<sup>(٢)</sup>.

و الحديث: «مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ يَتَصَدَّقُ بِهِ، فَلِيَعْنُو الْيَهُودُ

ذكر الحميراء باطل إلا حديثاً في الصوم في سنن النسائي. قال ابن كثير: وحديثاً آخر في سنن النسائي أيضاً، ثم ذكر حديث: «يا حميراء أتحبين أن تنظرني إليهم...». ثم قال: وإن سناه صحيح. وروى الحاكم في مستدركه حديث: «ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرْجٌ بَعْضُ أَمْهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، فَضَحِّكَتْ عَائِشَةُ، فَقَالَ: انظِرِي يَا حِمِيرَاءَ أَلَا تَكُونِي أَنْتَ، ثُمَّ التَّفَتَ إِلَى عَلِيٍّ فَقَالَ: إِنْ وَلِيتَ مِنْ أُمْرِهَا شَيْئاً فَارْفَقْ بِهَا» وقال: «صحيح الإسناد». وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٢ / ٣٥٥) بعد أن ذكر حديث «يا حميراء أتحبين أن تنظرني إليهم»: «ولم أر في حديث صحيح ذكر الحميراء إلا في هذا». وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء (٢ / ١٦٧): «وقد قيل: إن كل حديث فيه: «يا حميراء» لم يصح». وانظر: التحديد (ص ١٨٥).

(١) رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٣ / ١٨٨ - ١٨٩) وقال: «لا يصح»، وقال: «لا يصح»، وقال المولف في زاد المعاد (٤ / ٣٠٩): «ورد - يعني في الطين - أحاديث موضوعة لا يصح منها شيء مثل... حديث: «يا حميراء...»، وكل حديث في الطين فإنه لا يصح ولا أصل له عن رسول الله ﷺ». وانظر: ميزان الاعتدال (٤ / ٤١٢)، الآلية المصنوعة (٢ / ٢٤٩)، تزية الشريعة (٢ / ٢٥٨)، الفوائد المجموعة (ص ١٨٣).

(٢) قال ابن كثير: «سألت عنه شيخنا الحافظ أبو الحجاج المزي فلم يعرفه، وقال: لم أقف له على سند إلى الآن، وقال شيخنا أبو عبدالله الذهبي: هو من الأحاديث الواهية التي لا يعرف لها إسناد». تحفة الطالب (ص ١٧٠)، وقال الحافظ ابن حجر: «لا أعرف له إسناداً، ولا رأيته في شيء من كتب الحديث إلا في نهاية ابن الأثير ذكره في مادة «ح م ر» ولم يذكر من خرجه، ورأيته أيضاً في كتاب الفردوس لكن بغير لفظه...» كذا في المقاصد الحسنة (ص ٣٢١)، وكشف الخفاء (١ / ٣٧٥)، وانظر: الفوائد المجموعة (ص ٣٩٩).

والنصارى»<sup>(١)</sup>.

فإن اللعنة لا تقوم مقام الصدقة أبداً.

وك الحديث: «آليت على نفسي أن لا أدخل النار من كان اسمه أَحْمَد وَمُحَمَّد»<sup>(٢)</sup>.

وك الحديث: «من ولد له مَوْلُود فسَمَاهُ مُحَمَّداً - تبركاً به - كان هو والولد في الجنة»<sup>(٣)</sup>.

وك الحديث: «ما من مُسْلِم دَنَا مِنْ زَوْجَتِهِ، وَهُوَ يَنْوِي إِنْ حَبَّلَ مِنْهُ يُسَمِّيهِ مُحَمَّداً، إِلَّا رَزَقَهُ اللَّهُ وَلَدًا ذَكْرًا»<sup>(٤)</sup>.  
وفي ذلك جُزءٌ كله كذب<sup>(٥)</sup>.

---

(١) رواه ابن عدي في الكامل (٤ / ١٥١٧)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١ / ٢٥٨)، ومن طريقهما ابن الجوزي في الموضوعات (٢ / ٤٩٠ - ٤٨٩) وليس عنده «والنصارى»، وقال: «لا يصح»، وانظر: ميزان الاعتدال (٢ / ٤٨٦)، الالالى المصنوعة (٢ / ٧٥)، الفوائد المجموعة (٦٥).

(٢) رواه ابن الجوزي في الموضوعات (١ / ٢٤١ - ٢٤٠)، وقال: «لا أصل له»، وانظر: ميزان الاعتدال (٢ / ٣١٣)، الالالى المصنوعة (١ / ١٠٥)، تنزيه الشريعة (١ / ١٧٣)، الفوائد المجموعة (ص ٤٧١).

(٣) رواه ابن الجوزي في الموضوعات (١ / ٢٤١)، وقال: «روي في هذا الباب أحاديث ليس فيها ما يصح»، وانظر: الالالى المصنوعة (١ / ١٠٥)، تنزيه الشريعة (١ / ١٧٣)، الفوائد المجموعة (ص ٤٧١).

(٤) رواه ابن الجوزي في الموضوعات (١ / ٢٤٢)، وانظر: الالالى المصنوعة (١ / ١٠٦)، تنزيه الشريعة (١ / ١٧٤).

(٥) لعله «جزءٌ من اسمه محمد وأحمد» للحسين بن أحمد بن بكرir كما في تنزيه الشريعة (١ / ١٧٣)، وقد ساق ابن الجوزي في الموضوعات (١ / ٢٤٠) حدثاً =

## فصل

ومنها: أن يكون كلامه<sup>(١)</sup> لا يُشبه كلام الأنبياء، فضلاً عن كلام رسول الله ﷺ الذي هو وحيٌ يُوحى، كما قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَطِقُ عَنِ الْمُؤْمِنِ إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم: ٤ - ٣]، أي: نطقه إلا وحيٌ يُوحى، فيكون الحديث مما لا يُشبه الوحي، بل لا يُشبه كلام الصحابة.

كحديث: «ثلاثة تزيد في البصر: النّظر إلى الحضرة، والماء [٢/١٧] الجاري، والوجه الحسن»<sup>(٢)</sup>.

وهذا الكلام مما يُجلّ عنه أبو هريرة وابن عباس، بل سعيد بن المسيب والحسن، بل أحمد ومالك.

وتحديث: «النّظر إلى الوجه الحسن يَجلو البصر»<sup>(٣)</sup>.

وهذا ونحوه من وَضع بعض الزنادقة.

وتحديث: «عليكم بالوجوه الملاح، والحدق الشّود، فإنّ الله

---

= في الباب من طريق الحسين بن أحمد هذا، وهذا الجزء مطبوع كما في التحديث  
(ص ١٧٣).

(١) أي: الكلام المنسوب إليه ﷺ.

(٢) رواه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٤/٢٨٦)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/٣٦٦)، وابن الجوزي في الموضوعات (١/٢٥٣ - ٢٥٤)، وقال: «باطل»، وانظر الآلية المصنوعة (١/١١٦)، تنزيه الشريعة (١/٢٠٠)، سلسلة الأحاديث الضعيفة (١٣٤).

(٣) رواه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٣/٢٢٥)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (١/٢٥٢ - ٢٥٣)، وانظر: الآلية المصنوعة (١/١١٤)، تنزيه الشريعة (١/١٧٩).

يَسْتَحِي<sup>(١)</sup> أَنْ يُعَذَّبَ مَلِيقًا بِالنَّارِ»<sup>(٢)</sup>.

فلعنة الله على واسعه الخبيث.

وحدث : «النَّظرُ إِلَى الْوِجْهِ الْجَمِيلِ عِبَادَةً»<sup>(٣)</sup>.

وحدث : «الزُّرْقَةُ يُمْنَ»<sup>(٤)</sup>.

وحدث : «إِنَّ اللَّهَ طَهَّرَ قَوْمًا مِّنَ الدُّنْوَبِ [بِالصَّلْعَةِ]<sup>(٥)</sup> فِي رُؤُوسِهِمْ،  
وَإِنَّ عَلَيْاً لِأَوْلَاهُمْ»<sup>(٦)</sup>.

وحدث : «نَبَاتُ الشَّعْرِ فِي الْأَنْفِ أَمَانٌ مِّنَ الْجُذَامِ»<sup>(٧)</sup>.

(١) في الأصل: «لا يستحي»، والتصويب من مصادره، ونسخة المعلمي.

(٢) رواه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٧/٢٨٢)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (١/٢٤٩ - ٢٥٠)، وقال: «موضوع»، وانظر: الالى المصنوعة (١/١١٣)، تزييه الشريعة (١/١٧٤)، الفوائد المجموعة (ص ٢١٨).

(٣) قال القاري في الأسرار المرفوعة (ص ٣٥٥): «قال ابن القيم: سُئلَ عَنْهُ شِيخُنَا - يعنى ابن تيمية - فقلَّ: هَذَا كَذَبٌ بَاطِلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، لَمْ يَرُوهُ أَحَدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، بَلْ هُوَ مِنَ الْمُوْضُوْعَاتِ».

(٤) رواه أبو داود في مرسايله (٤٧٩) عن الزهرى، ورواه ابن حبان في المجرورين (٢/١٦٤)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (١/٢٥١)، وقال: «لا يصح»، وانظر: الالى المصنوعة (١/١١٤)، تزييه الشريعة (١/٢٠٠)، سلسلة الأحاديث الضعيفة (٢١٧).

(٥) في الأصل: «بالطاعة»، والتصويب من مصادره، ونسخة المعلمي.

(٦) رواه ابن عدي في الكامل (١/٢٠٧)، وقال: «باطل»، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (١/٢٦١)، وانظر: الالى المصنوعة (١/١٢١)، تزييه الشريعة (١/١٧٥)، الفوائد المجموعة (ص ٤٧٤).

(٧) رواه ابن حبان في المجرورين (٣/١٢٥)، والعقيلي في الضعفاء (٤/٢٩٥)، =

وقد سُئل عن الإمام أحمد بن حنبل فقال: يا مُؤمن ذا شيء<sup>(١)</sup>.

و الحديث: «مَنْ آتَاهُ اللَّهُ وَجْهًا حَسَنًا، وَاسْمًا حَسَنًا، وَجَعَلَهُ فِي مَوْضِعٍ غَيْرِ شَائِئٍ، فَهُوَ مِنْ صَفْوَةِ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ»<sup>(٢)</sup>.

وكل حديث فيه ذكر حسان الوجوه، أو الثناء عليهم، أو الأمر بالنظر إليهم، أو التماس الحاجة منهم، أو أن النار لا تمسهم: فكذب مختلق، وإنك مفترى<sup>(٣)</sup>.

وفي الباب أحاديث كثيرة، وأقرب شيء في الباب حديث: «إذا بعثتم إلى بريداً فابعثوه حسن الوجه حسن الاسم»<sup>(٤)</sup>.

---

= وابن عدي في الكامل (٢/٧٨٥)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١٣/١٤١)، ومن طريقهم ابن الجوزي في الموضوعات (١/٢٦٤، ٢٦٥)، وقال: «حديث ليس له صحة». وانظر: مجمع الزوائد (٥/٩٩)، الفوائد المجموعة (ص ٤٧٥).

(١) الموضوعات لابن الجوزي (١/٢٦٧)، وفيها: «ليس من ذا شيء».

(٢) رواه ابن الجوزي في الموضوعات (١/٢٤٧)، وقال: «لا يصح»، وانظر: مجمع الزوائد (٨/١٩٤)، الآلية المصنوعة (١/١١١)، تنزيه الشريعة (١/١٩٩)، الفوائد المجموعة (ص ٤٧٣).

(٣) انظر مع ما سبق، ومع ما سيأتي بعده (ص ١٢٢).

(٤) رواه العقيلي في الضعفاء (٣/١٥٨)، والبزار في مسنده (١٩٨٥)، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (١/٢٤٨)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٤٧): «رواه البزار والطبراني في الأوسط، وفي إسناد الطبراني عمر بن راشد وثقة العجلي، وضعفه جمهور الأئمة، وبقية رجاله ثقات، وطرق البزار ضعيفة»، وصححه الألباني في السلسلة (١١٨٦)، وانظر: الآلية المصنوعة (١/١١٢)، تنزيه الشريعة (١/٢٠٠).

[١٨] وفيه عُمر بن راشد، قال ابن حِبَان: يَضْعِفُ الْحَدِيثُ<sup>(١)</sup>. وَذَكَرَ أبو الفرج هذا الحديث في «الموضوعات»<sup>(٢)</sup>.

وَمِنْهَا: أَنْ يَكُونَ فِي الْحَدِيثِ تَارِيخٌ كَذَا وَكَذَا، مُثْلُ قَوْلِهِ: إِذَا كَانَ سَنَةً كَذَا وَكَذَا، وَقَعَ كَيْتٌ وَكَيْتٌ. كَقُولِ الْكَذَابِ الْأَشْرِ: «إِذَا انْكَسَفَ الْقَمَرُ فِي الْمُحْرَمِ، كَانَ الْبَلَاءُ وَالْقَتَالُ، وَشُغْلُ السُّلْطَانِ، وَإِذَا انْكَسَفَ فِي صَفَرٍ كَانَ كَذَا وَكَذَا...»<sup>(٣)</sup>.

وَاسْتَمَرَ الْكَذَابُ فِي الشَّهُورِ كُلُّهَا.  
وَأَحَادِيثُ هَذَا الْبَابِ كُلُّهَا كَذَبٌ.

---

(١) المجرودين (٢ / ٨٣).

(٢) الموضوعات لابن الجوزي (١ / ٢٤٨).

(٣) رواه ابن الجوزي في الموضوعات (١ / ٢٠٦ - ٢٠٧)، وقال: «لَا يُشَكُ فِي وَضْعِهِ»، وانظر: الْأَلَالِيُّ الْمَصْنُوعَةُ (١ / ٨٣)، تنزية الشريعة (١ / ١٧٨)، الفوائد المجموعة (ص ٤٦٠)، وانظر: (ص ١٠١).

## فصل

ومنها: أن يكون الحديث بوصف الأطباء والطُّرُقية أشبه وأليق،  
كحديث: «الهريسة تشد الظهر»<sup>(١)</sup>.

وكحديث: «أكل السمك يُوهن الجسد»<sup>(٢)</sup>.

وحديث: «الذِي شَكَا إِلَى النَّبِيِّ قِلَّةُ الْوَلَدِ؟ فَأَمْرَهُ أَنْ يَأْكُلَ الْبَيْضَ  
وَالْبَصْلَ»<sup>(٣)</sup>.

وحديث: «أَتَانِي جَبْرِيلُ بِهِرِيسَةٍ مِنَ الْجَنَّةِ فَأَكَلْتُهَا، فَأُعْطِيَتِي قُوَّةً  
أَرْبَعينَ فِي الْجَمَاعِ»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) رواه العقيلي في الصفقاء (٤٥ / ٤)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٢ / ٢٧٩)، ومن طريقهما ابن الجوزي في الموضوعات (٣ / ١٥٧ - ١٥٩)، وعنه: «أطعمني جبريل الهريسة لتشد ظهري لقيام الليل»، وقال: «موضوع»، وقال الموصلبي: «قد صُنف في ذلك جزء، لا يصح في هذا الباب شيء». المغني (ص ٤٥٣)، التنكيت والإفادة (ص ١٣٧ - ١٣٩)، التحديد (ص ١٦٤).

(٢) رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٣ / ١٥٥)، وفيه: «يُذهب الجسد»، وقال: «هذا حديث ليس بشيء لا في إسناده ولا في معناه، ولعله «يُذيب الجسد». وانظر: الآلية المصنوعة (٢ / ٢٢٣)، تنزيه الشريعة (٢ / ٢٣٩)، الفوائد المجموعة (ص ١٧٥). واستظهر الشيخ المعلم أن صوابها «يُذهب الحسد».

(٣) رواه ابن حبان في المجرورين (٢ / ٣٠٨)، وقال: «لا يشك أنه موضوع»، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣ / ١٥٦)، وانظر: الآلية المصنوعة (٢ / ٢٣٣)، تنزيه الشريعة (٢ / ٢٥٢).

(٤) رواه ابن عدي في الكامل (٥ / ١١٥٩)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣ / ١٥٨)، وقال: «موضوع»، وانظر: الآلية المصنوعة (٢ / ٢٣٦)، تنزيه الشريعة (٢ / ٢٥٣)، الفوائد المجموعة (ص ١٧٦)، سلسلة =

وحديث: «المؤمن حلو يحب الحلاوة»<sup>(١)</sup>.

ورواه الكذاب الأشر، بلفظ آخر: «المؤمن حلوi، والكافر خمرى»<sup>(٢)</sup>.

وحديث: «كُلوا التمر على الرّيق، فإنه يقتل الدُّود»<sup>(٣)</sup>.

وحديث: «أطعمو نساءكم في نفاسهن التمر»<sup>(٤)</sup>.

وحديث: «من لَقَمَ أخاه لُقمة حُلوة، صَرَفَ الله عنه مَرارة الموقف»<sup>(٥)</sup>.

---

= الأحاديث الضعيفة (١٦٨٦).

(١) رواه الديلمي كما في كنز العمال (١٦١٢)، ورواه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١١٣ / ٣)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣ / ٢ - ١٦٢ - ١٦٣) بلفظ: «قلب المؤمن حلو يحب...» وقال: «لا يصح».

(٢) قال ابن حجر: «باطل لا أصل له»، المقاصد الحسنة (ص ٦٨٥)، كشف الخفاء (٢ / ٢٩٢).

(٣) رواه ابن عدي في الكامل (٥ / ٢٠٠٩)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣ / ١٧٢)، وقال: «لا يصح»، وانظر: اللآلئ المصنوعة (٢ / ٢٤٣)، تزية الشريعة (٢ / ٢٤٠)، الفوائد المجموعة (ص ١٨٠).

(٤) رواه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٨ / ٢٦١)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣ / ١٧٦)، وقال: «لا يصح»، وانظر: مجمع الزوائد (٥ / ٨٩)، تزية الشريعة (٢ / ٢٤٠)، الفوائد المجموعة (ص ١٨١)، سلسلة الأحاديث الضعيفة (٢٣٤).

(٥) رواه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٤ / ٨٥ - ٨٦)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣ / ١٧٩ - ١٨٠)، وقال: «لا يصح»، وانظر: اللآلئ المصنوعة (٢ / ٢٤٦)، الفوائد المجموعة (ص ١٨٢).

[٢/١٨] وحديث: «من أخذ لقمة من مجرى الغائط والبول، فغسلها ثم أكلها، عُفر له»<sup>(١)</sup>.

و الحديث: «النفخ في الطعام يذهب البركة»<sup>(٢)</sup>.

و الحديث: «إذا طنت أذن أحدكم فليصلّ علىّ، وليرسل: ذكر الله من ذكرني بخير»<sup>(٣)</sup>.

و كل حديث في طنين الأذن فهو كذب.

(١) رواه أبو يعلى في مسنده (٦٧٥٠)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات /٣٩٥)، وقال: «موضوع»، وعازاه ابن حجر في المطالب العالية (٢/٣٢٦) لأحمد بن منيع في مسنده، وانظر: اللآلئ المصنوعة (٢/٢٥٥)، تنزيه الشريعة (٢/٢٤١)، الفوائد المجموعة (ص ١٥٨).

(٢) رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/١٩٣)، وقال: «قال النقاش: وضعه عبدالله بن الحارث»، وانظر: اللآلئ المصنوعة (٢/٢٥٤)، فيه تعقب بورود حديث: «نهى رسول الله ﷺ عن النفخ في الطعام والشراب» في المسند لأحمد (١/٣٥٧)، والترمذى (١٨٨٧)، تنزيه الشريعة (٢/٢٥٨)، الفوائد المجموعة (ص ١٥٧).

(٣) رواه العقيلي في الضعفاء (٤/٢٦١)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/٢٦٦)، وقال: «موضوع»، والطبراني في المعجم الصغير (١١٠٤)، والبزار في مسنده كما في كشف الأستار (٤/٣١٢٤)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٣٨): «رواه الطبراني والبزار، وإسناد الطبراني في الكبير حسن»، وعازاه ابن القيم في جلاء الأفهام (ص ٥٨) لابن خزيمة في صحيحه وساق سنته. وهذا الحديث تفرد به عمر بن محمد وهو متroxك لنا حكم بعضهم بوضعه، وانظر: ميزان الاعتدال (٢/٦٣٥)، الفوائد المجموعة (ص ٢٢٤)، وفيه: «قيل: هو موضوع»، وانظر: تعقب السيوطي في اللآلئ (٢/٢٨٥)، وأشار المناوي في فيض القدير (١/٣٩٩) إلى صحة المتن وتعقب ابن الجوزي في الحكم بوضعه.

## فصل

ومنها: أحاديث «العقل» كلها كَذِبٌ، كقوله: «لما خَلَقَ اللَّهُ الْعَقْلَ، قَالَ لَهُ: أَقْبِلَ، فَأَقْبِلَ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَدْبِرَ، فَأَدْبَرَ، فَقَالَ: مَا خَلَقْتَ خَلْقًا أَكْرَمَ عَلَيَّ مِنْكَ، بَكَ آخَذَ، وَبَكَ أَعْطَى»<sup>(١)</sup>.

وحيث: «لَكُلِّ شَيْءٍ مَعْدُنٌ، وَمَعْدُنٌ [التَّقْوَى]<sup>(٢)</sup> قُلُوبُ الْعَارِفِينَ»<sup>(٣)</sup>.

وحيث: «إِنَّ الرَّجُلَ لِيَكُونَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ وَالْجِهَادِ، وَمَا يُجْزَى إِلَّا عَلَى قَدْرِ عَقْلِهِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه العقيلي في الضعفاء (٣/١٧٥)، وابن عدي في الكامل (٦/١٤) ترجمة الفضل بن عيسى، ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان (٤٦٤٥)، وابن الجوزي في الموضوعات (١/٢٧٢)، وقال: «لا يصح، وليس فيه شيء ثابت»، ونقل عن الإمام أحمد أنه قال: «موضوع»، وانظر: ميزان الاعتدال (٣/٣٥٦)، اللآلئ المصنوعة (١/١٢٩)، تنزيه الشريعة (١/٢٠٣)، الفوائد المجموعة (ص ٤٧٧ - ٤٧٨).

(٢) في الأصل: «النفوس»، والتوصيب من الموضوعات لابن الجوزي (١/٢٦٨)، ونسخة المعلمي.

(٣) رواه الخطيب في تاريخ بغداد (٤/١١)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (١/٢٦٨)، وقال: «لا يصح»، وأورده الذهبي في ميزان الاعتدال (٢/٤٢٤) وقال: «نقلته من مسند الشهاب»، ونقل الشوكاني في الفوائد المجموعة (ص ٤٧٥) عن الذهبي أنه قال: «موضوع». وانظر: الأسرار المرفوعة (ص ١٤٣)، ولفظة: «العارفين» في الأصل، وميزان الاعتدال، وأما الموضوعات، والفوائد المجموعة فيها «العاقلين».

(٤) رواه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٣/٧٩)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (١/٢٦٩)، وقال: «لا يصح»، وجزم بيطلانه يحيى بن معين =

قال الخطيب: حدثنا الصوري، قال: سمعت الحافظ عبد الغني<sup>(١)</sup>، يقول: [قال]<sup>(٢)</sup> الدارقطني: «إن كتاب العقل، وضعه أربعة: أولهم ميسرة بن عبد ربه، ثم سرقه منه داود بن المُحَبَّر، [فرَكَبَه بأسانيد غير أسانيد ميسرة، وسرقه عبد العزيز بن أبي رجاء، فركبه آنيد آخر، ثم سرقه سليمان بن عيسى السجزي، فأتى بأسانيد آخر<sup>(٣)</sup>][٤].

قلت: يُريد كتاب «العقل» [لداود]<sup>(٥)</sup> المحترق الكذاب، وهو سفر<sup>(٦)</sup>.

وقال أبو الفتح الأزدي: لا يصح في العقل حديث، قاله

---

كما نقله الخطيب في التاريخ، وانظر: اللآلئ المصنوعة (١ / ١٢٥)، تنزيه الشريعة (١ / ١٧٥)، الفوائد المجموعة (ص ٤٧٥).

(١) في الأصل: «ابن عبد الغني»، والتوصيب من نسخة المعلمي.

(٢) في الأصل: «إن»، والتوصيب من مصادره، ونسخة المعلمي.

(٣) في الأصل: «وركبه بأسانيد، وسرقه سليمان بن عيسى السجزي بأسانيد آخر»، والتوصيب من تاريخ بغداد (٨ / ٣٥٩ - ٣٦٠)، والمواضيعات لابن الجوزي (١ / ٢٧٧).

(٤) رواه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٨ / ٣٥٩)، ومن طريقه ابن الجوزي في المواضيعات (١ / ٢٧٧).

(٥) في الأصل: للأودي، وهو خطأ.

(٦) أورد الحارث بن أبي أسامة في مستنه عددًا من أحاديث كتاب العقل هذا كما تراها في المطالب العالية للحافظ ابن حجر (٣ / ١٣) من الحديث رقم ٢٧٤٢ - ٢٧٧١ وقال الحافظ ابن حجر قبل أن يسوق هذه الأحاديث: «وهي موضوعة كلها لا يثبت منها شيء». وصاحب كتاب العقل هو: داود بن المحبر بن قحْنَم البصري، ترجمته وخبر كتابه هذا في: المجرورين (١ / ٢٩١)، الكامل لابن عدي (٣ / ١٠١)، ميزان الاعتلال (٢ / ٢٠)، وفيه: «ليته لم يصنفه».

أبو جعفر [١٩/١] العُقيلي<sup>(١)</sup>، وأبو حاتم [ابن]<sup>(٢)</sup> حِبَان<sup>(٣)</sup>، والله أعلم.

---

(١) الضعفاء (٣/١٧٥)، وفيه أن العقيلي قال: «ولا يثبت في هذا المتن شيئاً».

(٢) في الأصل: وابن، والصواب ما أثبته.

(٣) في روضة العقلاء لابن حبان (ص ٤٠): «لست أحفظ عن النبي ﷺ خبراً صحيحاً في العقل»، وانظر: جنة المرتاب (ص ٥٩)، التحديث (ص ١٧٣).

## فصل

ومنها: الأحاديث التي ذُكر فيها الخَضْرُ وحياته، كلها كذب ولا يَصْحُ في حياته حديثٌ واحدٌ.

كَحِدِيثٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ فَسَمِعَ كَلَامًا مِّنْ وَرَائِهِ فَذَهَبُوا يَنْظَرُونَ فَإِذَا هُوَ الْخَضْرُ»<sup>(١)</sup>.

وَحَدِيثٍ: «يَلْتَقِي الْخَضْرُ وَالْإِلَيَّاسُ كُلَّ عَامٍ»<sup>(٢)</sup>.

وَحَدِيثٍ: «يَجْتَمِعُ بَعْرَةُ جَبَرِيلِ وَمِيكَائِيلِ وَالْخَضْرُ...»<sup>(٣)</sup>.  
الْحَدِيثُ مُفْتَرٍ طَوِيلٌ.

سُئُلَ إِبْرَاهِيمَ الْحَرْبِيَّ عَنْ تَعْمِيرِ الْخَضْرِ، وَأَنَّهُ بَاقٌ؟ فَقَالَ: مِنْ أَحَالٍ عَلَى غَائِبٍ لَمْ يُنْتَصِفْ مِنْهُ، وَمَا أَلْقَى هَذَا بَيْنَ النَّاسِ إِلَّا شَيْطَانٌ<sup>(٤)</sup>.

وَسُئُلَ الْبَخَارِيُّ عَنِ الْخَضْرِ، وَالْإِلَيَّاسُ هُلْ هَمَا أَحْيَاءً؟ فَقَالَ: كَيْفَ يَكُونُ هَذَا، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَبْقَى عَلَى رَأْسِ مِئَةٍ سَنَةٍ مِّنْهُمْ هُوَ الْيَوْمُ

(١) رواه ابن عدي في الكامل (٦ / ٢٠٨٣ - ٣٠٩)، ومن طريقه ابن الجوزي في الم الموضوعات (١ / ٢٢٥)، والبيهقي في دلائل النبوة كما في الآلىء المصنوعة (ص ١٦٥)، وانظر: تنزيه الشريعة (١ / ٢٣٣).

(٢) رواه ابن عدي في الكامل (٢ / ٧٤٠)، وقال: «منكر»، والعقيلي في الضعفاء (١ / ٢٢٥)، وابن الجوزي في الم موضوعات (١ / ٣١١). وانظر: الآلىء المصنوعة (١ / ١٦٦)، تنزيه الشريعة (١ / ٢٣٤).

(٣) رواه ابن الجوزي في الم موضوعات (١ / ٣١٢)، وانظر: الآلىء المصنوعة (١ / ١٦٧)، تنزيه الشريعة (١ / ٢٣٥).

(٤) حكاية عن إبراهيم ابن المنادى في كتابه الذي جمعه في الخضر كما في الإصابة (٢ / ٣٠١ - ٣٠١).

على ظهر الأرض أحد»<sup>(١)</sup>.

وُسْأَلَ عَنْ ذَلِكَ غَيْرُهُ مِنَ الْأئمَّةِ؟ فَقَرَأَ: «وَمَا جَعَلْنَا لِشَرِّ قَنْ قَبْلَكَ الْخَلْدَ» [الأنبياء: ٣٤].

وُسْأَلَ عَنْهُ شِيخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ فَقَالَ: لَوْ كَانَ الْخَضْرُ حَيًّا لَوْجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَأْتِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَجَاهِدُ بَيْنَ يَدِيهِ وَيَتَعَلَّمُ مِنْهُ، [٢/١٩] وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ بَدْرٍ: «اللَّهُمَّ إِنْ تَهْلِكَ هَذِهِ الْعَصَابَةَ لَا تُبَعِّدَنِي فِي الْأَرْضِ»<sup>(٢)</sup>. وَكَانُوا ثَلَاثًا مِائَةً وَثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا مَعْرُوفِينَ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ، فَأَيْنَ كَانَ الْخَضْرُ حِينَئِذٍ؟<sup>(٣)</sup>

قَالَ أَبُو الْفَرْجِ ابْنُ الْجُوزِيِّ<sup>(٤)</sup>: وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْخَضْرَ لَيْسَ بِبَاقٍ فِي الدُّنْيَا أَرْبَعَةُ أَشْيَاءٌ: الْقُرْآنُ، وَالسُّنْنَةُ، وَإِجْمَاعُ الْمُحَقِّقِينَ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَالْمَعْقُولُ.

أَمَا الْقُرْآنُ فَقُولُهُ تَعَالَى: «وَمَا جَعَلْنَا لِشَرِّ قَنْ قَبْلَكَ الْخَلْدَ» [الأنبياء: ٣٤] فَلَوْ دَامَ الْبَقَاءُ كَانَ خَالِدًا.

وَأَمَا السُّنْنَةُ فَذَكَرَ حَدِيثٌ: «أَرَأَيْتُكُمْ لِيَلْتَكُمْ هَذِهِ فِي إِنْ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ لَا يَبْقَى عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ مَمَّنْ هُوَ يَوْمَ أَحَدٌ» مُتَفَقُّعٌ

(١) أورده عن البخاري ابن حجر في الإصابة (٢/ ٣٠١)، والحديث رواه البخاري (١١٦) ومسلم (٦٤٢٦).

(٢) رواه مسلم (٤٥٦٣).

(٣) انظر مجموع الفتاوى (٢٧/ ١٠٠).

(٤) لعل هذا النقل الطويل عن ابن الجوزي في كتابه: عجالة المنتظر في شرح حال الخضر، وانظر: الموضوعات (١/ ٣١٤ - ٣١٥)، البداية والنهاية (١/ ٣٢٠)، وانظر: الإصابة لابن حجر (٢/ ٢٩٩).

عليه<sup>(١)</sup>.

وفي «صحيح مسلم» عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ قبل موته بقليل: «ما من نفس منفوسة يأتي عليها مئة سنة وهي يومئذ حية»<sup>(٢)</sup>.

ثم ذَكَر<sup>(٣)</sup> عن البخاري، وعلي بن موسى الرضا، أنَّ الْخَضْرَ مات، وأنَّ البخاري سُئِلَ عن حياته، فقال: كيف يكون ذلك، وقد قال النبي ﷺ: «أَرَأَيْتُكُمْ لِيَلْتَكُمْ هَذَا إِنْ عَلِيَ رَأْسَ مِائَةِ سَنَةٍ لَا يَبْقَى مِنْهُ عَلَى ظَهَرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ»<sup>(٤)</sup>.

قال: وممَّن قال إنَّ الْخَضْرَ مات: إبراهيم بن إسحاق الحربي، وأبو الحسين ابن المُنَادِي، وهما إمامان. وكان ابن المُنَادِي يُقْبَحُ قول من يقول [١٢٠]: إنه حَيٌّ.

وَحَكَى القاضي أبو يعلى مَوْتَهُ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ أَحْمَدَ، وَذَكَرَ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ احْتَجَ بِأَنَّهُ لو كَانَ حَيًّا لَوْجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَأْتِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

قال أَحْمَدَ: ثنا سُرِيعُ بْنُ الْتَّعْمَانَ، ثنا هُشَيْمٌ، ثنا مُجَالِدٌ، عن الشَّعْبِيِّ، عن جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَى كَانَ حَيًّا مَا وَسَعَهُ إِلَّا أَنَّ

---

(١) رواه البخاري (١١٦)، ومسلم (٦٤٢٦).

(٢) رواه مسلم (٦٤٢٨).

(٣) أي: ابن الجوزي.

(٤) هذا التَّنَقْلُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى وَالْبَخَارِيِّ أُورِدَهُ عَنْهُمَا النَّقَاشُ فِي تَفْسِيرِهِ كَمَا فِي الإِصَابَةِ (٢/٢٩٨)، وَلَا زَالَ الْكَلَامُ لِابْنِ الْجُوزِيِّ، وَالْحَدِيثُ تَقْدِمُ تَخْرِيجَهُ.

يَتَّبِعُنِي»<sup>(١)</sup>.

فكيف يكون حيًا ولا يُصلِّي مع رسول الله ﷺ الجمعة والجماعة ويُجاهد معه، ألا ترى أن عيسى عليه السلام إذا نزل إلى الأرض يُصلِّي خلف إمام هذه الأمة ولا يتقدم؟ لئلا يكون ذلك خدشًا في ثُبُوت نبينا ﷺ.

قال أبو الفرج : وما أَبْعَدْ فَهُمْ مِنْ يُثْبِتُ وَجُودَ الْخَضْرِ وَيَنْسِي مَا فِي طَيِّ إِثْبَاتِهِ مِنَ الْإِعْرَاضِ عَنْ هَذِهِ الشَّرِيعَةِ .

أما الدليل من المعقول فمن تسعه أوجه :

أحدها : أن الذي أثبت حياته يقول : إنه ولد آدم لصُلْبه ، وهذا فاسد لوجهين :

أحدهما : أن يكون عمره الآن ستة آلاف سنة فيما ذُكر في [كتب بعض]<sup>(٢)</sup> المؤرخين ، ومثل هذا بعيد في العادات أن يقع في حق بشر.

والثاني : أنه لو كان ولده لصُلْبه ، أو الرابع من ولد ولده كما زعموا ، [٢٠/٢] كان وزير ذي القرنين ، فإن تلك الخلقة ليست على خلقتنا ، بل مُفرط في الطول والعرض .

وفي «الصحابيين» من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ طَوْلَهُ سَتُونَ ذَرَاعًا ، فَلَمْ يَزِلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ بَعْدَ»<sup>(٣)</sup> .

(١) المستند (٣/٣٣٨، ٣٨٧)، وفي إسناده مجالد بن سعيد، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٧٤) : «ضعفه أحمد، ويحيى بن سعيد وغيرهما».

(٢) في الأصل : «كتاب يوحني»، والتصويب من نسخة المعلمي.

(٣) رواه البخاري (٣٣٢٦)، ومسلم (٧٠٩٢).

وما ذَكَرَ أَحَدٌ مِّنْ رَأَى الْخَضْرَ أَنَّهُ رَأَاهُ عَلَى خِلْقَةٍ عَظِيمَةٍ، وَهُوَ مِنْ أَقْدَمِ النَّاسِ.

الوجه الثاني: أَنَّهُ لَوْ كَانَ الْخَضْرُ قَبْلَ نُوحٍ لَرَكِبَ مَعَهُ فِي السُّفِينَةِ، وَلَمْ يَنْقُلْ هَذَا أَحَدٌ.

الوجه الثالث: أَنَّهُ قَدْ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ أَنَّ نُوحًا لَمَّا نَزَلَ [مِنْ]<sup>(١)</sup> السُّفِينَةَ [مَاتَ]<sup>(٢)</sup> مِنْ كَانَ مَعَهُ، ثُمَّ مَاتَ نَسْلُهُمْ، وَلَمْ يَبْقَ غَيْرَ نَسْلِ نُوحٍ، وَالدَّلِيلُ عَلَى هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا ذِرَّتَهُمْ هُمُ الْأَبَاقِينَ﴾ [الصَّافَاتُ: ٧٧] وَهَذَا يُبَطِّلُ قَوْلَ مَنْ قَالَ إِنَّهُ كَانَ قَبْلَ نُوحٍ.

الوجه الرابع: أَنَّهُ لَوْ كَانَ صَحِيحًا أَنَّ بَشَرًا مِنْ بَنِي آدَمَ يَعِيشُ مِنْ حِينَ يُولَدُ إِلَى آخرِ الدَّهْرِ، وَمَوْلَدُهُ قَبْلُ نُوحٍ، لَكَانَ هَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْآيَاتِ وَالْعَجَابِ، وَكَانَ خَبْرُهُ فِي الْقُرْآنِ مَذَكُورًا فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ؛ لِأَنَّهُ مِنْ أَعْظَمِ آيَاتِ الرِّبوبِيَّةِ، وَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنْ اسْتِحْيَاهُ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا، وَجَعَلَهُ آيَةً، فَكَيْفَ بِمَنْ أَحْيَا إِلَى آخرِ الدَّهْرِ، وَلَهُذَا قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: مَا أَلْقَى هَذَا بَيْنَ النَّاسِ إِلَّا شَيْطَانٌ<sup>(٣)</sup>.

[١/٢١] الوجه الخامس: أَنَّ القَوْلَ بِحَيَاةِ الْخَضْرِ قَوْلٌ عَلَى اللَّهِ بِلَا عِلْمٍ، وَذَلِكَ حَرَامٌ بِنَصِّ الْقُرْآنِ.  
أَمَّا المقدمة الثانية فظاهره.

وَأَمَّا الْأُولَى: فَإِنَّ حَيَاتَهُ لَوْ كَانَتْ ثَابِتَةً لَدَلِيلٍ عَلَيْهَا الْقُرْآنُ، أَوَ السَّنَةُ،

(١) فِي الأَصْلِ: «فِي»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ نَسْخَةِ الْمَعْلُومِ.

(٢) فِي الأَصْلِ: «فَمَاتَ»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ نَسْخَةِ الْمَعْلُومِ.

(٣) تَقْدِيمَ عَزْوَهُ (ص ٦٤)، وَلَا يَزَالُ الْكَلَامُ لَابْنِ الْجُوزِيِّ.

أو إجماع الأمة.

فهذا كتاب الله تعالى فأين فيه حياة الخَضْر، وهذه سُنّة رسول الله ﷺ  
فأين فيها ما يدل على ذلك بوجه، وهؤلاء علماء الأمة هل أجمعوا على  
حياته؟

الوجه السادس: أن غَايَةَ مَا يَتَمَسَّكُ بِهِ مِنْ ذَهَبٍ إِلَى حِيَاتِهِ حِكَايَاتٍ  
مَّنْقُولَةٌ، يُخْبِرُ الرَّجُلُ بِهَا أَنَّهُ رَأَى الْخَضْرَ، فِي أَنَّهُ الْعَجَبُ، هَلْ لِلْخَضْرِ  
عَلَامَةٌ يَعْرَفُهُ بِهَا مِنْ رَأَاهُ؟ وَكَثِيرٌ مِّنْ هَؤُلَاءِ يَغْتَرُ بِقَوْلِهِ: أَنَا الْخَضْرُ،  
وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَا يَحْوِزُ تَصْدِيقًا قَائِلًا ذَلِكَ بِلَا بُرْهَانٍ مِّنَ اللَّهِ، فَأَيْنَ لِلرَّأْيِ أَنَّ  
الْمُخْبِرُ لَهُ صَادِقٌ لَا يَكْذِبُ.

الوجه السابع: أن الْخَضْرُ فَارِقٌ مُوسَى بْنُ عُمَرَانَ كَلِيمِ الرَّحْمَنِ،  
وَلَمْ يُصَاحِبْهُ، وَقَالَ: «هَذَا فِرَاقٌ بَيْنِي وَبَيْنِكَ» [الكهف: ٧٨] فَكَيْفَ يَرْضِي  
لِنَفْسِهِ بِمُفَارِقَتِهِ لِمَثْلِ مُوسَى، ثُمَّ يَجْتَمِعُ بِجَهْلِهِ الْعُبَادُ الْخَارِجُونَ عَنِ  
الشَّرِيعَةِ، الَّذِينَ لَا يَحْضُرُونَ جُمْعَةً وَلَا جَمَاعَةً وَلَا مَجْلِسًا لِلْعِلْمِ، وَلَا  
يَعْرُفُونَ مِنِ الشَّرِيعَةِ شَيْئًا، وَكُلُّ مَنْهُمْ يَقُولُ: قَالَ لِي الْخَضْرُ، وَجَاءَنِي  
الْخَضْرُ، وَأَوْصَانِي الْخَضْرُ. فِيَا عَجَبًا لَهُ يُفَارِقُ كَلِيمَ اللَّهِ تَعَالَى، وَيَدُورُ  
عَلَى صُحُبَةِ الْجَهَالِ، وَمِنْ [٢١/٢١] لَا يَعْرُفُ كَيْفَ يَتَوَضَّأُ، وَلَا كَيْفَ  
يَصْلِي؟! .

الوجه الثامن: أنَّ الْأَمَّةَ مُجَمَّعَةٌ عَلَى أَنَّ الَّذِي يَقُولُ: أَنَا الْخَضْرُ، لَوْ  
قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا، لَمْ يُلْتَفِتْ إِلَى قَوْلِهِ، وَلَمْ  
يُحْتَجْ بِهِ فِي الدِّينِ، إِلَّا أَنْ يُقَالُ: إِنَّهُ لَمْ يَأْتِ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا بَايِعَهُ،  
أَوْ يَقُولُ هَذَا الْجَاهِلُ: إِنَّهُ لَمْ يُرْسَلْ إِلَيْهِ، وَفِي هَذَا مِنَ الْكُفْرِ مَا فِيهِ.

«الوجه التاسع»: أنه لو كان حيًّا لكان جِهاده الكفار، ورباطه في سبيل الله، ومُقامه في الصَّفَّ ساعة، وحضور الجمعة والجماعة، وتعليم العلم: أفضل له بكثير، من سِياحته بين الوحوش في الْقِفار، والفلوات، وهل هذا إِلا من أَعْظَم الطَّعن عليه، والعَيْب له.

## فصل

ومنها: أن يكون الحديث مما تَقَوَّم الشواهد الصحيحة على بُطْلَانِه. كحديث عُوج بن عُنْق<sup>(١)</sup> الطويل<sup>(٢)</sup>، الذي قَصَدَ واضعه الطعن في أخبار الأنبياء، فإنهم يجترئون على هذه الأخبار.

فإن في هذا الحديث: أن طوله كان ثلاثة آلاف ذراع، وثلاثة مئة وثلاثة وثلاثين وثنتاً، وأن نوحًا لما خَوَفَه الغَرَقَ قال له: احملني في قصعتك هذه، وأن الطوفان لم يصل إلى كعبه، وأنه خاض البحر فوصل إلى حُجزته، وأنه كان يأخذ الحوت من قرار البحر فيشويه في عين الشمس، [١٢٢/١] وأنه قلع صخرة عظيمة على قدر عسکر موسى، وأراد أن يرضيهم بها، فطوقها الله في عُنقه مثل الطوق.

وليس العَجَبُ من جُرَأَةِ مثل هذا الكذاب على الله، إنما العَجَبُ مِنْ يُدخلُ هذا الحديث في كُتُبِ الْعِلْمِ، من التفسير وغيره، ولا يُبَيِّنُ أمره.

وهذا عندهم ليس من ذرية نوح، وقد قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا ذِرَّةً مِّنْ هُنَّ أَبْأَقِينَ﴾ [الصافات: ٧٧].

فأخبر أن كُلَّ من بَقِيَ على وَجْهِ الْأَرْضِ من ذرية نوح، فلو كان لِعُوجَ وجود، لم يبقَ بعد نوح.

وأيضاً فإن النبي ﷺ قال: «خلق الله آدم، وطوله في السماء ستون

---

(١) ينظر: القاموس وشرحه تاج العروس حول اسم والد عوج، وهل هو عنق، أو عرق؟

(٢) للسيوطى رسالة في خبر عوج اسمها «الأوج في خبر عوج» في الحاوي للفتاوى (٢/٥٨٦) أورد فيها كلام ابن القيم هذا كاملاً وعزاه له.

ذراعاً، فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن»<sup>(١)</sup>.

وأيضاً: «إإن بين السماء والأرض خمس مئة عام، وسمكها كذلك»<sup>(٢)</sup>.

وإذا كانت الشمس في السماء الرابعة، فيبتنا وبينها هذه المسافة العظيمة، فكيف يصل إليها [من طوله]<sup>(٣)</sup> ثلاثة آلاف ذراع حتى يشوي في عينها الحوت، ولا ريب أن هذا وأمثاله من وضع زنادقة أهل الكتاب، الذي قصدوا السخرية والاستهزاء بالرسل، وأتباعهم.

ومن هذا حديث: «إإن قاف جبل من زبرجة خضراء محيط بالدنيا كإحاطة العائط بالبستان، والسماء رافعة<sup>(٤)</sup> أكناها عليه، فزُرقتها منه»<sup>(٥)</sup>.

وهذا وأمثاله مما يزيد زنادقة الفلسفه، وأمثالهم كفراً.

---

(١) تقدم تخريرجه وأنه في الصحيحين، بدون لفظة: «في السماء»، وقد جاءت في حديث آخر في البخاري (٢٣٢٧)، ومسلم (٧٠٧٨) ولفظه: «إإن أول زمرة يدخلون الجنة... على خلق رجل واحد، على صورة أبيهم آدم ستون ذراعاً في السماء».

(٢) جاء هذا في حديث رواه أحمد في مسنده (٢/٣٧٠)، وانظر: فتح الباري (٦/٢١٠).

(٣) في الأصل: «طول»، والتوصيب من نسخة المعلمي.

(٤) في نسخة المعلمي «واضعه».

(٥) رواه أبو الشيخ في العجمة (٤/١٤٨٩)، والحاكم في المستدرك (٢/٤٦٤)، وعزاه السيوطي في الدر المثمر (٦/١١٢) لابن أبي حاتم، وابن المنذر، وابن مردويه، وانظر: الأسرار المرفوعة (ص ٤٢٩).

ومن هذا حديث: «إِنَّ الْأَرْضَ عَلَى صَخْرَةٍ، وَالصَّخْرَةُ عَلَى قَرْنَ ثُورٍ، فَإِذَا حَرَّكَ الثُّورُ قَرْنَهُ تَحَرَّكَتِ الصَّخْرَةُ فَتَحَرَّكَتِ الْأَرْضُ، وَهِيَ الْزَّلْزَلَةُ»<sup>(١)</sup>.

والعجب من [٢٢/٢] مُسْوَدٌ كُتبه بهذه الهذيات.

ومن هذا حديث: «كانت جنّية تأتي النبي ﷺ فأبطأت عليه، قال: ما بطا بك؟ قالت: مات لها ميت بالهند، فذهب في تعزيته، فرأيت في طريقي إبليس يُصلّي على صخرة، فقلت له: ما حملك أن أضلّلت آدم؟ فقال: دعى هذا عنك، قلت: تُصلّي وأنت أنت؟ قال: يا فارغة إني لأرجو من ربّي إذا برّ قسمه أن يغفر لي، فما رأيت رسول الله ﷺ ضحك كذلك»<sup>(٢)</sup> اليوم»<sup>(٣)</sup>.

قال ابن عدي في «الكامل»: ثنا عبد المؤمن بن أحمد، [ثنا منقر بن الحكم]<sup>(٤)</sup>، ثنا ابن لهيعة، عن أبيه، عن أبي الرّبّير، عن جابر، فذكره<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه أبو الشيخ في العظمة (٤/١٤٨٩)، وابن أبي الدنيا في العقوبات (ق/٦٣) كما في حاشية كتاب العظمة، وانظر: الأسرار المعرفة (ص ٤٣٠).

(٢) في الأصل مقدار كلمة ليست واضحة، والمثبت من مصادره.

(٣) رواه ابن الجوزي في الموضوعات (١/٢٢٥)، وقال: «لا يصح»، وأورده الذهبي في الميزان (٤/١٩٠)، وانظر: لسان الميزان (٦/١٠٢)، اللآلئ المصنوعة (١/١٧٣)، تنزيه الشريعة (١/٢٣١)، وقال الشوكاني: «موضوع، وفي إسناده منقر بن الحكم بن إبراهيم بن سعد بن مالك». الفوائد المجموعة (ص ٤٩٧).

(٤) ساقط من الأصل والتصويب من مصادره ونسخة المعلمي.

(٥) رواه من طريق ابن عدي بهذا الإسناد ابن الجوزي في الموضوعات (١/ =

والله تعالى أعلم بما دُسَّ في كُتب ابن لَهِيَعَةَ، وإلا فهو أعلم بال الحديث من أن يروج عليه مثل هذا.

ومن هذا: حديث هامة بن الهيم بن لاقيس بن إبليس، الحديث الطويل<sup>(١)</sup>، ونحوه.

وحديث زَرْنَب<sup>(٢)</sup> بن بِرْثَمْلَا<sup>(٣)</sup>. قال ابن الجوزي: حديث زرنب باطل<sup>(٤)</sup>.

---

. (٢٢٥) =

(١) رواه العقيلي في الضعفاء (١/٩٦، ٩٨)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (١/٣٣٤)، وانظر: ميزان الاعتدال (١/١٨٦)، الآلائِ المصنوعة (١/١٧٧)، تزييه الشريعة (١/٢٣٩).

(٢) اختلفت المصادر في ضبطه، هل هو زرنب، أو زريب؟ وفي الإصابة (٢/٦٣٦): زريب، ذكره الطبرى في الصحابة، وذكر ابن حجر قصته، وأنه من حواري عيسى... إلى آخره! ولابن السمك «جزء فيه حديث منكر ونكير، وحديث زريب وصي عيسى عليه السلام، وغير ذلك» فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية للألبانى رحمة الله (ص ٨٤).

(٣) رواه ابن عدي في الكامل (٥/١٩٢٩)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (١/٣٤١)، والبيهقي في دلائل النبوة (٥/٤٢٥)، والخطيب في تاريخ بغداد (١٠/٢٥٥)، وانظر: ميزان الاعتدال (٣/٤٦)، الآلائِ المصنوعة (١/١٧٧)، تزييه الشريعة (١/٢٣٩)، الفوائد المجموعة (ص ٤٩٨).

(٤) الموضوعات (١/٣٤١).

## فصل

ومنها: مخالفة الحديث صريح القرآن، كحديث: «مقدار الدنيا، وأنها سبعة آلاف سنة، ونحن في الألف السابعة»<sup>(١)</sup>.

وهذا من أبين الكذب؛ لأنه لو كان صحيحاً لكان كل أحد عالمًا أنه قد بقي للقيمة من وقتنا هذا مئتان وإحدى وخمسون سنة، والله تعالى يقول: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَنَهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّهِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ نَقْلٌ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُ إِلَّا بِفَتْنَةٍ يَسْأَلُونَكَ كَانَكَ حَفِيْظٌ عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ١٨٧].

وقال الله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ» [لقمان: ٣٤].

وقال النبي ﷺ: «لا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله»<sup>(٢)</sup>.

وقد جاهر بالكذب بعض من يدعى في زماننا العلم، وهو يتشبّع بما لم يُعط أن رسول الله ﷺ كان يعلم متى تقوم الساعة، قيل له: فقد قال في حديث جبريل: «ما المسؤول عنها بأعلم من السائل»<sup>(٣)</sup> فحرّفه عن مواضعه، وقال: معناه أنا وأنت نعلمها.

وهذا من أعظم الجهل وأقبح التحرير، والنبي ﷺ أعلم بالله من أن يقول لمن كان يظنه أغريًا: أنا وأنت نعلم الساعة، إلا أن يقول هذا

(١) عزاه السيوطي للحكيم الترمذى في نوادر الأصول، وابن عساكر، وابن عدي، والطبراني، والبيهقي في الدلائل، كما في الكشف عن مجاوزة هذه الأمة الألف، الحاوي للفتاوى (٢/٢٤٩ - ٢٥٠).

(٢) رواه البخاري (٤٦٩٧).

(٣) رواه مسلم (٩٣).

الجاهل: إنه كان يَعْرِفُ أَنَّهُ جَبْرِيلُ، فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الصَّادِقُ فِي قَوْلِهِ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا جَاءَنِي فِي صُورَةٍ إِلَّا عَرَفْتَهُ غَيْرَ هَذِهِ الصُّورَةِ»<sup>(١)</sup>.

وَفِي الْلَّفْظِ الْآخَرِ: «مَا شُبِّهَ عَلَيَّ غَيْرَ هَذِهِ الْمَرَّةِ»<sup>(٢)</sup>.

وَفِي الْلَّفْظِ الْآخَرِ: «رُدُوا عَلَيَّ الْأَعْرَابِيُّ، فَذَهَبُوا فَالْتَّمَسُوا فِلَمْ يَجِدُوا شَيْئًا»<sup>(٣)</sup>.

وَإِنَّمَا عَلِمَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ جَبْرِيلُ بَعْدَ مُدَّةٍ، كَمَا قَالَ عُمَرُ: فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا عُمَرَ [٢/٢٣] أَنْتَ رَدِيٌّ مِنَ السَّائِلِ؟»<sup>(٤)</sup>.

وَالْمُحَرَّفُ يَقُولُ: عَلِمَ وَقْتُ السُّؤَالِ أَنَّهُ جَبْرِيلُ، وَلَمْ يُخْبِرُ الصَّحَّابَةَ بِذَلِكِ إِلَّا بَعْدَ مُدَّةٍ.

ثُمَّ نَقُولُ فِي الْحَدِيثِ: «مَا الْمَسْؤُلُ عَنْهَا بِأَعْلَمُ مِنَ السَّائِلِ»<sup>(٥)</sup> يَعْمَلُ كُلُّ سَائِلٍ وَمَسْؤُلٍ، فَكُلُّ سَائِلٍ وَمَسْؤُلٍ عَنِ السَّاعَةِ هَذَا شَأنُهُمَا

وَلَكِنَّ هُؤُلَاءِ الْغَلَةُ عِنْهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَعْلَمُوا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْطَبِقٌ عَلَى عِلْمِ اللَّهِ سَوَاءَ بِسَوَاءِ، فَكُلُّ مَا يَعْلَمُهُ اللَّهُ يَعْلَمُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: «وَمَنْ حَوَلَكُمْ مِنْ أَلْأَعْرَابِ مُنَفِّقُونَ وَمَنْ أَهْلَ

(١) روأه أَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ (١/٥٣).

(٢) روأه ابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ (١)، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ حَبَّانَ كَمَا فِي الْإِحْسَانِ (١٧٣) وَإِسْنَادِهِ صَحِيفٌ.

(٣) روأه البخاري (٤٧٧٧)، وَمُسْلِمٌ (٩٧).

(٤) روأه مسلم (٩٣).

(٥) تقدِّمُ تَخْرِيجَهُ.

(٦) فِي الْأَصْلِ بَعْدَهُ: «أَنْ»، وَلَا مَحْلٌ لَهَا.

**الْمَدِينَةُ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُنَّ هُنَّ نَعْلَمُهُمْ** ﴿التوبه: ١٠١﴾ وهذا في براءة، وهو في أواخر براءة، وهو من أواخر ما نزل من القرآن، هذا والمنافقون جيرانه في المدينة.

ومن هذا حديث: «عِقدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لِمَا أَرْسَلَ فِي طَلَبِهِ فَأَثَارُوا الْجَمْلَ [فوجدوه]»<sup>(١)</sup>.

ومن هذا حديث: «تَلْقِيْحَ [النَّخْلَ]»<sup>(٢)</sup>، وَقَالَ: مَا أُرِيَ لَوْ تَرَكْتُمُوهُ يَضْرُهُ شَيْءٌ، فَتَرَكُوهُ فَجَاءَ شَيْبِصًا، فَقَالَ: أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِدُنْيَاكُمْ»<sup>(٣)</sup>.

وقد قال الله تعالى: «**قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنِّي خَزَّانُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ**» [الأنعام: ٥٠].

وقال: «**وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْتَكْرِثُ مِنَ الْخَيْرِ**» [الأعراف: ١٨٨].

ولما جرى لأم المؤمنين عائشة ما جرى، ورمها أهل الإفك، لم يكن يعلمحقيقة الأمر، حتى جاءه الوحي من الله ببرائتها.

وعند هؤلاء الغلاة [١/٢٤] أنه كان يعلم الحال [إلا]<sup>(٤)</sup> أنه بلا ريبة استشارة الناس في فراقها ودعا [الجارية]<sup>(٥)</sup> فسألها، وهو يعلم الحال،

(١) ليس في الأصل: «فوجدوه»، وهو من نسخة المعلمي.

(٢) رواه البخاري (٤٧٥٠).

(٣) في الأصل «التمر»، والتوصيب من مصادره ونسخة المعلمي.

(٤) رواه مسلم (١٨٣٦).

(٥) في الأصل «لا»، والتوصيب من نسخة المعلمي.

(٦) في الأصل: «ريحانة»، والذي في صحيح البخاري (٤٧٥٠): «وَمَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي =

وقال لها : «إِنْ كُنْتِ أَلْمَمْتِ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللَّهُ»<sup>(١)</sup>.

وهو يعلم علماً يقيناً أنها لم تُلْمِ بذنب ، ولا رَيْبٌ أنَّ الحاصل لهؤلاء على هذا الغلو : اعتقادهم أنه يُكَفِّرُ عنهم سَيِّئاتِهِمْ ، وَيُدْخِلُهُمْ الجنة ، [وَأَنَّهُمْ]<sup>(٢)</sup> كُلُّمَا غَلُوا<sup>(٣)</sup> كَانُوا أَقْرَبُ إِلَيْهِ وأَخْصُّ بِهِ ، فَهُمْ أَعْصَى النَّاسِ لِأَمْرِهِ ، وَأَكْثَرُهُم مُخَالِفَةً لِسُنْتِهِ ، وَأَعْظَمُهُمْ غَلُواً فِيهِ .

وَهُؤُلَاءِ فِيهِمْ شَبَهٌ ظَاهِرٌ مِنَ النَّصَارَى ، غَلَوْا فِي الْمَسِيحِ أَعْظَمَ الْغَلُو ، وَخَالَفُوا شَرِيعَهُ وَدِينَهُ أَعْظَمَ الْمُخَالَفَةِ .

وَالْمَقْصُودُ أَنَّ هُؤُلَاءِ يُصَدِّقُونَ بِالْأَحَادِيثِ الْمَكْذُوذَةِ ، وَيُحْرَفُونَ الْأَحَادِيثَ الصَّحِيحَةَ .

---

طالب فقال: يا رسول الله... وإن تسأل الجارية تصدقك،... فدعا رسول الله ﷺ ببريره<sup>=</sup>، ولذا أثبت المعلمي في نسخته (ندعا الجارية)، وكذلك أثبت وأرى أنه الصواب.

(١) رواه البخاري (٤٧٥٠).

(٢) ليست في الأصل، وهي من نسخة المعلمي.

(٣) بعده في الأصل: «زادوا غلوًا»، وليس لها محل.

## فصل

ويُشبه هذا ما وَقَعَ فِي الْغَلْطِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هَرِيرَةَ: «خَلَقَ اللَّهُ التَّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ . . .» الْحَدِيثُ، وَهُوَ [فِي]<sup>(١)</sup> «صَحِيفَةِ مُسْلِمٍ»<sup>(٢)</sup>.

ولكن وَقَعَ فِي الْغَلْطِ فِي رَفِعِهِ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ قَوْلِ كَعْبِ الْأَحْبَارِ، كَذَلِكَ قَالَ إِمَامُ أَهْلِ الْحَدِيثِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبَخَارِيُّ فِي «تَارِيخِ الْكَبِيرِ»<sup>(٣)</sup> وَقَالَ غَيْرُهُ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ أَيْضًا<sup>(٤)</sup>.

وَهُوَ كَمَا قَالُوا؛ لِأَنَّ اللَّهَ أَخْبَرَ أَنَّهُ ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا يَنْهَا مِنْ سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ [الفرقان: ٥٩].

وَهَذَا الْحَدِيثُ يَقْتَضِي أَنَّ مُدَّةَ التَّخْلِيقِ سَبْعَةِ أَيَّامٍ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ<sup>(٥)</sup>

---

(١) لَيْسَ فِي الأَصْلِ، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ نَسْخَةِ الْمَعْلُومِيِّ.

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٦٩٨٥).

(٣) (٤١٣ / ٤٤٨) قَالَ: «رَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ عَنْ كَعْبِ الْأَحْبَارِ، وَهُوَ الْأَصْحَاحُ».

(٤) قَالَ الْمَنَاوِيُّ فِي فِيضِ الْقَدِيرِ (٤٤٨ / ٣): «قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، وَهُوَ مِنْ غَرَائِبِهِ، وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ أَبْنَى الْمَدِينِيِّ وَالْبَخَارِيِّ وَغَيْرِهِمَا».

(٥) انْظُرْ: الْأَنْوَارُ الْكَاشِفَةُ لِلْمَعْلُومِيِّ رَحْمَهُ اللَّهُ (ص ١٨٨).

## فصل

ومن ذلك الحديث الذي يُروى في الصخرة: «أنها [٢٤/٢] عَرْشُ الله الأدنى»<sup>(١)</sup>.

تعالى الله عن كذب المفترين.

ولما سمع عُروة بن الرّبّير هذا، قال: «سُبْحَانَ اللَّهِ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَسَعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [البقرة: ٢٥٥] وتكون الصخرة عرشه الأدنى»<sup>(٢)</sup>.

وكل حديث في «الصخرة» فهو كذب مفترى. [والقدم]<sup>(٣)</sup> الذي فيها كذبٌ موضوعٌ، مما عملته [أيدي]<sup>(٤)</sup> المزورين<sup>(٥)</sup>.

وأرفع شيء في الصخرة أنها كانت قبلة اليهود، وهي في المكان كيوم السبت في الزمان، أبدل الله بها الأمة الكعبةَ البيت الحرام.

ولما أراد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن يبني المسجد الأقصى استشار الناس: هل يجعله أمام الصخرة أو خلفها؟ فقال كعب: يا أمير المؤمنين، ابنه خلف الصخرة. فقال: يا [ابن]<sup>(٦)</sup>

(١) الأسرار المرفوعة (ص ٤٣٥).

(٢) الأسرار المرفوعة (ص ٤٣٥).

(٣) في الأصل: والحديث، والتصويب من الأسرار المرفوعة (ص ٤٣٥) ونسخة المعلمي.

(٤) ليست في الأصل، وهي من الأسرار المرفوعة (ص ٤٣٥) ونسخة المعلمي.

(٥) الأسرار المرفوعة (ص ٤٣٥).

(٦) في الأصل: «بني»، والتصويب من نسخة المعلمي.

اليهودية، خالطتك اليهودية، بل أبنيه أمام الصخرة حتى لا يستقبلها المصلون، فبناء حيث هو اليوم<sup>(١)</sup>.

وقد أكثر الكذابون من الوضع في فضائلها، وفضائل بيت المقدس، والذي صح في فضلها قوله ﷺ: «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدٍ: الْمَسَاجِدُ الْحَرَامُ، وَالْمَسَاجِدُ الْأَقْصِيُّ، وَمَسَجِدِي هَذَا». وهو في الصحيحين<sup>(٢)</sup>.

وقوله من حديث أبي ذر، وقد سأله: أي مسجد وضع في الأرض أول؟ فقال: «المسجد الحرام» قال: ثم أي؟ قال: «المسجد الأقصى...» الحديث، وهو متفق [١٢٥] عليه<sup>(٣)</sup>.

وحديث عبد الله بن عمرو: «لما بنى سليمان البيت، سأله ربه ثلاثة: سأله حكمًا يُصادف حكمه، فأعطاه إياه، وسأله ملكًا لا ينبغي لأحدٍ من بعده، فأعطاه إياه، وسأله أن لا يؤمّ أحدٌ هذا البيت لا يريد إلا الصلاة فيه إلا رجع من خطيبته كيوم ولدته أمه، وأنا أرجو أنه قد يكون أعطاهم ذلك» وهو في «مسند أحمد»، و«صحيح الحاكم»<sup>(٤)</sup>.

(١) القصة قريباً من هذا السياق في مسند أحمد (١/٣٨) وفيه: «فقال عمر رضي الله عنه: ضاحيت اليهودية»، وانظر: مجمع الزوائد (٤/٦)، تاريخ ابن جرير (٤/١٦)، البداية والنهاية (٧/٥٨)، وأشار ابن كثير إلى أن الحافظ بهاء الدين ابن الحافظ أبي القاسم ابن عساكر قد استقصى هذه الأخبار في كتابه المستقصى في فضائل المسجد الأقصى.

(٢) البخاري (١١٨٩)، ومسلم (٣٣٧٠).

(٣) البخاري (٣٣٦٦)، ومسلم (١١٦١).

(٤) مسند أحمد (٢/١٧٦)، المستدرك (١/٣٠)، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح قد تداوله الأئمة، وقد احتجا بجميع رواهـ، ثم لم يخرجـ، ولا أعلم =

وفي الباب حديث رابع دون هذه الأحاديث، رواه ابن ماجه في «سننه».

وهو حديث مُضطرب: «أن الصلاة فيه بخمسين ألف صلاة»<sup>(١)</sup>.

وهذا مُحال؛ لأن مسجد رسول الله ﷺ أفضل منه، والصلاحة فيه: «فضل على غيره بألف صلاة»<sup>(٢)</sup>.

وقد رُوي في بيت المقدس<sup>(٣)</sup> «التفضيل بخمس مئة»<sup>(٤)</sup> وهو أشبه.

= له علة». ولم يتعقبه الذهبي.

(١) رواه ابن ماجه في سننه (١٤١٣)، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (١/٤٥٦): إسناده ضعيف، وأورده الذهبي في الميزان (٤/٥٢٠) وقال: «هذا منكرًا جدًا».

(٢) البخاري (٣٣٦٣)، ومسلم (٣٣٦١). ولفظ مسلم: «صلاة في مسجدي هذا، أفضل من ألف صلاة فيما سواه، إلا المسجد الحرام».

(٣) في الأصل: «بيت مسجد القدس»، والتوصيب من نسخة المعلمي.

(٤) رواه الطحاوي في مشكل الآثار (٦٠٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤١٤٤)، والطبراني في الكبير، وابن خزيمة في صحيحه، والبزار، وأشار البزار إلى تحسينه كما في الترغيب والترهيب (٢/٢١٦)، وتعقب الحافظ الناجي في عجالة الإماماء (لوحة ١٣٥) تحسين البزار له، فقال: فيه سعيد بن سالم القداح وقد ضعفوه، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٧) عن حديث الطبراني: «رجاله ثقات وفي بعضهم كلام، وهو حديث حسن»، والحديث قال عنه الألباني رحمة الله في ضعيف الترغيب والترهيب (١/٣٧٨): «منكر»، وانظر: إرواء الغليل (٤/٣٤٢)، وقد جاء أيضًا أن الصلاة في مسجد بيت المقدس بمائتين وخمسين صلاة كما عند ابن طهمان في مشيخته (٦٢)، ومن طريقه الحاكم في المستدرك (٤/٥٠٩)، والطحاوي في مشكل الآثار (٦٠٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤١٤٥)، ولفظه: «صلاة في مسجدي هذا أفضل من أربع صلوات فيه - يعني مسجد بيت المقدس - . . .»، وقال المنذري في =

وَصَحَّ أَنَّهُ عَلَيْهِ: «أُسْرِيَ بِهِ إِلَيْهِ، وَأَنَّهُ صَلَّى فِيهِ، وَأَمَّ الْمَرْسَلِينَ فِي  
تَلْكَ الصَّلَاةِ، وَرَبَطَ الْبَرَاقَ بِحَلْقَةِ الْبَابِ، وَعُرَجَ بِهِ مِنْهُ»<sup>(١)</sup>.

وَصَحَّ عَنْهُ أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَتَحَصَّنُونَ بِهِ مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ<sup>(٢)</sup>.  
فَهَذَا مَجْمُوعُ مَا يَصْحُّ فِيهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ.

ثُمَّ افْتَحَ الْجَرَابَ، وَاكْتَلَ الْأَحَادِيثَ الْمَكْذُوبَةَ فِيهِ، وَفِي الْخَلِيلِ.  
فَقَبَحَ اللَّهُ [الْكَاذِبِينَ]<sup>(٣)</sup> عَلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامِ، وَالْمُحَرَّفِينَ لِلصَّحِيحِ  
مِنْ كَلَامِهِ، فِي إِلَهٍ مَّنْ لِلْأُمَّةِ مِنْ هَاتِينَ الطَّائِفَتَيْنِ.

---

= الترغيب والترهيب (٢ / ٢١٧)؛ «رواه البيهقي بإسناد لا بأس به، وفي إسناده  
غرابة»، والحديث صحيحه الألباني رحمه الله في صحيح الترغيب (٢ / ٤٧)،  
وانظر: تمام المنة له (ص ٢٩٤).

(١) كل هذه الروايات في مسلم (٤٠٩، ٤٢٩).

(٢) الحاكم في المستدرك (١ / ٣٣٠) ولفظه: «وَأَنَّهُ سَيَظْهُرُ عَلَى الْأَرْضِ كُلُّهَا، إِلَّا  
الْحَرَمُ، وَبَيْتُ الْمَقْدِسِ، وَأَنَّهُ يَحْصُرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ».

(٣) في الأصل: «المكذبين»، والتوصيب من نسخة المعلمي.

## [٢٥/٢] فصل

ومنها: أحاديث صلوت الأيام والليالي، كصلاة يوم الأحد، وليلة الأحد، ويوم الاثنين، وليلة الاثنين، إلى آخر الأسبوع<sup>(١)</sup>.  
كل أحاديثها كذب، وقد تقدم بعض ذلك<sup>(٢)</sup>.

وكذلك: أحاديث صلاة الرغائب ليلة أول جمعة من رجب<sup>(٣)</sup>، كلها كذب مُختلف على رسول الله ﷺ.

وأصله: ما رواه عبد الرحمن بن مَنْدَةَ - وهو صدوق - عن [ابن]<sup>(٤)</sup> جَهْضُمْ، وهو واضع الحديث: ثنا عَلِيٌّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ الْبَصْرِيِّ، ثنا أَبِي، ثنا خَلْفُ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الصَّنْعَانِيِّ، عن حَمِيدٍ، عن أَنْسٍ، يرْفَعُهُ: «رَجَبٌ شَهْرُ اللَّهِ، وشَعْبَانٌ شَهْرُهُ، ورَمَضَانٌ شَهْرُ أُمِّيٍّ...» الحديث، وفيه: «لَا تَغْفِلُوا عَنْ أَوَّلِ جَمْعَةٍ مِّنْ رَجَبٍ؛ فَإِنَّهَا تُسَمِّيَّ الْمَلَائِكَةَ الرَّغَائِبَ»، وذكر الحديث المذكور بطوله<sup>(٥)</sup>.

---

(١) ساقها ابن الجوزي في الموضوعات (٢ / ٤١٧ - ٤٢٨).

(٢) (ص ٣٢ - ٣٣).

(٣) انظر: ما بعده.

(٤) ليست في الأصل، والتوصيب من مصادره، وستأتي على الصواب، وهي على الصواب في نسخة المعلمي.

(٥) رواه من طريق ابن منده، ابن الجوزي في الموضوعات (٢ / ٤٣٦)، ورواه أبو محمد عبدالعزيز الكناني كما في تبيين العجب (ص ٥٥). وابن جهضم هو: علي بن عبدالله بن جهضم شيخ الصوفية بمكة توفي سنة: ٤١٤، كما في الميزان (١٤٢ / ٣)، وانظر: تبيين العجب بما ورد في فضل رجب، لابن حجر (ص ٥٥)، الآلية المصنوعة (٢ / ٥٥)، تنزيه الشريعة (٢ / ٩٠)، الأسرار المرفوعة (ص ٤٨٣)، الفوائد المجموعة (ص ٤٧ - ٥٠) قال الشوكاني: ومما =

قال ابن الجوزي : اتّهموا به ابن جَهْضُمْ، وَنَسَبُوهُ إِلَى الْكَذْبِ،  
وَسَمِعْتُ عَبْدَالْوَهَابَ الْحَافِظَ يَقُولُ : رِجَالٌ مَجْهُولُونَ، فَنَبَشَتُ عَلَيْهِمْ  
جَمِيعَ الْكِتَبِ، فَمَا وَجَدْتُهُمْ<sup>(١)</sup>.

قال بعض الحفاظ : بل لعلهم لم يُخْلِقو<sup>(٢)</sup>.

وكل حديث في ذكر صوم رَجَبْ، وصلة بعض الليالي فيه، فهو  
كذبٌ مفترى<sup>(٣)</sup>، كحديث : «من صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ أَوْلَى لَيْلَةً مِنْ رَجَبْ  
عَشْرِينَ رَكْعَةً، جَازَ عَلَى الصِّرَاطِ بِلَا حِسَابٍ»<sup>(٤)</sup>.

---

أوجب طول الكلام عليها - يعني صلاة الرغائب - وقوعها في كتاب رَزِينَ بن معاوية العبدري ، ولقد أدخل في كتابه الذي جمع فيه دواعين الإسلام بلايا موضوعات لا تعرف ، ولا يُدرى من أين جاء بها ، وذلك خيانة للمسلمين ، وقد أخطأ ابن الأثير خطأً بيّناً يذكر ما زاده رَزِينَ في (جامع الأصول) ولم يتبه على عدم صحته في نفسه إلا نادراً ، كقوله بعد ذكر هذه الصلاة ما لفظه : «هذا الحديث مما وجدته في كتاب رَزِينَ ، ولم أجده في واحد من الكتب الستة ، والحديث مطعون فيه». وقال ابن رَجَبْ في لطائف المعارف (ص ٢٨٨) : «وهذه الصلاة بدعة عند جمهور العلماء ، ومنم ذكر ذلك من أعيان العلماء المتأخرین من الحفاظ : أبو إسماعيل الأنصاري ، وأبو بكر بن السمعاني ، وأبو الفضل بن ناصر ، وأبو الفرج بن الجوزي ، وغيرهم ، وإنما لم يذكرها المتقدمون؛ لأنها أحدثت بعدهم ، وأول ما ظهرت بعد الأربعينات».

(١) الموضوعات (٢ / ٤٣٨).

(٢) القائل هو : الذهبي كما في تزييه الشريعة (٢ / ٩١).

(٣) انظر : الموضوعات لابن الجوزي (٢ / ٤٣٤ - ٤٣٩ ، ٥٧٦)، وما كتبه الحافظ ابن حجر في رسالته المشهورة : تبيين العجب.

(٤) رواه الجورقاني ، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٢ / ٤٣٤)،  
وانظر : تبيين العجب (ص ١٧)، اللآلئ المصنوعة (٢ / ٥٥)، تزييه الشريعة  
(٢ / ٨٩)، الآثار المرفوعة (ص ٣١٩) وهو موضوع ، وأكثر رواته مجاهيل ، =

وَحْدِيْثٌ : «مَنْ صَامَ يَوْمًا مِنْ رَجَبٍ ، [١/٢٦] وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، يَقْرَأُ فِي [أُولَٰئِكَ] <sup>(١)</sup> رَكْعَةً مِنْهُ مَرَّةً آيَةً الْكَرْسِيِّ ، وَفِي الثَّانِيَةِ مَرَّةً آيَةً **﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾** <sup>(٢)</sup> ، لَمْ يَمْتَ حَتَّى يَرِيْ مَقْعِدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ» <sup>(٣)</sup> .

وَحْدِيْثٌ : «[مَنْ صَامَ] <sup>(٤)</sup> مِنْ رَجَبٍ كَذَا وَكَذَا» <sup>(٤)</sup> .

الْجَمِيعُ كَذَبٌ مُخْتَلِّقٌ .

وَأَقْرَبُ مَا جَاءَ فِيهِ ، مَا رَوَاهُ ابْنُ ماجِهِ فِي «سَنْنَةَ» : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عنْ صِيَامِ رَجَبٍ» <sup>(٥)</sup> .

---

= كما في الفوائد المجموعة (ص ٤٧).

(١) ليست في الأصل، والتوصيب من نسخة المعلمي.

(٢) رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٤٣٥)، وانظر: الآلىء المصنوعة (٢/٥٥)، تنزيه الشريعة (٢/٨٩)، الفوائد المجموعة (ص ٤٧).

(٣) ليست في الأصل، والتوصيب من نسخة المعلمي.

(٤) الموضوعات لابن الجوزي (٢/٥٧٦ - ٥٨١)، تبيين العجب (ص ١٠ - ١٦).

(٥) سنن ابن ماجه (١٧٤٣)، وفي سنته داود بن عطاء المزني قال الحافظ في التقريب (ص ٣٠٦): «ضعيف»، وقد أطال الحافظ الكلام على هذا الحديث في تبيين العجب (ص ٣١) فليراجع.

## فصل

ومن ذلك: أحاديث صلاة ليلة النصف من شعبان<sup>(١)</sup>، كحديث: «ياعليٰ، من صلّى ليلة النصف من شعبان [مائة ركعة يقرأ بفاتحة الكتاب، و «**قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ** ﴿١﴾ عشر مرات]<sup>(٢)</sup>، قضى الله له كل حاجة طلبها تلك الليلة - وساق خرافات كثيرة - وأعطي سبعين ألف حوراء، لكل حوراء سبعون ألف غلام، وسبعون ألف ولد - إلى أن قال: - ويشفع والدها كل واحد منهمما في سبعين ألفاً»<sup>(٣)</sup>.

والعجب ممن يشم رائحة العلم بالستة يغتر بمثل هذا الهذيان، ويفصلها، وهذه الصلاة وُضعت في الإسلام بعد الأربع مئة، ونشأت من بيت المقدس، فوضع لها عدة أحاديث.

منها: «من قرأ ليلة النصف ألف مرة «**قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ** ﴿١﴾...». الحديث بطوله، وفيه: «بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِ مِئَةً أَلْفَ مَلَكًا، يُبَشِّرُونَهُ»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) الموضوعات لابن الجوزي (٢ / ٤٤٠ - ٤٤٥).

(٢) في الأصل: «مائة ركعة، بألف قل هو الله أحد»، والتوصيب من مصادره.

(٣) رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٢ / ٤٤٠)، وانظر: ميزان الاعتلال (٣ / ١١٩)، اللالى المصنوعة (٢ / ٥٧)، تنزية الشريعة (٢ / ٩٢)، الفوائد المجموعة (ص ٥٠ - ٥١)، قال الشوكاني: «وقد اغتر بهذا الحديث جماعة من الفقهاء كصاحب الإحياء وغيره، وكذا من المفسرين، وقد رویت صلاة هذه الليلة على أنحاء مختلفة كلها باطلة موضوعة». ثم فرق رحمة الله بين ما ورد في فضل هذه الليلة وبين قيامها، وأنه لا تلازم بين هذا وهذا. فلا يلزم من فضلها إن ثبت مشروعية قيامها، فإن العبادات توقيفية.

(٤) رواه الديلمي في مستنه كما في اللالى المصنوعة (٢ / ٥٩)، وابن الجوزي في الموضوعات (٢ / ٤٤٢)، وانظر: الأسرار المرفوعة (ص ٤٤٠)، الآثار =

و الحديث : «من صلّى ليلة النصف من شعبان ثلاث مئة<sup>(١)</sup> ركعة، يقرأ في كل ركعة ثلاثين مرة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ، شفاعة في عشرة قد استوجبوا النار»<sup>(٢)</sup>.

وغير [٢/٢٦] ذلك من الأحاديث التي لا يصح منها شيء.

---

= المرفوعة (ص ٣٠٨).

(١) كذا في الأصل، والذي في الم الموضوعات لابن الجوزي (٤٤٤ / ٢) : «تني عشرة ركعة».

(٢) رواه ابن الجوزي في الم موضوعات (٤٤٣ / ٢)، وانظر: اللالى، المصنوعة (٥٩ / ٢)، تنزية الشريعة (٩٣ / ٢).

## فصل

ومنها: ركاكة ألفاظ الحديث وسماجتها، بحيث يُمْجَهَا السمع، ويسمِّجُ معناها الفطن.

كحديث: «أربع لا تُشَبِّع من أربع: أثني من ذَكْرٍ، وأرض من مَطْرٍ، وعين من نَظَرٍ، وأذن من خَبْرٍ»<sup>(١)</sup>.

وحديث: «اَرْحَمُوا عَزِيزَ قَوْمٍ ذَلَّ، وَغَنِيَ قَوْمٌ افْتَقَرَ، وَعَالَمًا تَلَاعِبُ بِهِ الصَّبِيَانُ»<sup>(٢)</sup>.

وحديث: «لا تستشيروا الحاكمة، والأساكنة، والصواغين»<sup>(٣)</sup>.

أو صنعة من الصنائع المباحة.

---

(١) الحاكم في تاريخ نيسابور كما في المقاصد الحسنة (ص ٩٩)، وأبو نعيم في الحلية (٢/ ٢٨١)، ومن طريقه: ابن الجوزي في الموضوعات (١ / ٣٨٤) وحكم بوضعه، ورواه: العقيلي في الضعفاء (٢ / ٢٩٧)، وابن عدي في الكامل (٥ / ١٩٦٧)، وعنهما: «وَعَالَمٌ مِّنْ عِلْمٍ» بدلاً من «وَأَذْنٌ مِّنْ خَبْرٍ»، وفي الأسرار المرفوعة (ص ١١٨): «الأشبه أنه من كلام الحكماء». وانظر: المجرودين (٢ / ٢٧٨)، ميزان الاعتلال (٢ / ٦١٧).

(٢) رواه الدارقطني، وابن حبان في المجرودين (٢ / ١١٨)، والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (ص ١٥٣)، ومن طريقهم ابن الجوزي في الموضوعات (١ / ٣٨٦ - ٣٨٧)، المقاصد الحسنة (ص ١٠١)، وفيه عزو للعسكري في الأمثال، والسليماني في الضعفاء، والقضاعي، كما في المقاصد الحسنة (ص ١٠١)، ورواه الحاكم، ومن طريقه: ابن الجوزي في الموضوعات (١ / ٣٨٨) من كلام الفضيل بن عياض.

(٣) تقدم حديث: أكذب الناس الصياغون، والصواغون (ص ٣٩)، وانظر: الأباطيل (٢ / ٣٠٧)، المقاصد الحسنة (ص ١٤٠).

ومن ذلك حديث: «من فارق الدنيا وهو سكران، دخل القبر سكران، وبعث سكران»<sup>(١)</sup>.

وحديث: «إن الله ملِكًا اسمه عُمارَة على فرس من ياقوت، طُوله مَدَّ بصره، يدور البلدان، ويقف في الأسواق، يُنادي: ليغل كذا وكذا، وليرخص كذا وكذا»<sup>(٢)</sup>.

وحديث: «إن الله ملِكًا من حِجَارة، يقال له: عُمارَة، فينزل على حِمَارٍ من [حِجَارة]<sup>(٣)</sup> كل يوم فَيُسْغِر»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) رواه ابن عدي في الكامل (١/٢١٢)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/٢٠٩)، وقال: «باطل»، وانظر: الآلية المصنوعة (٢/٢٠٢)، تنزيه الشريعة (٢/٢٢٢).

(٢) رواه الخطيب في تاريخ بغداد (١٢/٩٢)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/٩)، وقال: «لا يصح»، وانظر: الفوائد المجموعة (ص ١٤٢).

(٣) في الأصل: حماره، والتوصيب من مصادره، ونسخة المعلمي.

(٤) رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/١٠)، وقال: «لا يصح».

## فصل

ومنها: أحاديث ذم الحبّشة والسودان كلها كذب، كحديث:  
«الزنجي إذا شَبَعَ زُنْيَ، وإذا جَاعَ سرَقَ»<sup>(١)</sup>.

وحيث: «إِيَاكُمْ وَالزَّنْجُ؛ فَإِنَّهُ خَلْقٌ مُّشَوَّهٌ»<sup>(٢)</sup>.

وحيث: «دَعَونِي مِنَ السُّودَانَ؛ إِنَّمَا الْأَسْوَدُ لِبَطْنِهِ وَفَرْجِهِ»<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>.

وحيث: «رَأَى طَعَاماً، قَالَ: لَمَنْ هَذَا؟ قَالَ الْعَبَاسُ: لِلْحَبَشَةِ، أَطْعَمُهُمْ، قَالَ: لَا تَفْعِلْ، إِنَّهُمْ إِنْ جَاعُوا سَرَقُوا، وَإِنْ شَبَعُوا زَنَوَا»<sup>(٥)</sup>.

---

(١) رواه ابن عدي في الكامل (٥/١٩٠٤)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٦٢٧)، وفي إسناده: عنترة البصري، متrok، كما في: الفوائد المجموعة (ص ٤١٥).

(٢) رواه ابن حبان في المجموعتين (٢/٢٨٦)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٦٢٨)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (١/٣١٤)، وانظر: اللآلئ المصنوعة (١/٤٤٥)، تنزية الشريعة (٢/٣٢).

(٣) وقع هذا الحديث في الأصل قبل بداية هذا الفصل، بعد حديث: «إِنَّ اللَّهَ مَلِكًا مِنْ حِجَارَةٍ...»، والتوصيب من نسخة المعلمي.

(٤) رواه الخطيب في تاريخ بغداد (١٤/١٠٨)، والعقيلي في الصحفاء (٢/١٤)، ومن طريقهما ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٦٢٦)، وانظر: اللآلئ المصنوعة (١/٤٤٤)، تنزية الشريعة (٢/٣١)، الفوائد المجموعة (ص ٤١٤).

(٥) رواه الدارقطني، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٦٣٠)، وفي إسناده: عمر بن حفص المكي، ليس بشيء، وقد تفرد به، الفوائد المجموعة (ص ٤١٥).

## فصل

[٢٧/١] ومنها: أحاديث ذم الترك<sup>(١)</sup>، وحديث ذم الخصيان، وأحاديث ذم المماليك.

كحدث: «لَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِي الْخَصِيَانِ خَيْرًا لَأَخْرَجَ مِنْ أَصْلَابِهِمْ دُرْيَةً يَعْبُدُونَ اللَّهَ»<sup>(٢)</sup>.

وحدث: «شَرَّ الْمَالِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ الْمَمَالِيكُ»<sup>(٣)</sup>.

---

(١) الموضوعات لابن الجوزي (٢/٦٣٠).

(٢) رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٦٣١)، وانظر: الفوائد المجموعة (ص ٥٠٩)، وفيها: «لا يصح، وكذا ما ورد في هذا المعنى من مدح، أو قدح، فهو باطل».

(٣) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٤/٩٤)، وأبو الحسن الحلبي في الفوائد المتنقة، كما في السلسلة الضعيفة (٧٤٠)، وابن عدي في الكامل (٦/٢٢٦٤)، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٦٣٢)، وقال: «لا يصح».

## فصل

ومنها: ما يقترن بالحديث من القرائن التي يعلم بها أنه باطلٌ.

مثل حديث: «وَضَعَ الْجُزِيَّةَ عَنْ أَهْلِ خَيْرٍ» وهذا كذب، من عدة وجوه<sup>(١)</sup>:

أحدها: أن فيه شهادة سعد بن معاذ، وسعد قد توفي قبل ذلك في غزوة الخندق.

الثاني: أن فيه: «وَكَتَبَهُ مَعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سَفِيَانَ» هكذا، ومعاوية إنما أسلم زمن الفتح، وكان من الطلاقاء.

الثالث: أن الجزية لم تكن نزلت حينئذٍ، ولا يعرفها الصحابة، ولا العرب، وإنما أُنزلت بعد عام تبوك، حين وضعها النبي ﷺ على نصارى نجران، ويهود اليمن، ولم تؤخذ من يهود المدينة؛ لأنهم وادعواه قبل نزولها، ثم قُتل من قتل منهم، وأجلٍ بقيتهم إلى خيبر وإلى الشام، وصالحه أهل خيبر قبل فرض الجزية، فلما نزلت آية الجزية استقرَّ الأمر على ما كان عليه، وابتداً ضربها على من لم يتقدّم له معه صلح، فمن هاهنا وقعت الشبهة في أهل خيبر.

الرابع: أن فيه: «وَضَعَ عَنْهُمُ الْكُلْفَ وَالسُّخْرَ» ولم يكن في زمانه كُلف ولا سُخر، ولا مُكوس.

الخامس: أنه لم يجعل لهم عهداً لازماً، بل قال: «نُفِرُّكُمْ مَا

---

(١) انظر: أحكام أهل الذمة، للمؤلف (١/٦ - ٩)، وفيه تكذيب لهذا الحديث من وجوه عشرة أيضاً.

شتاً»<sup>(١)</sup>. فكيف يضع عنهم الجزية التي يصير لأهل الذمة بها عهد [٢٧/٢] لازم مُؤبد، ثم لا يُثبت لهم أمانًا لازمًا مُؤبدًا.

السادس: أن نقل هذا مما تتوفر الدواعي على نقله، فكيف يكون قد وقع ولا يكون عِلمُه عند حَمْلة السنة من أصحابه، والتابعين، وأئمة الحديث، ويُنفرد بعلمِه ونقله اليهود.

السابع: أن أهل خير لم يتقدم لهم من الإحسان ما [يوجب]<sup>(٢)</sup> وضع الجزية عنهم؛ فإنهم حاربوا الله ورسوله، قاتلوا أصحابه، وسلوا السيف في وُجُوههم، وسمّوا النبي ﷺ، وأتوا أعداءه المحاربين له المحرّضين على قتاله، فمن أين يقع هذا الاعتناء بهم، وإسقاط هذا الفرض الذي جعله الله عقوبة لمن لم يُدْنَ منهم بدين الإسلام.

الثامن: أن النبي ﷺ لم يُسقطها عن الأبعدين عنه مع [عدم]<sup>(٣)</sup> معاداتهم له؛ كأهل اليمن، وأهل نجران، فكيف يُضعها عن غير أنه الأدنى مع شِدة معاداتهم له، وكفرهم، وعنادهم، ومن المعلوم أنه كلما اشتد كُفر الطائفة، وتغلّظت عداوتهم، كانوا أحق بالعقوبة، لا بإسقاط الجزية.

التاسع: أن النبي ﷺ لو أسقط عنهم - كما ذكروا - الجزية؛ لكانوا من أحسن الكفار حالاً، ولم يحسن بعد ذلك أن يشترط لهم إخراجهم

(١) رواه البخاري (٢٣٣٨)، ومسلم (٣٩٤٤).

(٢) الأصل «يؤدي» والمثبت من نسخة المعلمي.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، والتوصيب من نسخة المعلمي.

من أرضهم وبладهم [١/٢٨] متى شاء، فإن أهل الذمة الذين يقرون بالجزية لا يجوز إخراجهم من ديارهم ما داموا ملتزمين لأحكام الذمة، فكيف إذا رُوعي جانبهم بإسقاط الجزية، وأُغفوا من الصغار الذي يلحقهم بأدائها، فأي صغار بعد ذلك أعظم من نفيهم من بلادهم، وتشتيتهم في أرض الغربة، فكيف يجتمع هذا وهذا؟! .

العاشر: أن هذا لو كان حَقّاً؛ لما اجتمع أصحاب رسول الله ﷺ، والتابعون، والفقهاء كلهم على خلافه، وليس في الصحابة رجل واحد قال: لا تجب الجزية على الخيرية، ولا في التابعين، ولا في الفقهاء، بل قالوا: أهل خير، وغيرهم في الجزية سواء، [وعرضاً]<sup>(١)</sup> بهذا الكتاب المكذوب، وقد صرّحوا بأنه كذب، كما ذكر ذلك الشيخ أبو حامد، والقاضي أبو الطيب، والقاضي أبو يعلى، وغيرهم.

وذكر الخطيب البغدادي هذا الكتاب، وبين أنه كذب من عِدَّة وُجوه<sup>(٢)</sup>، وأحضر هذا الكتاب بين يديشيخ الإسلام، وحوله اليهود يزفونه ويُجلونه، وقد غُشّي بالحرير والديباج، فلما فتحه وتأمله بَزَق عليه، وقال: هذا كذب من عِدَّة أوجه، وذكرها. فقاموا من عنده بالذل والصغر.

(١) في الأصل: «عرضوا»، والتوصيب من نسخة المعلمي.

(٢) انظر: طبقات الشافعية الكبرى (٣/١٤)، البداية والنهاية (١٢/١٠١ - ١٠٢)، وقال ابن كثير بعد أن أورد جواب الخطيب البغدادي: «وقد سُبِّق الخطيب إلى هذا النقد، سبقة محمد بن جرير، كما ذكرت ذلك في مصنف مفرد»، الإعلان بالتوضيح (ص ١٠).

## فصل

في ذكر جوامع وضوابط كُلية في هذا الباب

فمنها: أحاديث [٢/٢٨] الحمام - بالتحفيف - لا يصح منها شيء.

ومنها: حديث: «كان يُعجبه النظر إلى الحمام»<sup>(١)</sup>.

وحيث: «كان يُحب النَّظر إلى الْحُضْرَة، والْأُتْرَج، والْحَمَام الأحمر»<sup>(٢)</sup>.

وحيث: «شَكَا رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْوَحْدَة، فَقَالَ لَهُ: لَوْ اتَّخَذْتَ زَوْجًا مِنْ حَمَامٍ فَأَنْسِكْ، وَأَصْبَتْ مِنْ فَرَاهِهِ»<sup>(٣)</sup>.

وحيث: «لَا سَبِقَ إِلَّا فِي خُفٍّ، أَوْ نَصْلٍ، أَوْ حَافِرٍ، أَوْ جَنَاحٍ»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه ابن حبان في المجموعتين (٢/١٢٢)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/١٤٣)، وانظر: ما بعده، والفوائد المجموعة (ص ١٧٣).

(٢) رواه العقيلي في الضعفاء (٤/٤١٣)، والحاكم، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/١٤٤ - ١٤٥)، وابن السنى في الطب كما في الآلى، المصنوعة (٢/٢٣٠)، والطبراني في الكبير كما في مجمع الزوائد (٤/٦٧)، وقال الهيثمي: «فيه أبو سفيان الأنماري وهو ضعيف»، وانظر: الفوائد المجموعة (ص ١٧٣).

(٣) رواه ابن عدي في الكامل (٦/٢٤١٠)، والخطيب في تاريخ بغداد (٥/١٩٩)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٥/٢١٦)، ومن طريقهم ابن الجوزي في الموضوعات (٣/١٤٦ - ١٤٧)، وقال: «هذه الأحاديث ليس فيها ما يصح»، ثم بين عللها، وانظر: الفوائد المجموعة (ص ١٧٣).

(٤) الفوائد المجموعة (ص ١٧٤). وقال الشوكاني: «وقد صرَّح الحفاظ أن زيادة: «أو جنَاح» وضعها غياث بن إبراهيم، في قصة وقعت له مع المهدى العابسى، وهي مشهورة. أما أصل الحديث: «لَا سَبِقَ إِلَّا فِي خُفٍّ، أَوْ نَصْلٍ، أَوْ حَافِرٍ» =

من وضع الكذاب: وهب بن وهب [أبي]<sup>(١)</sup> البختري<sup>(٢)</sup>.

وحدث: «اتخذوا الحمام المقاصيص؛ فإنها تلهي الجن عن  
صبيانكم»<sup>(٣)</sup>.

وأرفع شيء جاء فيها: «أنه رأى رجلاً يتبع حماماً، فقال: شيطان  
يتبع شيطاناً»<sup>(٤)</sup>.

وقال زكريا بن يحيى الساجي: بلغني أن أبي البختري دخل على  
الرشيد، وهو يُطير الحمام، فقال: هل تحفظ في هذا شيئاً؟ فقال:  
حدثني هشام، عن أبيه، عن عائشة: «أن النبي ﷺ كان يُطير الحمام»<sup>(٥)</sup>.

---

ف الحديث صحيح، رواه أحمد في المسند، وأصحاب السنن الأربع.

(١) ما بين الم Kutuوفين ساقط من الأصل، والتوصيب من مصادره، وسيأتي بعد  
أسطر على الصواب.

(٢) تقدم النقل عن الشوكاني أن واسعها غيث بن إبراهيم، وكذا في تاريخ بغداد  
للحظيب البغدادي (١٢ / ٣٢٣)، وتُقل عن الإمام أحمد أن واسعها وهب بن  
وهب كما ذكر المؤلف، تاريخ بغداد (٤٨٦ / ١٣).

(٣) رواه الخطيب في تاريخ بغداد (٥ / ٢٧٩)، ومن طريقه ابن الجوزي في  
الموضوعات (٣ / ١٤٩)، وقال: «موضوع، والمتهم به: محمد بن زياد،  
كذاب يضع الحديث»، وانظر: الفوائد المجموعة (ص ١٧٣).

(٤) رواه أحمد في المسند (٢ / ٣٤٥)، وأبو داود (٤٩٤٠)، وابن ماجه (٣٧٦٥ -  
٣٧٦٧)، وقال الألباني في حاشية المشكاة (٢ / ١٢٧٦): «إسناده حسن»،  
وأورده في صحيح أبي داود (٤١٣١)، وانظر: النقد الصحيح للعلائي (ص  
٣٧).

(٥) رواه الخطيب في تاريخ بغداد (١٣ / ٤٨١)، ومن طريقه ابن الجوزي في  
الموضوعات (٣ / ١٥٠)، وقال الشوكاني في الفوائد المجموعة (ص ١٧٤):  
«وهو من وضع أبي البختري في قصة وقعت له مع الرشيد».

فقال الرشيد: اخرج عنِي، ثم قال: لو لا أنه رجلٌ من قريش لعزلته.  
يعني من القضاء<sup>(١)</sup>.

وهو الذي دخل على المهدى<sup>(٢)</sup>، فوجده يلعب بالحمام فروى له:  
«لا سبق إلا في خُفٍ، أو نَصلٍ، أو حافرٍ، أو جَنَاحٍ»<sup>(٣)</sup>.

فلما خرج ، قال: أشهد أن قفاك قفا كذاب على رسول الله ﷺ، ثم  
لم يدع الحمام؛ لتسبيبهن [في]<sup>(٤)</sup> كذب هذا على رسول الله ﷺ<sup>(٥)</sup>.

---

(١) تاريخ بغداد (١٣ / ٤٨٤).

(٢) تقدم أن الذي زاد للمهدى لفظة: «أو جناح» غياث بن إبراهيم.

(٣) رواه الخطيب في تاريخ بغداد (١٢ / ٣٢٣)، ومن طريقه ابن الجوزي في  
الموضوعات (٣ / ٢٦٩).

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل ، والتوصيب من نسخة المعلمى.

(٥) تاريخ بغداد (١٢ / ٣٢٤)، ولعل معنى قوله: «ثم لم يدع الحمام» أي: أنه أمر  
بندبته ، كما جاء في تاريخ بغداد.

## فصل

ومنها: أحاديث [١/٢٩] اتخاذ الدجاج.

ليس فيها حديث صحيح، كحديث: «الدجاج غنم فقراء أمتي»<sup>(١)</sup>.

وحديث: «أمر الفقراء باتخاذ الدجاج، والأغنياء باتخاذ الغنم»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) رواه ابن حبان في المجرورين (٣/٩٠)، وقال: «موضوع»، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/١٤٣)، وانظر: الآلية المصنوعة (٢/٢٨)، تنزيه الشريعة (٢/٨٢).

(٢) رواه ابن ماجه في سننه (٢٣٠٧)، وقال الشوكاني في الفوائد المجموعة (ص ١٧٠ - ١٧١): «قال العقيلي: لا يصح. وفي إسناده علي بن عروة وضاع».

## فصل

ومنها: أحاديث ذم الأولاد، كلها كذب من أولها إلى آخرها،  
كحديث: «لو رَبِّيْ أَحَدَكُمْ بَعْدَ السِّتِينِ وَمِئَةً جَرُوْ كَلْبٌ، خَيْرٌ لَهُ مَنْ أَنْ يَرِبِّيْ وَلَدًا»<sup>(١)</sup>.

وحديث: «إِذَا كَانَ الْوَلَدُ غَيْظًا، وَالْمَطَرُ قِيَظًا...»<sup>(٢)</sup>.

وحديث: «لَا يُولَدُ بَعْدَ [الْمِئَةِ]<sup>(٣)</sup> مَوْلُودٌ، وَلَهُ فِيهِ حَاجَةٌ»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) رواه تمام في فوائد (١٧١٧)، وفيه: «بعد أربع وخمسين ومائة»، والطبراني في الكبير (١٠ / ٣٤٩)، والعقيلي في الصحفاء (٢ / ٦٩)، وابن حبان في المجرورين (١ / ٢٤٩)، والحاكم في تاريخ نيسابور، كما في الفوائد المجموعة (ص ١٣٤)، وهو حديث موضوع.

(٢) الأسرار المرفوعة (ص ٤٥٠).

(٣) في الأصل، والأسرار المرفوعة: «الستمائة»، والتوصيب من كتب الموضوعات.

(٤) رواه الطبراني في الكبير (٣ / ٧٢٨)، وانظر: الموضوعات لابن الجوزي (٣ / ٤٦٣)، وفيها: «قال أحمد: ليس ب صحيح»، مجمع الزوائد (٨ / ١٥٩)، الآلية المصنوعة (٢ / ٣٨٩)، تنزيه الشريعة (٢ / ٣٤٥)، الفوائد المجموعة (ص ٥١٠).

## فصل

ومنها: أحاديث التواريخ المستقبلة.

وقد تقدمت الإشارة إليها<sup>(١)</sup>، وهو: كل حديث فيه: إذا كانت سنة كذا وكذا حلّ كذا وكذا.

وكحديث: «يكون في رمضان هذه تُوقظ النائم، وتُقعد القائم، وتُخرج العواقب من خُدرها، وفي شوال [مهمة]<sup>(٢)</sup>، وفي ذي القعدة تمييز القبائل بعضها من بعض، وفي ذي الحجة ثُرُاق الدماء»<sup>(٣)</sup>.

وحديث: «يكون [صوت]<sup>(٤)</sup> في رمضان، إذا كانت ليلة النصف منه ليلة الجمعة يُصعق له سبعون ألفاً، ويُضم سبعون ألفاً»<sup>(٥)</sup>.

وحديث: «عند رأس مئه يبعث الله ريحًا باردة، يقبض الله فيها روح كل مؤمن»<sup>(٦)</sup>.

---

(١) انظر: (ص ٥٧).

(٢) في الأصل: «مهمة»، وفي نسخة المعلمي «مهمة»، وما أثبته من الموضوعات، وفي لفظ آخر في الموضوعات (٣/٤٦٢): «معجمة».

(٣) رواه العقيلي في الضعفاء (٣/٥٢)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٤٦٠ - ٤٦١)، وانظر: ميزان الاعتدال (٢/٦٧٥)، تنزيه الشريعة (٢/٣٤٧).

(٤) في الأصل: «موت»، والتوصيب من مصادره، ونسخة المعلمي.

(٥) رواه الطبراني في الكبير (١٨/٣٣٣)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/٤٦٢)، وقال: «لا يصح»، والجورقاني في الأباطيل (٢/٨٢)، وانظر: مجمع الزوائد (٧/٣١٠)، الحاوي للفتاوى (٢/٢٣٤)، تنزيه الشريعة (٢/٣٤٧).

(٦) رواه الحاكم في المستدرك (٤/٤٥٧)، وقال: «صحيح الإسناد»، ولم يتعقبه =

ومنها: حديث: «إذا كانت سنة [ثلاثين ومئة]<sup>(١)</sup>، كان الغرباء: قرآن في جوف ظالم، ومصحف في بيت قوم لا يقرأ فيه، ورجل صالح بين قوم سوء»<sup>(٢)</sup>.

[٢٩/٢] وحديث: «إذا كانت سنة خمس وثلاثين ومئة، خرجت شياطين حبسهم سليمان بن داود في جزائر البحر، فذهب منهم تسعة عشرتهم إلى العراق، يجادلونهم بالقرآن، وعشر [بالشام]<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>».

و الحديث: «إذا كانت سنة خمسين ومئة، خير أولادكم

الذهبي، وأبو يعلى في مسنده (٤٥٦٥)، والروياني في مسنده، وابن قانع في معجمه كما في تزية الشريعة (٢/٣٤٨)، وحكم ابن عراق بصحته، ونقل تصحيحه عن المقدسي وأنه أورده في المختارة. وقال الشوكاني في الفوائد المجموعة (ص ٥١٠): «قيل: باطل، قد كذبه الوجود، وقيل: بل صحيح، روي بطرق صحاح، وهذه المائة هي المائة التي قرب الساعة، ومن قطع بكذبه ظن أنها المائة الأولى من الهجرة». وحديث بعث الريح الطيبة لقبض أرواح المؤمنين قبل قيام الساعة في صحيح مسلم (٧٣٠٧).

(١) في الأصل: «ثلاثمائة»، والتوصيب من مصادره، ونسخة المعلمي.

(٢) رواه الدارقطني، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/٤٦٧)، وفيها: «قال ابن حبان: هذا بلا شك معمول»، وانظر: المجروحين (٣/١٢٨)، الموضوعات لابن الجوزي (٣/٤٧٠)، ميزان الاعتدال (٤/٣٩٠)، اللالى، المصنوعة (٢/٣٩١).

(٣) في الأصل: «بالشباب»، والتوصيب من مصادره، ونسخة المعلمي.

(٤) رواه العقيلي في الضعفاء (٢/٢١٣)، وقال: «لا أصل له»، وابن عدي في الكامل (٤/١٤٠٣)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٤/٤٦٨)، وأورده الذهبي في الميزان (٢/٣٠٥)، وقال: «هذا خبر باطل، والمتهם بوضعه: الصباح بن مجالد، لا يدرى من هو»، وانظر: اللالى، المصنوعة (١/٢٥٠)، تزية الشريعة (١/٣١٣)، الفوائد المجموعة (ص ٥٠٤).

البنات»<sup>(١)</sup>.

و الحديث : «إذا كانت ستين ومئة كان كذا وكذا»<sup>(٢)</sup>.

و الحديث : «أصحابي أهل إيمان و عمل إلى أربعين ، وأهل بر و تقوى إلى الثمانين ، وأهل تواصل و تراحم إلى العشرين ومئة ، وأهل تدابر و تقاطع إلى الستين ومئة ، ثم الهرج والمرج»<sup>(٣)</sup>.

و الحديث : «[الآيات]<sup>(٤)</sup> بعد المئتين»<sup>(٥)</sup>.

و الحديث : «إذا أنت على أمتي ثلث مئة وثمانون؛ فقد حلّت لهم العزبة والترهب على رؤوس الرجال»<sup>(٦)</sup>.

---

(١) رواه ابن عدي في الكامل (٦ / ٢١٧٧)، والخطيب في تاريخ بغداد (٤ / ٩)، ومن طريقهما ابن الجوزي في الموضوعات (٣ / ٤٦٩)، وحكم بوضعه.

(٢) انظر: الموضوعات لابن الجوزي (٣ / ٤٧٠).

(٣) رواه العقيلي في الضعفاء (٣ / ٤٢٧)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣ / ٤٧١)، وقال: «هذه الأحاديث لا أصل لها».

(٤) في الأصل: «الآفات»، والتصويب من مصادره، ونسخة المعلمي.

(٥) رواه العقيلي في الضعفاء (٣ / ٣٢٩)، وابن الجوزي في الموضوعات (٣ / ٤٧٤)، وحكم بوضعه، وأورده الذهي في الميزان (٣ / ٣٠٦)، وانظر: اللآلئ المصنوعة (٢ / ٣٩٤).

(٦) رواه البيهقي، والحاكم، ومن طريقهما ابن الجوزي في الموضوعات (٣ / ٤٧٥)، وحكم بوضعه، وانظر: ميزان الاعتلال (٢ / ٢١٨)، اللآلئ المصنوعة (٢ / ٣٩٤)، تنزيه الشريعة (٢ / ٣٤٦). وانظر: (ص ١٢٥).

## فصل

ومنها: الاتصال يوم عاشوراء، والتزيين، والتوسعة، والصلاحة فيه، وغير ذلك من فضائل.

لا يصح منها شيء، ولا حديث واحد، ولا يثبت عن النبي ﷺ فيه غير أحاديث صيامه<sup>(١)</sup>. وما عدتها باطل.

وأمثل ما فيها: «من وسع على عباده يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر سنته»<sup>(٢)</sup>.

قال الإمام أحمد: لا يصح هذا الحديث.

وأما أحاديث الاتصال<sup>(٣)</sup> [١/٣٠] والأدهان والتطيب فمن وضع الكذابين، وقابلهم آخرون فاتخذوه يوم تألم وحزن. والطائفتان

---

(١) صحيح البخاري (١٨٩٣)، ٢٠٠٠ - ٤٥٠١، ٢٠٠٦ - ٤٥٠٣، ٤٦٨٠)، ومسلم (٢٦٣٢ - ٢٦٦٥).

(٢) رواه الدارقطني في الأفراد كما في الآلية المصنوعة (٢/١١)، والطبراني في الكبير: ١٠ (١٠٠٧)، والعقيلي في الضعفاء (٣/٢٥٢)، وابن عدي في الكامل (٥/١٨٥٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٧٩١ - ٣٧٩٢)، وفي فضائل الأوقات، وأبو الشيخ، كما في المقاصد الحسنة (ص ٧٤٦)، وابن الجوزي في الموضوعات (٢/٥٧٢)، وقال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٢٥/٣١٣): «قال حرب الكرماني في مسائله: سئل أحمد عن هذا الحديث؟ فلم يره شيئاً»، وانظر: تزية الشريعة (٢/١٥٨) ففيه تعليق على قول الإمام أحمد الذي أورده المؤلف، الفوائد المجموعة (ص ٩٨).

(٣) رواه الحاكم، ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان (٣٧٩٧)، ومن طريق البيهقي رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٥٧٣)، ورواه ابن النجاشي في تاريخه كما في الفوائد المجموعة (ص ٩٨).

مبتدئان خارجتان عن السنة، وأهل السنة يفعلون فيه ما أمر به النبي ﷺ  
من الصوم ويجتنبون ما أَمْرَ بِهِ الشَّيْطَانُ مِنَ الْبَدْعِ .

## فصل

ومنها: ذِكْر فضائل السور، وثواب من قرأ سورة كذا فله أجر كذا، من أول القرآن إلى آخره<sup>(١)</sup>. كما يذكر ذلك الثعلبي في أول كل سورة، والزمخري في آخرها.

قال عبدالله بن المبارك: أظن الزنادقة وضعوها. انتهى.

والذي صح في أحاديث السور: حديث فاتحة الكتاب<sup>(٢)</sup>، وأنه لم يُنزل في التوراة، ولا في الإنجيل، ولا في الزبور مثلها<sup>(٣)</sup>.

وحدث في البقرة وأل عمران أنهما الزهراوتان<sup>(٤)</sup>.

وحدث آية الكرسي<sup>(٥)</sup>، وأنها سيدة آي القرآن<sup>(٦)</sup>.

---

(١) رواه العقيلي في الضعفاء (١١ / ١٥٦)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (١ / ٣٩٠)، وابن عدي في الكامل (٧ / ٢٥٨٨)، وابن الجوزي في الموضوعات (١ / ٣٩٠ - ٣٩١)، من طريق أبي بكر بن أبي داود السجستاني، وقال: «وقد فرق هذا الحديث أبو إسحاق الشعبي في تفسيره، فذكر عند كل سورة منه ما يخصها، وتبعه أبو الحسن الواحدي في ذلك، ولم أعجب منهما لأنهما ليسا من أصحاب الحديث، وإنما عجبت من أبي بكر بن أبي داود كيف فرقه على كتابه الذي صنفه في فضائل القرآن، وهو يعلم أنه حديث محال». وهذا حديث أبي بن كعب وهو موضوع باتفاق الحفاظ، كما في الفوائد المجموعة (ص ٢٩٦).

(٢) رواه البخاري (٤٤٧٤)، ومسلم (١٨٧٤).

(٣) رواه الترمذى (٣١٢٥)، والنسائى (٩١٣). وهو صحيح.

(٤) رواه مسلم (١٨٧١).

(٥) رواه مسلم (٨١٠)، وأحمد في المسند: ٥/ ٢٦، ٥٨، ١٤١، ١٧٨.

(٦) انظر موسوعة فضائل سور وأيات القرآن، لمحمد رزق طرهونى: =

وحدثت الآيتين من آخر سورة البقرة، من قرأتها [في]<sup>(١)</sup> ليلة كفته<sup>(٢)</sup>.

وحدثت سورة البقرة لا تقرأ في بيت فيقربه شيطان<sup>(٣)</sup>.

وحدثت العشر آيات من أول سورة الكهف من قرأتها عصم من فتنة الدجال<sup>(٤)</sup>.

وحدثت «**قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ**»<sup>(٥)</sup> وأنها تعادل ثلث القرآن<sup>(٦)</sup>.

ولم يصح في فضائل سورة ما صح فيها.

وحدثت المعاذتين وأنه ما تعوذ المتعوذون بمثلهما<sup>(٧)</sup>.

وقوله ﷺ: «أَنْزَلْتِي آيَاتٍ لَمْ يُرِّ مُثْلِهِنَّ» [٢/٣٠] ثم قرأتها<sup>(٨)</sup>.

ويلي هذه الأحاديث، وهو دونها في الصحة: حديث: «**إِذَا زُلِّتْ**» تعادل نصف القرآن<sup>(٩)</sup>.

---

= ١٥٠ - ١٥١ فقد أورد ما يتعلّق بكونها سيدة آي القرآن، وتكلّم عليها.

(١) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، والتوصيب من مصدره، وهو على الصواب في نسخة المعلمي.

(٢) رواه مسلم (١٨٧٧).

(٣) رواه مسلم (١٨٢١).

(٤) رواه مسلم (١٨٨٠).

(٥) رواه البخاري (٧٣٧٥)، ومسلم (١٨٨٣ - ١٨٨٧).

(٦) رواه النسائي (٥٤٤٤، ٥٤٤٥، ٥٤٤٦، ٥٤٥٣). وإسناده صحيح.

(٧) رواه مسلم (١٨٨٨ - ١٨٩٠).

(٨) رواه الترمذى في سننه (٢٨٩٣) وقال: «غريب».

و الحديث : «**قُلْ يَأَيُّهَا الْكَفِرُونَ**» <sup>(١)</sup> تعدل ربع القرآن» <sup>(١)</sup>.

و الحديث : «(تبارك) «الملك» هي المُنجية من عذاب القبر» <sup>(٢)</sup>.

ثم سائر الأحاديث بعد ، كقوله : «من قرأ سورة كذا أعطي ثواب كذا» فموضوعة على رسول الله ﷺ ، وقد اعترف بوضعها واضعها <sup>(٣)</sup> ، وقال : قصدت أن أشغل الناس بالقرآن عن غيره <sup>(٤)</sup> .

وقال بعض جهلاء الوضاعين في هذا النوع : نحن نكذب لرسول الله ﷺ ، ولا نكذب عليه <sup>(٥)</sup> .

ولا يعلم هذا الجاهل أنه من قال عليه ما لم يقل ، فقد كذب عليه ، واستحق الوعيد الشديد.

---

(١) رواه الترمذى في سنته (٢٨٩٣ ، ٢٨٩٤ ، ٢٨٩٥) وقال عن الحديث الأول والثانى : «غريب» ، وقال عن الثالث : «حديث حسن».

(٢) رواه الترمذى في سنته (٢٨٩٠) وقال : «حسن غريب».

(٣) انظر : ما سبق في أول الفصل.

(٤) انظر : ما سبق في أول الفصل ، وفي المجموعات لابن حبان (١ / ٦٤) ، والمجموعات لابن الجوزى (١ / ٣٩٢) : «وقد روى في فضائل السور أيضًا ميسرة بن عبد ربه ، قال عبدالرحمن بن مهدي : قلت لميسرة : من أين جئت بهذه الأحاديث من قرأ كذا فله كذا؟ قال : وضعته أرغم الناس فيه ، والذي وضعها واعترف بوضعها نوح بن أبي مريم ، وانظر : الفوائد المجموعة (ص ٢٩٦).

(٥) المجموعات لابن الجوزى (١ / ١٣٨ - ١٣٩).

## فصل

وَضَعَتْ جَهَلَةُ الْمُتَسَبِّينَ إِلَى السَّنَةِ فِي فَضَائِلِ الصَّدِيقِ، حَدِيثٌ:  
«إِنَّ اللَّهَ يَتَجَلَّ لِلنَّاسِ عَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا بَيْ بَكْرٍ خَاصَّةً»<sup>(١)</sup>.

وَحَدِيثٌ: «مَا صَبَّ اللَّهُ فِي صَدْرِي شَيْئًا إِلَّا صَبَبَتِهِ فِي صَدْرِ أَبِي  
بَكْرٍ»<sup>(٢)</sup>، وَكَانَ إِذَا اشْتَاقَ إِلَى الْجَنَّةِ قَبْلَ شَيْءِيْهِ أَبِي بَكْرٍ، وَأَنَا وَأَبُو بَكْرٍ،  
كَفَرْسِيْ رِهَانٍ»<sup>(٣)</sup>.

وَ«اللَّهُ لِمَا اخْتَارَ الْأَرْوَاحَ اخْتَارَ رُوحَ أَبِي بَكْرٍ»<sup>(٤)</sup>.

وَحَدِيثُ عُمَرَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ يَتَحَدَّثَانِ، وَكُنْتُ مُثْلِ

(١) رواه الحاكم في المستدرك (٢/٧٨)، وتعقبه الذهبي فقال: «تفرد به الخلتي -

محمد بن خالد - وأحسبه وضعه»، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٢/٣٨٨)، وابن حبان في المجرودين (١/١٤٣)، ومن طريقهما ابن الجوزي في

الموضوعات (٢/٤٠، ٤٤)، ورواه من طرق أخرى في موضوعاته (٢/٤٠ -

(٤) وقال: «لا يصح من جميع طرقه»، ورواه أبو نعيم كما في الفوائد المجموعة (ص ٣٣٠)، وانظر: اللآلئ المصنوعة (١/٢٨٦).

(٢) قال الشوكاني: «ذكره صاحب الخلاصة، وقال: موضوع»، الفوائد المجموعة (ص ٣٣٥).

(٣) قال ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٦٤): «وَمَا أَزَالَ أَسْمَعَ مِنَ الْعَوَامِ

يَقُولُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنَّهُ قَالَ: . . . . ثُمَّ ذَكَرَ هَذَا الْكَلَامَ بِفَقْرَاتِهِ الْثَّلَاثَ،

ثُمَّ قَالَ: «فِي أَشْيَاءِ مَا رَأَيْنَا لَهَا أُثْرًا، لَا فِي الصَّحِيفَةِ، وَلَا فِي الْمَوْضِعِ، فَلَا

فَائِدَةٌ فِي الْإِطَّالَةِ بِمَثْلِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ».

(٤) رواه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١٤/٣٥)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٤٩)، وأورده الذهبي في العزيزان (٤/٢٨٢) في ترجمة

هارون بن أحمد العلاف، وجزم بأنه باطل.

الزنجي بينهما»<sup>(١)</sup>.

وحدث : «لو حذثكم بفضائل عمر، عمر نوح في قومه، ما فنيت، [١/٣١] وإن عمر حسنة من حسنات أبي بكر»<sup>(٢)</sup>.

وحدث : «ما سبقكم أبو بكر بكثرة صوم ولا صلاة، وإنما فضلكم بشيء وقر في صدره»<sup>(٣)</sup>.

وهذا من كلام أبي بكر بن عياش<sup>(٤)</sup>.

وأما ما وضعه الراضاة من فضائل علي، فأكثر من أن يُعد.

قال الحافظ أبو يعلى الخليلي في «كتاب الإرشاد»<sup>(٥)</sup> : وضعوا  
الراضاة في فضائل علي، وأهل البيت، نحو ثلاثة ألف حديث.

ولا يُستبعد هذا، فإنك لو تَبَعَتْ ما عندهم من ذلك لوجدت الأمر  
كما قال.

ومن ذلك : ما وضعه بعض جهله السنة في فضائل معاوية<sup>(٦)</sup>.

(١) الفوائد المجموعة (ص ٣٣٥)، وفيه : «قال ابن تيمية : موضوع».

(٢) رواه ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/١٩٤)، وفي الموضوعات (٢/٦٦ -

٦٧) لكنه من كلام جبريل على نبينا عليه الصلاة والسلام. ثم قال : «وهذا

غير صحيح»، وانظر : تنزيه الشريعة (١/٣٤٦).

(٣) المقاصد الحسنة (ص ٣٦٩).

(٤) في حاشية مطبوعة الشيخ أبو غدة رحمه الله : «الذى جاء في المقاصد الحسنة

للسخاوي (ص ٣٦٩)، وغيره من كتب الموضوعات أنه من قول بكر بن عبد الله

المزنبي».

(٥) (١/٤٢٠)، وعنه تنزيه الشريعة (١/٤٠٧).

(٦) الموضوعات لابن الجوزي (٢/٢٤٩)، وساق عدداً من الأحاديث في فضائله =

قال إسحاق بن راهويه: لا يصح في فضل معاوية بن أبي سفيان عن النبي ﷺ شيءٌ<sup>(١)</sup>.

قلت: ومُراد من قال ذلك من أهل الحديث: أنه لم يصح [حديث]<sup>(٢)</sup> في مناقبه بخصوصه؛ وإنما صح في مناقب الصحابة على العموم، ومناقب قريش فهو داخل فيه.

ومن ذلك: ما وضعه الكذابون في مناقب أبي حنيفة، والشافعي، على التّصيّص على اسمهما، وما وضعه الكذابون أيضًا في ذمّهما عن رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>. وما يُروى من ذلك كله [كذب]<sup>(٤)</sup>.

ومن ذلك: الأحاديث في ذمّ معاوية. وكل حديث في ذمّه فهو كذب<sup>(٥)</sup>.

---

ثم حكم بوضعها، وذكر الحافظ في فتح الباري (٨١ / ٧) أن ابن أبي عاصم، وغلام ثعلب، وأبو بكر النقاش قد صنفوا في فضائل معاوية، قال: «لكن ليس فيها ما يصح من طريق الإسناد».

(١) في الفوائد المجموعة (ص ٤٠٧): «وقال الحاكم: سمعت أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف يقول: سمعت إسحاق، فذكره».

(٢) في الأصل: «عندِي»، والأقرب ما أثبته، وهو كذلك في نسخة المعلم.

(٣) رواه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٣٣٥ / ١٢)، والجورقاني في الأبطيل والمناقير (٢٨٣ / ١)، ومن طريقهما ابن الجوزي في الموضوعات (٢ / ٣٠٤)، والحاكم في المدخل إلى كتاب الإكليل كما في الموضوعات لابن الجوزي (٣٠٥ / ٢)، وابن عدي في الكامل (١٨٢ / ١)، وهذه الأحاديث موضوعة. وانظر: المجرحين (٤٦ / ٣)، لسان الميزان (٧ / ٥)، اللالى المصنوعة (٤٥٧ / ١)، تزييه الشريعة (٣٠ / ٢)، الفوائد المجموعة (ص ٤٢٠).

(٤) ليست في الأصل، وهي من نسخة المعلم.

(٥) انظر على سبيل المثال: المجرحين (٢٥٠ / ١)، الكامل لابن عدي (٢ / ٢) =

وكل حديث في ذم عمرو بن العاص [٢/٣١] فهو كذب<sup>(١)</sup>.

وكل حديث في ذم بنى أمية فهو كذب<sup>(٢)</sup>.

وكل حديث في مدح المنصور، والسفاح، [والرشيد]<sup>(٣)</sup>، فهو كذب<sup>(٤)</sup>.

وكل حديث في مدح بغداد ودجلتها، والبصرة، والكوفة، ومرو، وقزوين، وعسقلان، والإسكندرية، ونصيبين، وأنطاكية، فهو كذب<sup>(٥)</sup>.

---

٦٢٦)، الضعفاء للعقيلي (٣/٢٨٠)، تاريخ بغداد (١٨١/١٢)، الموضوعات لابن الجوزي (٢/٢٦٩ - ٢٦٤)، الالالى المصنوعة (١/٤٢٦)، تنزيه الشريعة (٢/٨)، الفوائد المجموعة (ص ٤٠٧).

(١) سيأتي بعد قليل حديث: «اللهم اركسهما...» (ص ١١٤).

(٢) رواه ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/٢٩٤ - ٢٩٢)، وقال: «لا يصح».

(٣) في الأصل: «والترمذى»، والتصويب من نسخة المعلمي.

(٤) الفوائد المجموعة (ص ٤١٣).

(٥) ما جاء في بغداد ودجلتها: رواه الخطيب في تاريخ بغداد (١/٣٨)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٣٢٦).

- وما جاء في البصرة: رواه ابن عدي في الكامل (٥/١٧٣١)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٣٢٤).

- وما جاء في قزوين وعسقلان والإسكندرية، رواه أبو نعيم في ذكر أخبار أصحابهان (٢/١٧٢)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٣١٦).

- وما جاء في نصيبين، رواه ابن عدي في الكامل (٦/٢٢٥٩)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٣١٨).

- وما جاء في أنطاكية، رواه الخطيب في تاريخ بغداد (٩/٤٧١)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٣٢١).

=

وكل حديث في تحرير ولد العباس على النار، فهو كذب<sup>(١)</sup>.

وكل حديث في مدح أهل خراسان<sup>(٢)</sup>؛ الخارجين مع [عبدالله بن علي ولد]<sup>(٣)</sup> العباس، فهو كذب.

وكل حديث: أن مدينة كذا وكذا، من مدن الجنة، أو من مدن النار، فهو كذب<sup>(٤)</sup>.

وكل حديث فيه ذم يزيد<sup>(٥)</sup> فكذب. وكذلك أحاديث ذم الوليد<sup>(٦)</sup>، وذم مروان بن الحكم.

---

وهذه أحاديث لا تصح عن النبي ﷺ، وانظر: اللآلئ المصنوعة (١ / ٤٦٤ ، ٤٦٥ ، ٤٧٧ ، ٤٧٨) ، تنزيه الشريعة (٢ / ٤٦ ، ٥٠ ، ٥١) ، الفوائد المجموعة (ص ٤٢٨ ، ٤٢٩ ، ٤٣٢ ، ٤٣٤).

(١) رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٢ / ٢٧٦) ، وانظر: اللآلئ المصنوعة (١ / ٤٣٠) ، تنزيه الشريعة (٢ / ١٠) ، الفوائد المجموعة (ص ٤٠٢).

(٢) رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٢ / ٣٢١) ، وقال: «موضوع»، وانظر: تنزيه الشريعة (٢ / ٤٧).

(٣) في الأصل: «عبدالله، وعلي، وولد» والتصويب من مصدره ونسخة المعلمي.

(٤) رواه ابن عدي في الكامل (٢ / ٣٠٩) ، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٢ / ٣٠٩) ، وقال: «لا أصل له»، وابن عساكر كما في الفوائد المجموعة (ص ٤٢٨).

(٥) رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٢ / ٣٠٠) ، وقال: «موضوع». وانظر: اللآلئ المصنوعة (١ / ٤٥٣) ، تنزيه الشريعة (١ / ٤١٥).

(٦) رواه أحمد في المسند (١ / ١٨) ، وابن الجوزي في الموضوعات (٢ / ٣٠١) ، ودافع عن وضعه ابن حجر في القول المسدد في الذب عن المسند (٤ ، ١٢) ، وانظر: اللآلئ المصنوعة (١ / ١٠٦) ، تنزيه الشريعة (١ / ١٩٨).

وَحْدِيْثُ عَدْدِ الْخَلْفَاءِ مِنْ وَلَدِ الْعَبَّاسِ كَذْبٌ<sup>(١)</sup>.

وَحْدِيْثُ ذَمِّ أَبِي مُوسَى مِنْ أَقْبَحِ الْكَذَبِ<sup>(٢)</sup>.

وَحْدِيْثُ: «نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَعَاوِيَةَ، وَعَمْرُو بْنَ الْعَاصِ، فَقَالَ: ارْكَسْهُمَا فِي الْفَتْنَةِ رَكْسًا، دُعِيهِمَا إِلَى النَّارِ دَعْيَا»<sup>(٣)</sup> كَذْبٌ وَمُخْتَلِقٌ.

وَكُلُّ حَدِيثٍ فِيهِ أَنَّ الْإِيمَانَ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ<sup>(٤)</sup>، فَكَذْبٌ مُخْتَلِقٌ.

وَقَابِلُ مِنْ وَضْعِهَا طَائِفَةٌ أُخْرَى، فَوَضَعُوا أَحَادِيثَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ

(١) رواه الخطيب في تاريخ بغداد (٤/١١٧)، وابن الجوزي في الموضوعات (٢/٢٨٤).

(٢) رواه ابن عدي في الكامل (٢/٧٧٢)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٢٧١)، وقال: «موضوع»، وانظر: تنزية الشريعة (٢/٩).

(٣) رواه أحمد في المسند (٤/٤٢١)، والبزار في مسنده (٢٠٩٣)، وابن حبان في المجرورين (٣/١٠١)، وأبو يعلى في مسنده (٧٤٣٦)، ومن طريقهما ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٢٧٠)، وقد ساق السيوطي في الالائى المصنوعة (١/٤٢٧) رواية عند ابن قانع في معجمه: «أَنَّ الَّذِينَ دَعَا عَلَيْهِمَا النَّبِيُّ ﷺ هُمَا: مَعَاوِيَةَ بْنَ رَافِعٍ، وَعَمْرُو بْنَ رَفَاعَةَ بْنَ التَّابُوتِ». ثُمَّ قال السيوطي: «وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ أَزَالَتِ الْإِشْكَالَ، وَبَيَّنَتْ أَنَّ الْوَهْمَ وَقَعَ فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ، فِي قَوْلِهِ: أَبْنَ الْعَاصِ، وَإِنَّمَا هُوَ: أَبْنَ رَفَاعَةَ أَحَدِ الْمَنَافِقِينَ، وَكَذَلِكَ مَعَاوِيَةَ بْنَ رَافِعٍ أَحَدِ الْمَنَافِقِينَ». وَانظر: مجمع الزوائد (٨/١٢١)، الفوائد المجموعية (ص ٤٠٧).

(٤) رواه الجورقاني في الأباطيل والمناكير (١/١٧ - ٢٢)، وابن الجوزي في الموضوعات (١/١٩٠)، وانظر: الالائى المصنوعة (١/٣٠، ٣٨ - ٣٩)، تنزية الشريعة (١/١٤٩)، الفوائد المجموعية (ص ٤٥٣).

رسول الله ﷺ، أنه قال: «الإيمان يزيد، وينقص»<sup>(١)</sup>.

وهذا [كلام]<sup>(٢)</sup> صحيح، وهو إجماع السلف، حكاه الشافعى، وغيره<sup>(٣)</sup>، ولكن هذا اللفظ كذب<sup>(٤)</sup> [١/٣٢] على رسول الله ﷺ، وهو مثل إجماع الصحابة، والتابعين، وجميع أهل السنة، وأئمّة الفقه، على أن القرآن كلام الله، مُنزل غير مخلوق<sup>(٤)</sup>، وليس هذه الألفاظ حدثاً عن رسول الله ﷺ، ومن روى ذلك عنه فقد غلط.

---

(١) رواه الدارقطنى، وابن عدي في الكامل (١/٢٠٣)، ومن طريقهما ابن الجوزي في الموضوعات (١/١٨٩، ١٨٨)، وقال: «موضوع»، والجورقاني في الأباطيل (١/٣٠، ٣١)، ورواه ابن ماجه في سنته (٧٥) موقوفاً على أبي هريرة وابن عباس، وقال الشوكاني في الفوائد المجموعة (ص ٤٥٢): «وله طرق عند الحاكم، والجورقاني لا يصح منها شيء».

(٢) ما بين الم Kutuوفين ساقط من الأصل، والتوصيب من نسخة المعلمى.

(٣) انظر: الإبانة الكبرى (٢/٨٢٢)، شرح السنة للبغوي (١/٣٨ - ٣٩)، الإيمان لشيخ الإسلام (ص ٢١١)، مجموع الفتاوى له (٧/٦٧٢)، تفسير ابن كثير آية التوبه (١٢٤)، وانظر الآثار الواردة في هذا الباب وتخریجها في كتاب: أقوال التابعين في مسائل التوحيد والإيمان (٣/١٢٠٦ - ١٢٤١).

(٤) انظر: التاريخ الكبير للبخاري (٢/٣٣٨)، خلق أفعال العباد له (ص ١)، الرد على الجهمية للدارمي (ص ٣٤٤)، الرد على بشر المرسي (١/٥٧٣)، شعار أصحاب الحديث (ص ٣٧)، الإبانة الكبرى (ص ١٨٣)، الحجة في بيان المحجة (١/٣٦٦)، أقوال التابعين في مسائل الإيمان (٣/٩٧٥ - ١٠٠٠).

## فصل

وكل حديث في التشذيف [بعد]<sup>(١)</sup> الوضوء<sup>(٢)</sup> فإنه لا يصح.

وكذا حديث مسح الرقبة في الوضوء باطل<sup>(٣)</sup>.

وأحاديث الذكر على أعضاء الوضوء<sup>(٤)</sup> كلها باطل، ليس فيها شيء<sup>\*</sup> يصح. وأقرب ما روي منها أحاديث التسمية على الوضوء<sup>(٥)</sup>.

(١) في الأصل: «بعض»، والتوصيب من نسخة المعلمي.

(٢) روى الترمذى في سنته حديثين في الباب برقم (٥٣، ٥٤) وضعفهما، ثم قال: «ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء»، وروى ابن ماجه في سنته حديثاً برقم (٤٦٨) وفيه: «... فقلب جبة صوف كانت عليه، فمسح بها وجهه»، وانظر: العلل المتنائية (١ / ٣٥٣)، وعلق الشيخ أبو غدة رحمه الله في حاشية نسخته من هذا الكتاب، بقوله: «للإمام عبدالحي اللكتنوي جزء مطبوع سماه: «الكلام الجليل فيما يتعلق بالمنديل»، جمع فيه أحاديث وأثاراً في الباب».

(٣) لعله يريد: «مسح الرقبة أمان من الغل»، قال النووي في المجموع (١ / ٤٦٥): «موضوع»، ليس من كلام النبي ﷺ، وقال ابن الصلاح: «هو من قول بعض السلف». كذا في التلخيص الحبير (١ / ١٠٣)، وقد استوفى الحافظ ابن حجر الكلام عليه في كتابه هذا، وانظر: الفوائد المجموعة (ص ١٢)، وقال الشوكاني في نيل الأوطار (١ / ١٤٢) بعد أن أورد جملة من الأخبار في ذلك: «وبجمعه هذا تعلم أن قول النووي: مسح الرقبة بدعة، وأن حديثه موضوع مجازفة». وعلق الشيخ أبو غدة على قول ابن القيم هذا بقوله: «وللإمام عبدالحي اللكتنوي رسالة نفيسة في هذا الموضوع مطبوعة، سماها: «تحفة الطلبة في تحقيق مسح الرقبة»، حقق فيها أنه حديث ضعيف لا موضوع».

(٤) أورده ابن حبان في المجرودين (٢ / ١٦٤)، وروى ابن الجوزي في العلل المتنائية (١ / ٣٣٨) حديثاً طويلاً فيما يقال على الوضوء من أذكار، ثم قال: «لا يصح».

(٥) رواها أحمد في المسند (٢ / ٤١٨)، (٥ / ٣٨٢)، (٦ / ٣٨١)، والترمذى في =

وقد قال الإمام أحمد: لا يثبت في التسمية على الوضوء حديث<sup>(١)</sup>.  
انتهى .

ولكنها أحاديث حسان .

وكذلك حديث: «التشهد بعد الفراغ من الوضوء، وقول المُتوضّى: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، اللهم اجعلني من التوابين، واجعلني من المتطهرين»<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث آخر، رواه بقى بن مخلد في «مسنده»: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبِّنَا وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ».

---

سنة (٢٥، ٢٦)، وابن ماجه في سنته (٣٩٧ - ٤٠٠)، وأورد ابن الجوزي في العلل المتنائية (١ / ٣٣٦ - ٣٣٧) حديثين في التسمية على الوضوء، ثم قال: «لا يثبتان»، وقد أطال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (١ / ٨٤) الكلام على أحاديث التسمية على الوضوء، واستوفى تخريجها رحمة الله، ثم قال: والظاهر أن مجموع الأحاديث يحدث منها قوة تدل على أن له أصلًا، وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثبت لنا أن النبي ﷺ قاله. والحديث بلفظ: «لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه»، قال عنه البخاري: «إنه أحسن شيء في الباب» كما نقله عنه الدوالبي في الكني (١ / ١٢٠)، وحسنه العراقي في محجة القرب في فضل العرب (ص ٢٧ - ٢٨)، والألباني في إرواء الغليل (١ / ١٢٢).

(١) أورده عن الإمام أحمد الترمذى في سنته (١ / ٣٨)، وانظر: نصب الراية (١ / ٤)، نيل الأوطار (١ / ١١٧).

(٢) رواه مسلم (٥٥٢)، وقوله: «اللهم اجعلني من التوابين، واجعلني من المتطهرين» ليست عند مسلم، وهي عند الترمذى (٥٥)، وانظر: التلخيص الحبير (١ / ١١١).

فهذا الذكر بعده، والتسمية قَبْلَه، هو الذي رواه أهل السنن،  
والمسانيد.

وأما الحديث الموضوع في الذّكر على كل عُضوٍ فباطلٌ.

وكذلك تقدير أقل الحيض بثلاثة أيام، وأكثره عشرة<sup>(١)</sup>. ليس فيها شيء صحيح، بل كله باطل<sup>(٢)</sup>.  
وكذلك حديث: «لا صلاة لمن عليه صلاة»<sup>(٣)</sup>.

قال إبراهيم الحربي: سألتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ؟  
فَقَالَ: لَا أَعْرِفُهُ . قال الحربي: ولا سمعتُ أنا بهذا في حديث رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup>.

- (١) رواه الدارقطني في سنته (١/٢١٨)، والعقيلي في الضعفاء (٤/٥١)  
والخطيب في تاريخ بغداد (٩/٢٠)، ومن طريقهم ابن الجوزي في العلل  
المتناهية (١/٣٨٢ - ٣٨٣)، وقال: «لا يصح».
- (٢) أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/٤٣٩).
- (٣) أورد هذا عن إبراهيم الحربي ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/٤٣٩).

## فصل

ومن الأحاديث الباطلة حديث: «من بَشَّرَنِي بِخُروجِ نِيَسانٍ ضَمِنْتُ لَهُ عَلَى اللَّهِ الْجَنَّةَ»<sup>(١)</sup>.

وحيث: «من آذَى ذِمِيَّا فَقَدْ آذَانِي»<sup>(٢)</sup>.

وحيث: «يَوْمٌ صُومُكُمْ يَوْمٌ [نَحْرُكُمْ]<sup>(٣)</sup> يَوْمٌ رَأْسُ سَنَكُمْ»<sup>(٤)</sup>.

وحيث: «اللَّسَائِلُ حَقٌّ، وَإِنْ جَاءَ عَلَى فَرْسٍ»<sup>(٥)</sup>.

قال الإمام أحمد: أربعة أحاديث تدور في الأسواق، لا أصل لها عن رسول الله ﷺ، فذكر هذه الأحاديث الأربع<sup>(٦)</sup>.

(١) الموضوعات لابن الجوزي (٢/ ٣٤٨) وفيها: «آذار»، الأسرار المرفوعة (ص ٣٢٤)، الموضوعات للبغدادي (ص ١٠٠)، الفوائد المجموعة (ص ٤٣٨) وفيها: «صفر».

(٢) رواه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٨/ ٣٧٠)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٦٣٢)، ولفظه: «من آذى ذميًّا فأنَا خصمُه...»، وانظر: ميزان الاعتدال (٢/ ٣٨١).

(٣) في الأصل: «فَطَرْكُمْ»، والتصويب من مصادره، ونسخة المعلمي.

(٤) الموضوعات لابن الجوزي (٢/ ٦٣٣)، وقال السيوطي في الالائل المصنوعة (٢/ ١٤١): «لا أصل له»، الأسرار المرفوعة (ص ٣٨٠).

(٥) رواه أحمد في المسند (١/ ٢٠١)، وأبو داود (١٦٦٥ - ١٦٦٦)، وقال المدراسي بعد أن استوفى تخرجه: «وبالجملة لا شك في صحته نظراً إلى مجموع طرقه». ذيل القول المسدد (ص ٨٥ - ٨٦)، وحكم الألباني بضعفه كما تراه في الضعيفة (١٣٧٨)، وانظر: الأسرار المرفوعة (ص ٢٧٩).

(٦) قال ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٦٣٣): «نقلت من خط القاضي أبي على محمد بن الحسين الفراء، قال: نقلت من خط أبي حفص البرمكي، =

ومن ذلك حديث: «لولا كذبُ السائل ما أفلح من رَدَه»<sup>(١)</sup>.

قال العُقيلي: ليس في هذا الباب شيءٌ يثبت عن النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>.

ومن ذلك: حديث: «طَلْبُ الْخَيْرِ مِنَ الرَّحْمَاءِ»<sup>(٣)</sup>، ومن حسان الوجوه»<sup>(٤)</sup>.

قال العُقيلي: ليس في هذا الباب شيءٌ يثبت عن النبي ﷺ<sup>(٥)</sup>.

قال: سمعت أبا بكر أحمد بن محمد الصيدلاني يقول: سمعت أبا بكر المروزي، يقول: سمعت أحمد بن حنبل...» فذكره، وانظر: اللالى المصنوعة (١ / ١٤٠) وفيها تعقب على هذا القول المنسوب للإمام أحمد، تنزيه الشريعة (٢ / ١٨١).

(١) رواه العقيلي في الصعفاء (٢ / ٢٧٥) و(٣ / ٥٨)، وابن عدي في الكامل (٥ / ١٦٧٠)، ومن طريقهما ابن الجوزي في الموضوعات (٢ / ٤٨٧ - ٤٨٨)، ورواه البيهقي في شعب الإيمان (٣٣٩٨)، والطبراني في الكبير: (٨ / ٧٩٦٨)، وانظر: مجمع الزوائد (٣ / ١٠٢)، اللالى المصنوعة (٢ / ٧٤)، تنزيه الشريعة (٢ / ١٣٢)، الأسرار المرفوعة (ص ٢٨٣)، الفوائد المجموعة (ص ٦٤).

(٢) الصعفاء (٢ / ٢٧٥).

(٣) رواه العقيلي في الصعفاء (٣ / ٣)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٢ / ٤٩١)، وقال: «لا يصح»، وانظر: اللالى المصنوعة (٢ / ٧٦)، الفوائد المجموعة (ص ٦٦).

(٤) رواه البخاري في التاريخ الكبير (١ / ١٧٥)، والخطيب في تاريخ بغداد (١١ / ٤٣)، والعقيلي في الصعفاء (٣ / ٣٤٠)، وابن عدي في الكامل (٢ / ٦٢٢)، ومن طريقهما ابن الجوزي في الموضوعات (٢ / ٤٩٣، ٤٩٥، ٤٩٩، ٥٠٠)، وقال: «لا يصح»، ورواه أبو يعلى في مسنده (٨ / ٤٧٥٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٥٤١)، وتمام في فوائد (١٢٨٦)، وابن النجاشي في تاريخه، وابن أبي شيبة، كما في اللالى المصنوعة (٢ / ٨١)، وانظر: (ص ٥٥).

(٥) الصعفاء (٢ / ٣٢١).

ومن ذلك : أحاديث التحذير من التبرّم لحوائج الناس<sup>(١)</sup>. ليس فيها شيءٌ صحيح.

قال العقيلي : وقد رُوي في هذا الباب أحاديث ليس فيها شيءٌ [١/٣٣] يثبت<sup>(٢)</sup>.

وكذلك حديث : «الستخي قريب من الناس ، قريب من الجنة ، والبخيل عكسه»<sup>(٣)</sup>.

قال الدارقطني : لا يثبت فيها حديث بوجه<sup>(٤)</sup>.

ومن ذلك : أحاديث اتخاذ السراري ، كحديث : «اتخذوا السراري ؛ فإنهن مباركات الأرحام»<sup>(٥)</sup>.

---

(١) رواه العقيلي في الضعفاء (٢/٣٤٠)، وابن عدي في الكامل (١/١٧٤) ترجمة أحمد بن معدان ، ومن طريقهما ابن الجوزي في العلل المتنائية (٢/٥١٨ - ٥١٧)، وقال : «لا يصح».

(٢) الضعفاء (٢/٣٤٠)، العلل المتنائية (٢/٥١٨).

(٣) رواه العقيلي في الضعفاء (٢/١١٧)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٥٣٢)، وقال : «لا يصح»، والبيهقي في الشعب (١٠٨٤٦)، وتمام في فوائد (١٢٧٥)، وانظر : مجمع الزوائد (٣/١٢٦)، اللآلئ المصنوعة (٢/٩٢) وفيها تعقب لابن الجوزي ، تنزيه الشريعة (٢/١٣٩)، السلسلة الضعيفة (١٥٤).

(٤) الموضوعات لابن الجوزي (٢/٥٣٦).

(٥) رواه العقيلي في الضعفاء (١/٢٧٥)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/٤٧)، وقال : «لا يصح»، ورواه الطبراني والحاكم كما في اللآلئ المصنوعة (٢/١٦٢)، وتنزيه الشريعة (٢/٢٠٦)، والفوائد المجموعة (ص ١٢٣).

قال العُقيلي : لا يصح في السراري عن النبي ﷺ شيءٌ<sup>(١)</sup> .

---

(١) الموضوعات لابن الجوزي (٣ / ٤٨) .

## فصل

ومن هذا: أحاديث مَدح العُزبة<sup>(١)</sup>. كلها باطلٌ.

ومن ذلك: أحاديث النهي عن قطع السدر<sup>(٢)</sup>.

قال العُقيلي: لا يصح في قطع السدر شيء<sup>(٣)</sup>.

وقال أحمد: ليس فيه حديث صحيح.

ومن ذلك: ما تقدّمت الإشارة إلى بعضه: أحاديث مَدح العدس، والأرز، والباقلاء، والباذنجان، والرمان، والزبيب، والهنباء، والكراث، والبطيخ، [والجوز]<sup>(٤)</sup>، والجبن، والهريرة، وفيها جُزءٌ كله كذب من أوله إلى آخره<sup>(٥)</sup>.

---

(١) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (١ / ٢٥) موقوفاً، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣ / ٨١) مرفوعاً، وقال: «موضوع»، ولفظه: «إذا أحب الله عبداً اصطفاه لنفسه ولم يشغله بزوجة ولا ولد». وانظر: ميزان الاعتدال (٢ / ٦٦٧)، اللآلئ المصنوعة (٢ / ١٨٠)، تزييه الشريعة (٢ / ٢١٢)، الفوائد المجموعية (ص ٥٠٨)، وانظر: ص ١٠٣.

(٢) رواه أبو داود في سننه (٥٢٣٩)، ولفظه: «من قطع سدرة صوب الله رأسه في النار». وسئل أبو داود عن معنى هذا الحديث؟ فقال: «يعني من قطع سدرة في فلة يستضل بها ابن السبيل، والبهائم، عبيداً وظلماً بغير حق». وانظر أقوالاً أخرى في رسالة السيوطي: «رفع الخدر عن قطع السدر» في الحاوي للفتاوى (٢ / ٢٠٨ - ٢١٣).

(٣) الضعفاء (ص ٣٩٦).

(٤) في الأصل: «الجزر»، والتوصيب من مصادره، ونسخة المعلمي.

(٥) انظر: (ص ٤١).

وأقرب ما جاء فيها حديث: «أفضل طعام الدنيا والأخرة اللّحم»<sup>(١)</sup>.

وقال العُقيلي: لا يصح في هذا المتن عن النبي ﷺ شيء<sup>(٢)</sup>.

ومن هذا: «حديث النهي عن قطع اللّحم بالسكين، وأنه من صنع الأعاجم»<sup>(٣)</sup>.

قال الإمام أحمد: ليس ب صحيح، و«كان رسول الله ﷺ يحتز من لحم الشاة، ويأكل»<sup>(٤)</sup>.

ومن ذلك: حديث النهي عن الأكل في السوق<sup>(٥)</sup>. كلها باطلة.

قال [٢/٣٣] العُقيلي: لا يثبت في هذا الباب شيء عن النبي ﷺ<sup>(٦)</sup>.

---

(١) رواه العقيلي في الضعفاء (٣/٢٥٨)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/١٢٦)، وانظر: الآلية المصنوعة (٢/٢٢٤)، الفوائد المجموعة (ص ١٦٨).

(٢) الضعفاء (٣/٢٥٨).

(٣) رواه أبو داود في سنته (٣٧٧٨) وفي سنه: نجح أبو معشر، متكلماً فيه، والطبراني في الكبير (٢٢/٦٢٤)، وقال الهيثمي في المجمع (٥/٣٧): «وفي عباد بن كثير وهو ضعيف»، ورواه ابن عدي في الكامل (٧/٢٧٠٦)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/١٢٩)، وانظر: تنزيه الشريعة (٢/٢٤٨)، الفوائد المجموعة (ص ١٦٩).

(٤) الموضوعات لابن الجوزي (٣/١٢٩).

(٥) رواه العقيلي في الضعفاء (٣/١٩١)، وابن عدي في الكامل (٢/٥١٢)، والخطيب في تاريخ بغداد (٧/٣٨٣)، ومن طريقهم ابن الجوزي في الموضوعات (٣/١٩٧ - ١٩٨)، وقال: «لا يصح»، وانظر: الفوائد المجموعة (ص ١٥٨).

(٦) الضعفاء (٣/١٩١).

ومن ذلك: أحاديث البطيخ، وفضله<sup>(١)</sup>. وفيه جزء<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام أحمد: لا يصح في فضل البطيخ شيء، إلا أن رسول الله ﷺ كان يأكله<sup>(٣)</sup>.

---

(١) رواه ابن الجوزي في الم موضوعات (٣/٩٦، ٩٧)، وقال: «لا يشك أنه موضوع»، وانظر: اللالى المصنوعة (٢/٢٠٩)، الفوائد المجموعة (ص ١٦٠).

(٢) قال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص ٢٣٨): «صنف فيه أبو عمرو التوقاني جزءاً، وأحاديثه باطلة».

(٣) أورد هذا الكلام بنصه ابن الجوزي في الم موضوعات (٣/٩٧)، لكنه لم ينسبه لأحمد.

## فصل

ومن ذلك: أحاديث فضائل الأزهار، كحديث: «فضل الترجس، والورد، والمرزنجوش، والبنفسج، والبان»<sup>(١)</sup> كلها كذب.

ومن ذلك: أحاديث فضائل الديك<sup>(٢)</sup>. كلها كذب<sup>(٣)</sup>; إلا حديثاً واحداً: «إذا سمعتم صياح الديك؛ فاسألووا الله من فضله»<sup>(٤)</sup>. وقد تقدم ذلك.

---

(١) هي على هذا الترتيب في الموضوعات لابن الجوزي: (٣/٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤٣، ٢٤٥، ٢٤٩)، وحكم عليها بالوضع.

(٢) رواه ابن حبان في المجرودين (٤١/٢)، والعقيلي في الضعفاء (١/١٢٧)، ومن طريقهما ابن الجوزي في الموضوعات (٣/١٣٣، ١٣٨)، وقال: «موضوع»، وانظر: اللالى المصنوعة (٢/٢٢٧)، تنزيه الشريعة (٢/٢٤٩)، الفوائد المجموعة (ص ١٧٢).

(٣) روى أبو داود في سنته (٥١٠١)، والنمساني في اليوم والليلة (٩٤٥)، وأحمد في المسند (٥/١٩٢، ١٩٣)، وابن حبان كما في الإحسان (٥٧٣١) حديثاً عن زيد بن خالد الجهمي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا الديك، فإنه يوقظ للصلوة». قال النووي في رياض الصالحين (٦٤٦): إسناده صحيح».

(٤) رواه البخاري (٣٣٠٣)، ومسلم (٦٨٥٧). سبق تخرجه ص ٤٥.

## فصل

ومن ذلك: أحاديث الحناء وفضله، والثناء عليه<sup>(١)</sup>. وفيه جُزء لا يصح منه شيء<sup>(٢)</sup>.

وأجود ما فيه حديث الترمذى: «أربع من سنن المرسلين: السواك، والطيب، والحناء»<sup>(٣)</sup>.

وسمعت شيخنا أبا الحجاج المِزَى، يقول: هذا غلطٌ من بعض الرواة، وإنما هو الختان بالنون، كذلك رواه المَحَامِلِي<sup>(٤)</sup> عن شيخ الترمذى، قال: والظاهر أن اللفظة وقعت في آخر السطر فسقط منها

(١) رواه الخطيب في تاريخ بغداد (٥٦ / ٥)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣ / ٢٣٠)، وانظر: مجمع الزوائد (٥ / ١٥٧)، زاد المعاد (٤ / ٨٨ - ٩٠)، الالائء المصنوعة (٢ / ٢٦٩)، تزييه الشريعة (٢ / ٢٧٥)، الفوائد المجموعة (ص ١٩٥).

(٢) لعله جزء أبي سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازى، كما في الالائء المصنوعة (٢ / ٢٧٠)، وقد أورد بعضهم على ابن القيم حديث: «سيد ريحان أهل الجنة الحناء»، فقد رواه الطبراني في الكبير (١١٩٠ / ١١)، والخطيب في تاريخ بغداد (٥٦ / ٥)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣ / ٢٣٠)، والبيهقي في الشعب (٦٠٧٧)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥ / ١٥٧): «رجاله رجال الصحيح خلا عبدالله بن أحمد بن حنبل، وهو ثقة مأمون»، وانظر: الالائء المصنوعة (٢ / ٢٦٩)، تزييه الشريعة (٢ / ٢٧٥)، السلسلة الصحيحة (١٤٢٠)، جنة المرتاب (ص ٤٦٥)، التحدث (ص ١٧٥).

(٣) رواه الترمذى في سنته (١٠٨٠) ولفظه: «أربع من سنن المرسلين: الحباء، والتعطر، والسواك، والنکاح»، واستظهر البيضاوى أنه (الختان)، وصوبه الحافظ العراقي في كلام جيد كما في فيض القدير (١ / ٤٦٥).

(٤) في أماله (٤٤٤).

الثُّون، فرواها بعضهم: الحِنَاء، وبعضهم الحِيَاء. وإنما هو الخِتان<sup>(١)</sup>.

وصحَّ حديث: الخضاب بالحناء والكتم<sup>(٢)</sup>.

ومن ذلك: أحاديث التخثير بالعقيق<sup>(٣)</sup>.

قال العُقيلي: لا يثبت في هذا شيءٌ عن النبي ﷺ<sup>(٤)</sup>

ومن ذلك: حديث النهي أن تُقصَّ الرُّؤيا على النساء<sup>(٥)</sup>.

قال العُقيلي: لا يُحفظ من وجه يثبت<sup>(٦)</sup>.

[١/٣٤] ومن ذلك أحاديث: لا يدخل الجنة ولد زنى<sup>(٧)</sup>.

(١) انظر: زاد المعاد (٣/٣٠٩)، فيض القدير (١/٤٥٦) وفيه كلامٌ جيد.

(٢) رواه أبو داود في سنته (٤٢٠٥)، ولفظه: إن أحسن ما غير به هذا الشيب الحناء والكتم، وانظر: فتح الباري (١٠/٣٦٧).

(٣) انظرها في: المجرودين (٣/١٥٣)، تاريخ بغداد (١١/٢٥١)، الضعفاء للعقيلي (٤/٤٤٩)، حلية الأولياء (٨/٢٨١)، الأباطيل (٢/٣٤١)، اللآلئ المصنوعة (٢/٢٧٢)، تنزيه الشريعة (٢/٢٧٦).

(٤) الضعفاء (٤/٤٤٩).

(٥) رواه العقيلي في الضعفاء (٣/٣٥)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/٢٥٥)، وقال: «موضوع»، وانظر: اللآلئ المصنوعة (٢/٢٧٩)، تنزيه الشريعة (٢/٢٨١)، الفوائد المجموعة (ص ٢١٦).

(٦) الضعفاء (٣/٣٥)، الموضوعات لابن الجوزي (٣/٢٥٥).

(٧) رواه أحمد في المسند (٢/٢٠٣)، والنمسائي في سنته (٥٦٧٢)، وأبو نعيم في الحلية (٨/٢٤٩)، وابن عدي في الكامل (٣/١٢٨٦)، وعبد بن حميد كما في المنتخب من مسنده (١٤٦٤)، والخطيب في تاريخ بغداد (١١/١٩١)، ومن طريقهم ابن الجوزي في الموضوعات (٣/٣٢٦ - ٣٢٩)، وانظر: الجواب الكافي (ص ٢٥٤)، اللآلئ المصنوعة (٢/١٩٢)، تنزيه الشريعة =

قال أبو الفرج ابن الجوزي : «وقد ورد في ذلك أحاديث ليس فيها شيءٌ يصح ، وهي مُعارضٌ بقوله تعالى : ﴿وَلَا نَزِّرُ وَازِرَةً وَزَرَ أُخْرَى﴾» [الإسراء : ١٥] <sup>(١)</sup>.

قلت : ليست مُعارضٌ بها إن صحت ؛ فإنه لم يُحرم الجنة بفعل والديه ، بل إن النُّطفة الخبيثة لا يُخلق منها طَيِّبٌ في الغالب ، ولا يدخل الجنة إلا نَفْسٌ طَيِّبة ، فإن كانت في هذا الجنس طَيِّبة دَخلت الجنة ، وكان الحديث من العام المخصوص .

وقد ورد في ذمته : «أَنَّه شَرُّ الْثَّلَاثَةِ» <sup>(٢)</sup> . وهو حديث حسن ، ومعناه صحيح بهذا الاعتبار ؛ فإن شَرَّ الأبوين عارضٌ ، وهذا نُطْفَةٌ خَبِيثَةٌ ، وشره من أصله ، وشَرُّ الأبوين من فعلهما <sup>(٣)</sup> .

= (٢) / ٢٢٨)، السلسلة الصحيحة للألباني (٦٧٢ - ٦٧٣).

(١) الموضوعات (٣ / ٣٢٩ ، ٣٣٠).

(٢) رواه أبو داود في سنته (٣٩٦٣) ، وأحمد في مسنده (٢ / ٣١١) ، وانظر : العلل المتناهية (٢ / ٧٦٩) ، السلسلة الصحيحة (٦٧٢).

(٣) انظر : المقاصد الحسنة (ص ٧٣٠) ، واللآلئ المصنوعة (٢ / ١٩٢) ، فقد نقل السخاوي والسيوطى كلامًا جيدًا فيه بيان أنه لا تعارض بين الآية والحديث ، فيض القدير (٦ / ٣٦٤) .

## فصل

ومن ذلك حديث : «ليس لفاسق غيبة»<sup>(١)</sup>.

قال الدارقطني ، والخطيب : قد رُوي من طُرق ، وهو باطل .

ومن ذلك : أحاديث النهي عن سَبّ البراغيث<sup>(٢)</sup> .

قال العُقيلي : لا يصح في البراغيث عن النبي ﷺ شيء<sup>(٣)</sup> .

ومن ذلك : أحاديث اللعب بالشطرنج إباحةً وتحريماً<sup>(٤)</sup> ، كلها كذبٌ على رسول الله ﷺ ، وإنما يثبت في المぬع عن الصحابة .

---

(١) رواه ابن عدي في الكامل (٥ / ٢٢١) في ترجمة العلاء بن بشر العيشمي ، وقال : «لا يتتابع على أحاديثه»؟ ، والخطيب ، ومن طريقهما ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢ / ٧٨١) ، والدارقطني ، والقضاءعي ، والهروي في ذم الكلام ، والبيهقي في الشعب ، كما في المقاصد الحسنة (ص ٥٦٢) .

(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد (١٢٣٧) ، والطبراني في الأوسط (٨ / ٩٣) ، والبزار ، كما في المقاصد الحسنة (ص ٧١٧ - ٧١٨) ، والعقيلي في الضعفاء (٢ / ١٥٨) ، وابن حبان في المجرودين (١ / ٣٤٧) ، ومن طريقهما ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢ / ٧١٣) ، وقال السخاوي : «أفرد شيخنا فيه جزءاً». انتهى ، واسم هذا الجزء : «البسيط المثبت في خبر البرغوث» ، وللسيوطي أيضاً جزءاً فيه اسمه : «الطرثوث في خبر البرغوث» ، وانظر : كشف الخفاء (٢ / ٣٥٢) ، وكنز العمال (١٤ / ١٨٦) .

(٣) الضعفاء (٢ / ١٥٨) .

(٤) روى التحدير منه : ابن حبان في المجرودين (٢ / ٢٩٧) و(٣ / ٢٦) ، وعنه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢ / ٧٨٣) ، وقال : «لا أصل لهما» ، وقال في المقاصد الحسنة (ص ٣٤٣) : «رواية ابن عبدان ، وأبو موسى ، وابن حزم ، عن حبة بن مسلم مرسلاً» ، وانظر : الفوائد المجموعية (ص ٢٠٧) .

ومن ذلك حديث: «لَا تُقتل [٢/٣٤] الْمَرْأَةُ إِذَا ارْتَدَّتْ»<sup>(١)</sup>.

قال الدارقطني: لا يصح هذا الحديث عن النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>.

ومن ذلك حديث: «مَنْ أَهْدَى إِلَيْهِ هَدْيَةً، وَعِنْهُ جَمَاعَةٌ، فَهُمْ شَرِكَاؤُهُ»<sup>(٣)</sup>.

قال العقيلي: لا يصح في هذا الباب شيء<sup>(٤)</sup>.

وقال البخاري في صحيحه ، باب من أهدى له هدية وعنه جلساؤه فهو أحق ، قال : ويذكر عن ابن عباس : «إِنَّ جُلُسَاءَهُ شَرِكَاؤُهُ» ولم يصح<sup>(٥)</sup>.

ومن ذلك حديث: «إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ حَبَّاً»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الدارقطني في سنته (١١٨)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات /٣٥٧)، والجورقاني في الأباطيل (٢/١٧٠)، وانظر: لسان الميزان (٣/٣٢٣)، تزية الشريعة (٢/٢٢٥)، الفوائد المجموعة (ص ٢٠٢).

(٢) سنن الدارقطني (٣/١١٨)، الموضوعات لابن الجوزي (٣/٣٥٧).

(٣) رواه العقيلي في الضعفاء (٤/٣٢٨)، والخطيب في التاريخ (٤/٢٤٩)، ومن طريقهما ابن الجوزي في الموضوعات (٣/٢٩٤ - ٢٩٥)، تزية الشريعة (٢/٢٩٨)، الفوائد المجموعة (ص ٢٣٢).

(٤) الضعفاء (٤/٣٢٨).

(٥) كتاب الهبة، باب من أهدى له هدية...، وقال ابن حجر في الفتح (٥/٢٢٧): جاء عن ابن عباس مرفوعاً ومقوفاً، والموقف أصلح إسناداً من المرفوع...، وانظر: تزية الشريعة (٢/٢٩٨).

(٦) رواه أحمد في المستند (٦/١١٥)، وعنه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٢٤٦)، وقال: «قال أحمد: هذا الحديث كذبٌ منكرٌ»، ونقل ابن الجوزي عن النسائي أنه قال: «موضوع»، ورواه الطبراني في الكبير (١/٢٦٤)، وفي القول =

قال شيخنا: لا يصح عن النبي ﷺ<sup>(١)</sup>.

ومن ذلك: حديث الأبدال، والأقطاب، والأغوات، والثقباء، والثجاء، والأوتاد<sup>(٢)</sup>، كلها باطلة على رسول الله ﷺ.

وأقرب ما فيها: «لا تسبوا أهل الشام فإن فيهم البدلاء، كلما مات رجلٌ منهم، أبدل الله مكانه رجلاً آخر».

ذكره أحمد<sup>(٣)</sup>. ولا يصح أيضاً؛ فإنه مُنقطع.

---

المسند (ص ٩ ، ٢٨): «وأولى محامله أن نقول: هو من الأحاديث التي أمر الإمام أحمد أن يُضرب عليها، فاما أن يكون الضرب ترك، وإما أن يكون بعض من كتبه عن عبدالله كتب الحديث وأخل بالضرب»، وانظر: اللالي المصنوعة (١ / ٤١٢)، تزية الشريعة (٢ / ١).

(١) انظر: ما بعده.

(٢) انظر: الموضوعات لابن الجوزي (٣ / ٣٩٧)، المقاصد الحسنة (ص ٤٣)، اللالي المصنوعة (٢ / ٣٣٠)، رسالة السيوطي: «الخبر الدال على وجود القطب والأوتاد والثجاء والأبدال» في الحاوي للفتاوي (٢ / ٤٥٥)، تزية الشريعة (٢ / ٣٠٦)، الفوائد المجموعة (ص ٢٤٥).

(٣) رواه أحمد في المسند (١ / ١١٢)، وانظر: المقاصد الحسنة (ص ٤٥).

## فصل

ومن ذلك: المنع من رفع اليدين في الصلاة، عند الركوع، والرفع منه، كلها باطلة مكذوبة على رسول الله ﷺ، لا يصح شيء منها، ك الحديث ابن مسعود: «إِنَّمَا أُصْلِي بِكُمْ صَلَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ». قال: فصلٌ فلم يرْفَعْ يَدِيهِ إِلَّا فِي أُولَئِكَ الْمَرَّةَ»<sup>(١)</sup>.

قال ابن المبارك: قد ثبت حديث سالم، عن أبيه - يعني في الرفع - ولم يثبت حديث ابن مسعود<sup>(٢)</sup>.

وك الحديث الآخر: «صَلَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبْيَ بَكْرٍ، وَعُمَرَ، فَلَمْ يَرْفَعُ إِلَّا عِنْدَ افْتَاحِ الصَّلَاةِ»<sup>(٣)</sup>. وهو مُنْقَطِعٌ لا يصح.

و الحديث يزيد بن أبي زياد، عن ابن [١/٣٥] أبي ليلى، عن البراء: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا افْتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدِيهِ إِلَى قَرِيبٍ مِّنْ أَذْنِيهِ، ثُمَّ لَا يَعُودُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٧٤٨)، وقال: «هذا مختصر من حديث طويل، وليس هو بصحيح على هذا اللفظ»، والترمذى (٢٥٧)، والنمسائى: باب ترك رفع اليدين عند الركوع (١٠٢٥)، صححه أحمد شاكر في تعليقه على الترمذى (٢/٤١) في كلام نفيس، فليراجع، وفيه الجمع بينه وبين أحداً من رفع الأخرى الثابتة.

(٢) رواه عن ابن المبارك الترمذى في سنته (٢/٣٩ - ٣٨)، بعد الحديث رقم (٢٥٦)، وانظر: نصب الراية (١/٣٩٤)، وفي حاشية نصب الراية تعليق على قول ابن المبارك هذا.

(٣) رواه أبو داود (٧٤٨)، والترمذى (٢٥٧) وقال: «حديث حسن»، وانظر: الموضوعات لابن الجوزى (٢/٣٨٦)، الآلائِ المصنوعة (٢/١٨)، تنزيه الشريعة (٢/١٠١).

(٤) رواه أبو داود (٧٤٩)، وأورده ابن حبان في المجرورين (٣/١٠٠)، وقال:

قال الشافعي: ذهب بعض الناس إلى تغليط يزيد<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام أحمد: هذا حديث واه.

وقال يحيى: ابن أبي زيد ضعيف الحديث.

وقال ابن عدي: ليس بذلك<sup>(٢)</sup>.

وضعف هذا الحديث جمهور أهل الحديث، وقالوا: لا يصح.

وحدث وكيع، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقدم، عن ابن عباس، وعن نافع، عن ابن عمر، قالا: قال رسول الله ﷺ: «ترفع الأيدي في سبعة مواطن: عند افتتاح الصلاة، واستقبال القبلة، والصلوة، والمروءة، والموقفين، والجمراتين»<sup>(٣)</sup>.

---

«إن زيادة: «ثم لم يعد» لقنتها أهل الكوفة ليزيد بن أبي زيد لما قدم الكوفة وحدث بها هذا الحديث في آخر عمره، فتلقن، وذلك أن سفيان بن عيينة سمعه بمكة قدماً يحدث بهذا الحديث وليس فيه هذه الزيادة»، وكذا في الكامل لابن عدي (٧/٢٧٦)، وانظر: نصب الراية (١/٤٠٢).

(١) الأم (١/١٢٥) وفيه: «ذهب سفيان إلى تغليط يزيد في هذا الحديث».

(٢) الكامل (٧/٢٧٥)، ولفظة ابن عدي: «ويزيد من شيعة الكوفة، ومع ضعفه يكتب حدثه»، وأما لفظة: «ليس بذلك» فقد أوردها ابن عدي عن أحمد بن حنبل.

(٣) رواه الطبراني، وعلقه البخاري في رفع اليدين، كما في الأسرار المرفوعة (ص ٤٧٢)، ونصب الراية (١/٣٩٠)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٣٨): «وفي الإسناد الأول: محمد بن أبي ليلى، وهو سعيد الحفظ، وفي الثاني: عطاء بن السائب، وقد اختلط»، ورواوه الحاكم والبيهقي كما في نصب الراية (١/٣٩١) وفيه: «قال الشيخ في الإمام: واعتراض على هذا بوجوه...، وثانيها: رواية وكيع عنه بالوقف على ابن عباس وابن عمر، قال الحاكم: ووكيع أثبت من كل من روى هذا الحديث عن ابن أبي ليلى».

لا يصح رفعه، وال الصحيح وقفه على ابن عمر، وابن عباس.

وحدث أورده [البيهقي]<sup>(١)</sup> في «الخلافيات» من رواية عبدالله بن [عون الخراز]<sup>(٢)</sup>: ثنا مالك، عن الزهرى، عن سالم، عن أبيه: «أن النبي ﷺ كان يرفع يديه إذا افتح الصلاة، ثم لا يعود»<sup>(٣)</sup>.

ومن شم رواح الحديث على بعد شهد بالله أنه موضوع.

وحدث [عبداد بن]<sup>(٤)</sup> الرئير: «كان رسول الله ﷺ يرفع يديه في أول الصلاة، ثم لم يرفعها»<sup>(٥)</sup>.

وهو موضوع.

وحدث وضعه محمد بن عکاشة [٢/٣٥] الكرمانى، عن أنس، موقعاً: «من رفع يديه في الركوع فلا صلاة له»<sup>(٦)</sup>.

قبح الله واضعه.

(١) في الأصل: «البخاري»، والتصويب من نسخة المعلمى.

(٢) في الأصل: «عوف الحداد»، والتصويب من مصادره، ونسخة المعلمى.

(٣) أورده الزيلىعى في نصب الراية (١/٤٠٤)، ثم قال: قال البيهقي: قال الحاكم: هذا باطلٌ موضوع،... فقد رُوينا بالأسانيد الصحيحة عن مالك بخلاف هذا، ولم يذكر الدارقطنى هذا في غرائب حديث مالك.

(٤) في الأصل: «أبي»، والتصويب من مصادره، ونسخة المعلمى.

(٥) رواه البيهقي في الخلافيات، كما في نصب الراية (١/٤٠٤)، وقال: «قال الشيخ في (الإمام): وعبد هذا تابعي، فهو مرسل».

(٦) أورده ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٣٨٧) عن الحاكم، قال: «قيل لمحمد بن عکاشة: إن قوماً عندنا يرفعون أيديهم في الركوع...، فقال: حدثنا المسيب، فذكر ابن عکاشة إسناداً، وساق هذا الحديث مرفوعاً، وأورده ابن حجر في لسان الميزان (٥/٢٨٨) وكذبه.

## فصل

ومن ذلك حديث: «إن الناس يوم القيمة يُدعون بأمهاتهم لا بآبائهم»<sup>(١)</sup>. هو باطل، والأحاديث الصحيحة بخلافه.

قال البخاري في «صحيحه»: باب يُدعى الناس يوم القيمة بآبائهم، ثم ذكر حديث: «يُنصب لكل غادر لواء يوم القيمة بقدر غُدرته، يقال: هذه غَدْرَة فلان ابن فلان»<sup>(٢)</sup>.

وفي الباب أحاديث أخرى، غير ذلك.

---

(١) رواه ابن عدي في الكامل (١ / ٣٤٣) ترجمة إسحاق بن إبراهيم الطبرى، وقال: «منكر المتن بهذا الإسناد»، والطبراني كما في فتح البارى (١٠ / ٥٧٩)، قال ابن حجر: «وستنه ضعيف جدًا».

(٢) كتاب الأدب، باب ما يدعى الناس بآبائهم (٦١٧٧).

## فصل

ومن ذلك: «**خُضور رسول الله ﷺ [سماعاً]**<sup>(١)</sup> ورقص، حتى شق قميصه»<sup>(٢)</sup>.

فلعن الله واضعه، ما أجرأه على الكذب.

و الحديث: «**لَوْ أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ ظَنَّهُ بِحَجْرٍ لِنَفْعِهِ**»<sup>(٣)</sup>.

وهو من وضع المشركين عُباد الأوثان.

و الحديث: «**اتَّخِذُوا مَعَ الْفَقَرَاءِ أَيْدِيَ، فَإِنْ لَهُمْ دَوْلَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَئِي دَوْلَةٌ**»<sup>(٤)</sup>.

و الحديث: «**مَنْ عَشَقَ فَعَفَّ فَكُتُمْ فَمَاتَ فَهُوَ شَهِيدٌ**»<sup>(٥)</sup>.

---

(١) في الأصل بياض، وتسديده من مصادره، ونسخة المعلمي.

(٢) في الفوائد المجموعة (ص ٢٥٤): أن أبا محدورة أنسد بين يدي النبي ﷺ، وأنه تواجد حتى وقعت البردة الشريفة عن كتفيه، قال ابن تيمية: هو كذب باتفاق أهل العلم بالحديث.

(٣) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «كذب موضوع»، وقال ابن حجر: «لا أصل له». المقاصد الحسنة (ص ٥٤٢)، الأسرار المرفوعة (ص ٢٨٢).

(٤) رواه أبو نعيم في الحلية في ترجمة وهب بن منبه، والدليلي، كما في المقاصد الحسنة (ص ٥٤)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٢ / ٥١٦)، وأورده الذهبي في الميزان (٤ / ٢١٩)، وقال: «موضوع»، وحكم بوضعه: شيخ الإسلام ابن تيمية، وقال الحافظ ابن حجر: «لا أصل له»، المقاصد الحسنة (ص ٥٤٢)، الأسرار المرفوعة (ص ١٠٣).

(٥) رواه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٥ / ١٥٦)، والحاكم في تاريخ نيسابور، وابن عساكر في تاريخ دمشق، وغيرهم، كما في المقاصد الحسنة (ص ٦٥٨)، والأسرار المرفوعة (ص ٣٣٨)، وقد أطال ابن القيم رحمه الله في =

موضوعٌ على رسول الله ﷺ.

وحدث : «من أكل مع مغفور [له]<sup>(١)</sup> غفر له»<sup>(٢)</sup>. موضوع أيضاً، وغاية ما رُوي فيه أنه مَنَّام رأه بعض الناس<sup>(٣)</sup>.

وحدث : «من قَصَّ أظفاره مخالفًا لم يَرِ في عينيه رمداً»<sup>(٤)</sup>. من أقبح الموضوعات.

وحدث : «إذا دعت أحدكم أمه وهو في الصلاة فليجب، وإذا دعاه أبوه فلا يُجب»<sup>(٥)</sup>. يرويه عبد [١/٣٦] العزيز بن أبيان القرشي الأموي، قال البخاري : تر��وه<sup>(٦)</sup>. وقال ابن معين ، وغيره : كذاب ، روی أحاديث موضوعة<sup>(٧)</sup>.

---

= بيان بطلانه في كتابه زاد المعاد (٤/٢٧٥)، وروضة المحبين (ص ١٨٠) والجواب الكافي (ص ٣٥٣)، وانظر : الفوائد المجموعة (ص ٢٥٥).

(١) ما بين المعکوفین ليس في الأصل ، والتوصیب من مصادره ، ونسخة المعلمي.

(٢) حکم بوضعه شیخ الإسلام ابن تیمیة وقال : «ليس له إسناد عند أهل العلم»، وقال الحافظ ابن حجر : «كذب موضوع، لا أصل له صحيح ولا حسن ولا ضعيف»، المقاصد الحسنة (ص ٦٢٨)، الأسرار المرفوعة (ص ٣١٩)، الفوائد المجموعة (ص ١٥٨).

(٣) المقاصد الحسنة (ص ٦٢٨) وفيه أنه رؤيا منامية .

(٤) قال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص ٦٦٤) : «لم أجده ، وهو في كلام غير واحد من الأئمة ، منهم ابن قدامة في المغني ، والشيخ عبدالقادر في الغنية ، وانظر : الأسرار المرفوعة (ص ٣٤١).

(٥) لم أجده .

(٦) تاريخ بغداد (١٠/٤٤٦).

(٧) الضعفاء للعقيلي (٣/١٧)، تاريخ بغداد (١٠/٤٤٥).

وحدث في جابر في التشهد، وفي أوله: «بسم الله، التحيات لله»<sup>(١)</sup>.  
يرويه حميد بن الربيع، عن أبي عاصم، عن ابن جرير، عن أبي الزبير،  
عنه. قال ابن معين: هذا حميد كذاب<sup>\*</sup>. وقال النسائي: ليس بشيء<sup>(٢)</sup>.

---

(١) رواه ابن عدي في الكامل (٢/٢٨١) ترجمة حميد بن الربيع، وقال: «باطل»،  
وانظر: السنن الكبرى للبيهقي (٢/١٤١)، باب من استحب أو أباح التسمية  
قبل التحية.

(٢) ميزان الاعتدال (١/٦١٢).

## فصل

وسألتَ عن: «لا مَهْدِي إِلَّا عِيسَى ابْنُ مُرْيَم»<sup>(١)</sup>. فكيف يأْتِلُفُ هذَا  
مع أحاديث المَهْدِي، وخروجه، وما وَجَهَ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا؟ وهل في  
المَهْدِي حديث، أم لا؟

فأما حديث: «لا مَهْدِي إِلَّا عِيسَى ابْنُ مُرْيَم» فرواه ابن ماجه في  
«سُنْنَة»<sup>(٢)</sup>، عن يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عن الشافعي، عن محمد بن خالد  
الجَنْدِي، عن أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ، عن الحسن، عن أنس بن مالك، عن النبي  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وهو مما تفرد به محمد بن خالد.

قال محمد بن [الحسين الأبرى]<sup>(٣)</sup> في كتاب «مناقب الشافعى»:  
محمد بن خالد هذا غير معروف عند أهل الصناعة من أهل العلم والنقل،  
وقد تواترت الأخبار عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بذكر المَهْدِي، وأنه من أهل  
بيته<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه ابن ماجه (٣٠٢)، والحاكم في المستدرك (٤/٤٤١)، والخطيب في تاريخ بغداد (٤/٢٢١)، ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/٨٦٢)، ونقل عن النسائي أنه قال: «حديث منكر»، ورواه الجورقاني في الأباطيل (١/٣١٩)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١/١٥٥)، وانظر: ميزان الاعتدال (٣/٥٣٥)، طبقات الشافعية الكبرى (١/٢٨٠)، قال الصغاني: «موضوع». الفوائد المجموعة (ص ٥١٠).

(٢) تقدم تخريرجه.

(٣) في الأصل: «الحسن الأسنوي»، والتصويب من مصادر ترجمته، ونسخة المعلمى، وانظر: سير أعلام النبلاء: (١٦/٢٩٩).

(٤) وفي هذا مؤلفات منها: كتاب الشوكانى: «التوضيح في تواتر ما جاء في =

وقال البيهقي : تفرد به محمد بن خالد هذا.

وقد قال الحاكم أبو عبدالله : هو مجهول ، وقد اختلف عليه في إسناده فُرُوي عنه عن أبي بن أبي عياش ، [٢/٣٦] عن الحسن ، عن النبي ﷺ ، قال : فرجع الحديث إلى رواية محمد بن خالد - وهو مجهول - عن أبي بن أبي عياش - وهو متوك - عن الحسن ، عن النبي ﷺ ، وهو منقطع ، والأحاديث على خروج المهدى أصح إسناداً<sup>(١)</sup>.

قلت : ك الحديث ابن مسعود ، عن النبي ﷺ : «لَمْ يَقُلْ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمَ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ، حَتَّىٰ يَعْثُثَ رَجُلًا مِّنِي، أَوْ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يُؤْاطِئُ اسْمَهُ اسْمِي، وَاسْمُ أَبِيهِ اسْمُ أَبِي، يَمْلأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا، كَمَا مُلْتَثَتُ ظُلْمًا وَجَوْرًا». رواه أبو داود ، والترمذى<sup>(٢)</sup> ، وقال : «حديث حسن صحيح» ، قال : «وفي الباب عن علي ، وأبي سعيد ، وأم سلمة ، وأبي هريرة». ثم روى حديث أبي هريرة ، وقال : «حسن صحيح»<sup>(٣)</sup>. انتهى .

وفي الباب عن حذيفة بن اليمان ، وأبي أمامة الباهلي ، وعبد الرحمن ابن عوف ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وثوبان ، وأنس بن مالك ، وجابر ، وابن عباس ، وغيرهم .

---

=  
المهدى والدجال وال المسيح ، وكتاب الكشميري : «التصریح بما تواتر في نزول المسيح» وهو مطبوع ، وموسوعة أحاديث المهدى للدكتور عبدالعزيز البستوي .

(١) المستدرک (٤/٤٤١)، العلل المتناهية (٢/٨٦٣).

(٢) رواه أبو داود (٤٢٨٢)، والترمذى (٢٢٣١)، وقال : «حسن صحيح» ، وصححه المؤلف كما في (ص ١٤٧).

(٣) سنن الترمذى (٤/٤٣٨)، وحديث أبي هريرة فيه برقم (٢٢٣٣).

وفي «سنن أبي داود»، عن علي، أَتَه نَظَر إِلَى ابْنِ الْحَسْنِ، فَقَالَ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، كَمَا سَمَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَسَيَخْرُجُ مِنْ صُلْبِهِ رَجُلٌ يُسَمَّى بِاسْمِ نَبِيِّكُمْ، يُشَبِّهُهُ فِي الْحَلْقِ، وَلَا يُشَبِّهُهُ فِي الْحَلْقِ، يَمْلأُ الْأَرْضَ عَدْلًا»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله [١/٣٧] ﷺ: «المهدي مِنِّي، أَجلِي الْجَبَّةَ، أَقْنِي الْأَنْفَ، يَمْلأُ الْأَرْضَ قِسْطًا، وَعَدْلًا، كَمَا مُلِئَتْ جَوَارًا وَظُلْمًا، يَمْلِكُ سَبْعَ سَيِّنَ»<sup>(٢)</sup>. رواه أبو داود بإسناد جيد من حديث عمران بن [دَاؤِرٍ]<sup>(٣)</sup> القطان - [وَهُوَ]<sup>(٤)</sup> حسن الحديث - عن قتادة، [عن أبي نَضْرَةَ، عَنْهُ<sup>(٥)</sup>].

وروى الترمذى نحوه من وجه آخر، عن أبي الصديق الناجي،  
عنه<sup>(٦)</sup>[<sup>(٧)</sup>].

وروى أبو داود من حديث صالح بن أبي مريم [أبي]<sup>(٨)</sup> الخليل، عن صاحب له، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ، قال: «يكون اختلاف عند موت

(١) رواه أبو داود (٤٢٩٠)، وانظر: ضعيف أبي داود (٩٢٤).

(٢) رواه أبو داود (٤٢٨٥). وقد حسن الألباني في صحيح الجامع (٦٧٣٦).

(٣) في الأصل: «وارد»، والتوصيب من مصادره، ونسخة المعلمى.

(٤) في الأصل: «وقال»، والتوصيب من نسخة المعلمى.

(٥) انظر: التعليق الذي بعده.

(٦) في الأصل هكذا: «عن أبي الصديق الناجي عنه، وروى الترمذى نحوه من وجه واحد، والتوصيب من سنن الترمذى (٢٢٢)، والمعنى: عن أبي الصديق عن أبي سعيد الخدري».

(٧) سنن الترمذى (٢٢٣٢)، وقال الترمذى: «حديث حسن».

(٨) في الأصل: «بن»، والتوصيب من مصادره، ونسخة المعلمى.

خَلِيفَةَ، فَيُخْرِجُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ هَارِبًا إِلَى مَكَّةَ، فَيَأْتِيهِ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ فَيُخْرِجُهُنَّ، وَهُوَ كَارِهٌ، فَيَبَايِعُونَهُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ، وَيُبَعْثَ إِلَيْهِ جَيْشٌ مِنَ الشَّامِ، فَيَخْسِفُ بِالْبَيْدَاءِ، بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَإِذَا رَأَى النَّاسُ ذَلِكَ أَتَاهُ أَبْدَالُ الشَّامِ، وَعَصَابَ أَهْلِ الْعَرَاقِ، فَيَبَايِعُونَهُ، ثُمَّ يَنْشَأُ رَجُلٌ مِنْ قَرِيشٍ، أَخْوَالُهُ كَلْبٌ، فَيُبَعْثَ إِلَيْهِمْ بَعْثًا، فَيُظَهِّرُونَ عَلَيْهِمْ، وَذَلِكَ بَعْثَ كَلْبٍ، وَالْخَيْبَةُ لِمَنْ لَمْ يَشْهُدْ غَنِيمَةَ كَلْبٍ، فَيَقْسِمُ الْمَالَ، وَيَعْمَلُ فِي النَّاسِ بِسُنَّةِ نَبِيِّهِمْ، وَيُلْقِي الإِسْلَامَ بِجَرَانَةٍ فِي الْأَرْضِ، فَيَلْبِسُ سَبْعَ سَنِينَ، ثُمَّ يُتُوفَّى، وَيَصْلِي عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ<sup>(١)</sup>.

وَفِي رَوَايَةٍ [٢/٣٧]: «فِيلْبِثُ تَسْعَ»<sup>(٢)</sup>.

وَرَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِاللَّفْظَيْنِ<sup>(٣)</sup>.

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدَاللهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ نَحْوَهُ<sup>(٤)</sup>.

وَرَوَاهُ أَبُو يَعْلَى الْمَوْصِلِيِّ فِي «مَسِنْدِهِ» مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ عَنْ صَالِحٍ [أَبِي]<sup>(٥)</sup> الْخَلِيلِ، عَنْ صَاحِبِهِ، وَرَبِّمَا قَالَ صَالِحٌ: عَنْ مَجَاهِدٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.

وَالْحَدِيثُ حَسْنٌ، وَمِثْلُهِ مَا يَجُوزُ أَنْ يَقَالُ فِيهِ: صَحِيحٌ.

(١) رواه أبو داود (٤٢٨٦)، وهو ضعيف كما في السلسلة الضعيفة (١٩٦٥).

(٢) رواه أبو داود في سننه (٤٢٨٦)، وهو كالذى قبله.

(٣) المسند (٣/١٧) (٦/٣١٦)، وهو ضعيف كالذى قبله.

(٤) رواه أبو داود في سننه (٤٢٨٨)، وهو ضعيف كما تقدم، وانظر: السلسلة الصحيحة (١٩٢٤).

(٥) في الأصل: «بن»، والصواب ما أثبتته كما تقدم.

وقال ابن ماجه في «سننه»: ثنا عثمان بن أبي [شيبة]<sup>(١)</sup>، ثنا أبو داود [الحجري]<sup>(٢)</sup>، ثنا ياسين، عن إبراهيم بن محمد بن الحنفية، عن أبيه، عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «المهدي من أهل البيت يُصلحه الله في ليلة»<sup>(٣)</sup>.

وياسين<sup>(٤)</sup>، وإن كان ضعيفاً فحديثه يصلح للاعتماد، ولم يصلح للاعتماد.

وفي «سننه» من حديث ابن لهيعة، عن أبي زرعة عمرو بن جابر الحضرمي، عن عبدالله بن الحارث بن جزء الربيدي، قال: قال رسول الله ﷺ: «يخرج ناسٌ من أهل المشرق، فيوطئون للمهدي سلطانه»<sup>(٥)</sup>.

وذكر أبو نعيم في «كتاب المهدي»<sup>(٦)</sup> من حديث حذيفة، قال: قال

(١) في الأصل: «لهيعة»، والتصويب من مصادره، ونسخة المعلمي.

(٢) في الأصل: «الجعبري»، والتصويب من مصادره، ونسخة المعلمي.

(٣) رواه أحمد في المسند (١ / ٨٤)، وابن ماجه في سننه (٤٠٨٥)، وهو صحيح كما في السلسلة الصحيحة (٢٣٧١).

(٤) هو ابن شبيان العجلي الكوفي، قال ابن حجر: «لا بأس به»، تقريب التهذيب (ص ١٠٤٧).

(٥) رواه ابن ماجه (٤٠٨٨) وفيه: «... فيوطئون للمهدي» يعني: سلطانه. وال الحديث ضعيف إسناده البوصيري في مصباح الزجاجة (٣ / ٢٦٤).

(٦) لعل كتاب أبي نعيم هذا هو الذي لخصه السيوطي في رسالته: «العرف الوردي في أخبار المهدي» فقد قال في مقدمة رسالته هذه: «هذا جزء جمعت فيه الأحاديث والأثار الواردة في المهدي، لخصت فيه الأربعين التي جمعها الحافظ أبو نعيم، وزدت عليه ما فاته...» انظر: الحاوي للفتاوى (٢ / ٢١٣)، وجزم الشيخ أبو غدة رحمة الله تعالى في حاشية نسخته من هذا الكتاب (ص ١٤٦) بذلك.

رسول الله ﷺ: «لَوْلَمْ يَبْقَى مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ، لَبَعَثَ اللَّهُ فِيهِ رَجُلًا أَسْمَاهُ أَسْمِي، وَخَلَقَهُ خَلْقِي، يُكْتَنِي أَبَا عَبْدِ اللَّهِ»<sup>(١)</sup>.

ولكن في إسناده العباس بن بكار<sup>(٢)</sup> لا يُحتج بحديثه، وقد تقدم هذا المتن من حديث [ابن]<sup>(٣)</sup> مسعود، وأبي هريرة، وهما صحيحان.

وقد قالت أم سلمة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المهدي من عترتي، من ولد فاطمة»<sup>(٤)</sup>. رواه أبو داود، وابن ماجه، وفي إسناده زياد ابن بيان، وثقة ابن حبان<sup>(٥)</sup>، وقال ابن معين [١٣٨]: ليس به بأس<sup>(٦)</sup>. وقال البخاري: في إسناد حديثه نظر<sup>(٧)</sup>.

وقال أبو نعيم: ثنا خلف بن أحمد بن العباس الرآمئهُرْمُزِي في «كتابه»، ثنا همام بن أحمد بن أيوب، ثنا طالوت بن عباد، ثنا سعيد بن إبراهيم، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة [بن]<sup>(٨)</sup> عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لِيَعْشَنَ اللَّهُ مِنْ عَتْرَتِي رَجُلًا

(١) أورده عن أبي نعيم السيوطي في «العرف الوردي»، كما في الحاوي للفتاوي (٢/٢٢٠)، وقد ترجم الذهبي في الميزان (٢/٣٨٢) للعباس بن بكر، وقال: «ومن مصائبهم»، وذكر حديث حذيفة هذا. وانظر (١٤٣).

(٢) هو: الصبي البصري، كتبه الدارقطني، انظر: ميزان الاعتدال (٢/٣٨٢).

(٣) في الأصل: «أبي»، والتصويب مما تقدم.

(٤) رواه أبو داود (٤٢٨٤)، وابن ماجه (٤٠٨٦)، وسنده جيد كما في السلسلة الضعيفة (١/١٠٨).

(٥) كتاب الثقات (٨/٢٤٨).

(٦) هذا قول النسائي فيه، كما في تهذيب الكمال (٩/٤٣٧).

(٧) التاريخ الكبير (٣/٣٤٦) وفيه: «في إسناده نظر».

(٨) في الأصل: «عن»، والتصويب من مصادره، ونسخة المعلمي.

أفرق الثنایا، أجلی الجبهة، يملأ الأرض عدلاً، يفیض المال»<sup>(١)</sup>.

ولكن طالوت، وشيخه ضعیفان<sup>(٢)</sup>. والحادیث ذکرناه للشواهد.

وقال یحیی بن عبدالحمید الحِمّانی فی «مسنده»: ثنا قیس بن الریبع، عن أبي حُصین، عن أبي صالح، عن أبي هریرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتی یملك رجل من أهل بيته یفتح القسطنطینیة، وجبل الدیلم، ولو لم یبق إلا يوم، طوّل الله ذلك اليوم حتی یفتحها».

یحیی بن عبدالحمید وثقه ابن معین وغيره<sup>(٣)</sup>، وتکلم فیه أحمد<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو ثعیم: ثنا أبو الفرج الأصبهانی، ثنا أحمد بن الحسین، ثنا أبو جعفر بن طارق، عن [الخلیل بن لطیف]<sup>(٥)</sup>، عن أبي نصرة، عن أبي

---

(١) أورده عن أبي نعیم السیوطی فی «العرف الوردي»، كما فی الحاوی للفتاوی (٢٢٠ / ٢).

(٢) أما سوید بن إبراهیم العطار فقد ضعفه بعضهم كما تراه فی میزان الاعتدال (٢ / ٢٤٧)، وأما طالوت بن عباد الصیرفی فقد قال الذہبی فی المیزان (٢ / ٣٣٤): «شیخ معمر لیس به بأس، قال أبو حاتم: صدوق، وأما ابن الجوزی فقال من غير ثبت: ضعفه علماء النقل، قلت: إلى الساعة أفتشر فما وقعت بأحد ضعفه».

(٣) تهذیب الکمال (٣١ / ٤٣١).

(٤) تهذیب الکمال (٣١ / ٤٢٧).

(٥) فی الأصل: «الجلیل بن نظیف»، والتوصیب من موضع أوهام الجمع والتفریق للخطیب البغدادی (٢ / ٨٤)، والإکمال لابن ماکولا (٣ / ١٧٤)، ونسخة المعلمی.

سعيد، قال : قال رسول الله ﷺ: «منا الذي يصلى عيسى ابن مريم خلفه فيقول: [٢/٣٨] ألا إن بعضهم على بعض أمراء، تكْرِمة الله لهذه الأمة»<sup>(١)</sup>.

وهذا إسناد لا تقوم به حجّة، لكن في «صحيح ابن حبان» من حديث عطية بن عامر نحوه<sup>(٢)</sup> .

وقال الحارث بن أبي أسامة في «مسنده»: أنا إسماعيل بن عبد الكرييم، حدثنا إبراهيم بن عَقِيل، عن أبيه، عن وهب بن مُنبه، عن جابر، قال : قال رسول الله ﷺ: «ينزل عيسى ابن مريم، فيقول أميرهم المهدي: تعال صَلِّ بنا، فيقول: لا، إن بعضهم أمير بعض، تكْرِمة الله هذه الأمة»<sup>(٣)</sup>.

وهذا إسناد جيد.

وقال الطبراني: ثنا محمد بن زكريا [الغلابي]<sup>(٤)</sup> ، ثنا العباس بن بكار، ثنا عبدالله بن زياد، عن الأعمش، عن زر بن حبيش، عن حذيفة، قال : «خطبنا النبي ﷺ فذكر ما هو كائن»، ثم قال : لو لم يبق من الدنيا إلا

(١) أورده عن أبي نعيم السيوطي في «العرف الوردي» كما في الحاوي للفتاوى (٢٢١ - ٢٢٢).

(٢) هو عند ابن حبان من حديث جابر بن عبد الله كما في الإحسان (٦٨١٩)، ولكن ليس فيه التصريح بأن الإمام هو المهدي، وحديث جابر هذا عند مسلم في صحيحه (٣٩٣).

(٣) انظر: التعليق على الذي قبله.

(٤) في الأصل: «الهلالي»، والتوصيب من مصادره، ونسخة المعلمي.

يومٌ واحدٌ لطول الله ذلك اليوم، حتى يبعث رجلاً من ولدي، اسمه اسمي». ولكن هذا إسنادٌ ضعيفٌ<sup>(١)</sup>.

وأحاديث هذا [الباب]<sup>(٢)</sup> أربعة أقسام: صاحب، وحسن، وغرائب، وموضوعة.

وقد اختلف الناس فيه، على أربعة أقوال:

أحداها: أنه المسيح ابن مريم، وهو المهدى على الحقيقة، واحتج أصحاب هذا بحديث محمد بن خالد الجندى المتقدم<sup>(٣)</sup>، وقد بيّنا حاله، وأنه لا يصح، ولو صح لم يكن فيه حجة؛ لأن عيسى أعظم مهدى بين [١/٣٩] يدي رسول الله ﷺ، وبين الساعة، وقد دلت السنة الصحيحة عن النبي ﷺ على نزوله على المنارة البيضاء، شرقى دمشق، وحكمه بكتاب الله، وقتله اليهود والنصارى، ووضعه الجزية، وإهلاك أهل الملل في زمانه<sup>(٤)</sup>.

في الصحيح أن يقال: لا مهدى في الحقيقة سواه، وإن كان غيره مهدىً، كما يقال: لا علم إلا ما نفع، ولا مال إلا [ما وقى وجه صاحبه]<sup>(٥)</sup>،

(١) فيه: شيخ الطبراني - محمد بن زكريا الغلابي البصري الإخباري -، قال الذهبي: «ضعيف»، واتهمه الدارقطنی بالوضع، وقال ابن منده: متكلم فيه، ومع هذا فقد ذكره ابن حبان في الثقات، ميزان الاعتدال (٣ / ٥٥٠)، والحديث تقدم من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه (ص ١٤٣).

(٢) ليست في الأصل، وهي من نسخة المعلمى.

(٣) انظر: (ص ١٤٢).

(٤) انظر: صحيح البخاري (٢٢٢٢، ٣٤٤٨)، ومسلم (٣٨٧، ٣٨٨، ٣٨٩).

(٥) في الأصل بعد قوله: «ولا مال إلا» تخریجه، ولم يتضح لي ما كتب في =

وكم يصح أن يقال: إنما المهدى عيسى ابن مريم، يعني المهدى الكامل  
المعصوم<sup>(١)</sup>.

القول الثاني: أنه المهدى الذى ولى من بنى العباس، وقد انتهى زمانه، واحتى أصحاب هذا القول بما رواه أحمد في «مسنده»: ثنا وكيع، عن شريك، عن علي بن زيد، عن أبي قلابة، عن ثوبان، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم الرايات السود قد أقبلت من خراسان، فاتوها ولو حبوا على الثلج، فإن فيها خليفة الله المهدى»<sup>(٢)</sup>.

وعلى بن زيد، قد روى مسلم له متابعة، ولكن هو ضعيف، وله مناخير تفرد بها، فلا يحتاج بما ينفرد به.

وروى ابن ماجه من حديث الثوري، عن خالد، عن أبي قلابة، عن [أبي]<sup>(٣)</sup> أسماء، عن ثوبان، عن النبي ﷺ، نحوه<sup>(٤)</sup>.

---

= الحاشية، وما أثبته من نسخة المعلمى.

(١) للقرطبي وابن كثير كلام نحو هذا تراه في التذكرة في أحوال الموتى للقرطبي (ص ٦١٧)، والنهایة لابن كثير (١/٣٢)، وأورده السيوطي في «العرف الوردي»، كما في الحاوي للفتاوى (٢/٢٤٧).

(٢) رواه أحمد في المسند (٥/٢٧٧)، والحاكم في المستدرك (٤/٥٠٢)، وقال الذهبي في الميزان (٣/١٢٨): «رأاه منكراً»، وانظر: الفوائد المجموعه (ص ٤١٢).

(٣) في الأصل: ابن، والتوصيب من مصادره، ونسخة المعلمى.

(٤) رواه ابن ماجه في سنته (٤٠٨٤)، وأحمد في المسند (٥/٢٧٧)، وصحح البوصيري إسناده في مصباح الزجاجة (٣/٢٦٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٦٠٥). وانظر: الموضوعات لابن الجوزي (٢/٢٨٨).

وتابعه عبدالعزيز بن [٣٩/٢] المختار، عن خالد.

وفي «سنن ابن ماجه» عن عبدالله بن مسعود، قال: «بينما نحن عند رسول الله ﷺ، إذ أقبل فتية من بني هاشم، فلما رأهم النبي ﷺ اغروقت عيناه، وتغير لونه، فقلت: ما نزال نرى في وجهك شيئاً نكره؟ قال: إننا أهل بيته اختار الله لنا الآخرة على الدنيا، وإن أهل بيتي سيلقون بعدي بلاء وتشريداً وتطريداً، حتى يأتي قوم من أهل المشرق، ومعهم ريات سود يسألون الحق فلا يعطونه، فيتقاتلون فيتصرون، فيعطيون ما سألوا فلا يقبلونه، حتى يدفعونها إلى رجل من أهل بيتي، فيملؤها قسطاً، كما ملئت جوزاً، فمن أدرك ذلك منكم فليأتهم ولو حبوا على التلع»<sup>(١)</sup>.

وفي إسناده يزيد بن أبي زياد، وهو سبيء الحفظ، اخترط في آخر عمره، وكان يقبل [التلقين]<sup>(٢)</sup>، وهذا الذي قبله لو صح لم يكن فيه دليل على أن المهدي الذي تولى من بني العباس هو المهدي الذي يخرج في آخر الزمان، بل هو مهدي من جملة المهديين، وعمر بن عبدالعزيز كان مهدياً، بل هو أولى باسم المهدي منه.

وقد قال رسول الله ﷺ: «عليكم بستي، وسنة الخلفاء الراشدين [٤٠/١] المهديين من بعدي»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه ابن ماجه في سنته (٤٠٨٢)، وأعلمه البوصيري في مصباح الزجاجة (٣/٢٦٢).

(٢) في الأصل: «الفلوس»، والتوصيب من مصادر ترجمته، ففيها: أنه كان يقبل التلقين، وكذا في نسخة المعلمي.

(٣) رواه أحمد في المسند (٤/١٢٦)، وأبو داود (٤٠٦٧)، والترمذى (٢٦٧٨)، وابن ماجه (٤٢)، وإسناده صحيح.

وقد ذهب الإمام أحمد في إحدى الروايتين عنه، وغيره، إلى أن عمر بن عبدالعزيز منهم، ولا ريب أنه كان راشداً مهدياً، ولكن ليس بالمهدي الذي يخرج في آخر الزمان، فالمهدي في جانب الخير والرشد، كالدجال في جانب الشرّ والضلال، كما أن بين يدي الدجال الأكبر صاحب الخوارق، دجالون كذابون، فكذلك بين يدي [المهدي]<sup>(١)</sup> الأكبر مهديون راشدون.

القول الثالث: أنه رجل من أهل بيته عليه السلام، من ولد الحسن بن علي، يخرج في آخر الزمان، وقد امتلأت الأرض جوراً وظلاماً، فيملؤها قسطاً وعدلاً، وأكثر الأحاديث على هذا تدل<sup>(٢)</sup>.

وفي كونه من ولد الحسن سرّ لطيف، وهو أن الحسن رضي الله تعالى عنه ترك الخلافة لله، فجعل الله من ولده من يقوم بالخلافة الحق المتضمنة للعدل الذي يملاً الأرض، وهذه سنة الله في عباده: أنه من ترك لأجله شيئاً أعطاه الله، أو أعطى ذريته أفضل منه، وهذا بخلاف الحسين رضي الله عنه، فإنه حرص عليها، وقاتل عليها فلم يظفر بها، والله أعلم.

وقد روى أبو نعيم من حديث أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «يخرج رجل من [٤٠/٢] أهل بيتي ويَعْمَلُ بِسُنْتِي، وَيُنْزَلُ اللَّهُ لَهُ

(١) ليست في الأصل، وهي من نسخة المعلمي.

(٢) قد تقدم أن الشوكاني ألف كتابه: «التوضيح في تراجم أحاديث المهدي»، وانظر: كتاب الشيخ عبد المحسن العباد: «الرد على من كذب بالأحاديث الصحيحة الواردة في المهدي، وعقيدة أهل السنة والأثر في المهدي المنتظر» وهو مطبوع ومفيد في هذا الباب.

البركة من السماء، وتنخرج له الأرض بركتها، ويملأ الأرض عدلاً كما ملئت ظلماً، ويعمل على هذا الأمر سبع سنين، وينزل بيت المقدس»<sup>(١)</sup>.

وروى أيضاً من حديث أبي أمامة، قال: «خطبنا رسول الله ﷺ، وذكر الدجال، قال: فتنتي المدينة الحبّث كما ينفي الكبير حبّث الحديـد، ويندعى ذلك اليوم يوم الخلاص، فقالت أم شريك: فـأين العرب يا رسول الله؟ قال: هـم يومئـذ قليل، وجـلـهم بـيت المقدـس، وإمامـهم المـهـدي، رـجـل صـالـح»<sup>(٢)</sup>.

وروى أيضاً من حديث عبدالله بن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لم تهلك أمة وأنا في أولها، وعيسى والمهدى في وسطها»<sup>(٣)</sup>.

وهذه الأحاديث وإن كان في إسنادها بعض الضعف والغرابة، فهي مما يقوى بعضها ببعض، وتُشدّ بعضها ببعض، فهذه أقوال أهل السنة.

وأما الرافضة الإمامية فلهم:

---

(١) أورده عن أبي نعيم السيوطي في العرف الوردي كما في الحاوي للفتاوى (٢) / (٢١٩).

(٢) أورده عن أبي نعيم السيوطي في العرف الوردي كما في الحاوي للفتاوى (٢) / (٢٢٢)، وعزاه السيوطي للروياني، وابن خزيمة، وأبي عوانة، والحاكم، إلا أنه قال: «واللفظ لأبي نعيم». وهو في ابن ماجه مطولاً برقم (٤٠٧٧).

(٣) هكذا هنا، وفي طبعة الشيخ محمد حامد الفقي رحمه الله، والذي أورده السيوطي عن أبي نعيم في الحاوي للفتاوى (٢) / (٢٢٢) ضمن رسالته العرف الوردي، «لن تهلك أمة أنا أولها، وعيسى بن مريم في آخرها، والمهدى في وسطها»، وقد تقدم أن السيوطي لخص كتاب الأربعين لأبي نعيم الذي جمع فيه أخبار المهدى.

قول رابع: وهو أن المهدي هو محمد بن الحسن العسكري<sup>(١)</sup> المُنتظر، من ولد الحسين بن علي، لا من ولد الحسن، الحاضر في الأنصار، الغائب عن الأ بصار، الذي يورث العصا، ويختتم الفضا<sup>(٢)</sup>، دخل [١/٤١] سِرِّدَاب سَامِرَاء طِفْلًا صَغِيرًا مِنْ أَكْثَرِ مِنْ خَمْسَ مِئَةِ سَنَةِ، فَلَمْ تَرَه بَعْدَ ذَلِكَ عَيْنَ، وَلَمْ يُحْسِنْ فِيهِ بَخْر [وَلَا]<sup>(٣)</sup> أَثْر، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَهُ كُلَّ يَوْمٍ، وَيَقْفَوْنَ بِالْخَيْلِ عَلَى بَابِ السِّرِّدَابِ، وَيَصِيحُونَ بِهِ أَنْ يَخْرُجَ إِلَيْهِمْ: أَخْرُجْ يَا مَوْلَانَا، أَخْرُجْ يَا مَوْلَانَا، ثُمَّ يَرْجِعُونَ بِالْخَيْلِ وَالْحَرْمَانِ، فَهَذَا دَأْبُهُمْ وَدَأْبُهُ، وَلَقَدْ أَحْسَنَ مَنْ قَالَ:

مَا آنَ لِسِرِّدَابِ أَنْ يَلِدَ الَّذِي كَلَمَتُمُوهُ بِجَهْلِكُمْ مَا آنَ  
فَعَلَى عُقُولِكُمُ الْعَفَاءِ فَإِنَّكُمْ ثَلَثُمُ الْعَنْقَاءَ وَالْغِيلَاتِ  
وَلَقَدْ أَصْبَحَ هُؤُلَاءِ عَارًا عَلَى بَنِي آدَمَ، وَضُحْكَةٌ يَسْخِرُ مِنْهُمْ كُلَّ  
عَاقِلٍ.

أما مهدي المغاربة: محمد بن تُورْمَت<sup>(٤)</sup>، فإنه رجلٌ كذابٌ ظالمٌ،

(١) محمد بن الحسن العسكري بن علي الهادي، آخر الأنمة الاثني عشر عند الإمامية، وهو المعروف عندهم بالمهدي، وصاحب الزمان، والمنتظر والحجفة، وصاحب السرداب، ولد سنة (٢٥٥)، وتوفي أبوه وعمره خمس سنوات، وتزعم الشيعة أنه دخل السرداب في دار أبيه سنة (٢٦٥)، وعمره تسع سنين، وهم ينتظرون خروجه، ويرى بعض المؤرخين أن والده الحسن ليس له عقب. وفيات الأعيان (٤/١٧٦)، الأعلام (٦/٨٠).

(٢) لم يتبيّن لي المراد بقوله: «الذِي يورث العصا، ويختتم الفضا».

(٣) في الأصل: «إلا»، والتوصيب من نسخة المعلمي.

(٤) المنعوت بالمهدي، ينسب إلى الحسن بن علي، هلك سنة (٥٢٤)، له ترجمة مطولة في وفيات الأعيان (٥/٤٥ - ٥٥)، وانظر: الأعلام (٦/٢٢٨ - ٢٢٩).

متغلبٌ بالباطل، مَلِكُ بالظلم والتغلب والتحييل، فقتل التفوس، وأباح حريم المسلمين، وسبى ذراريهم، وأخذ أموالهم، وكان شرّاً على الملة من الحجاج بن يوسف بكثير، وكان يُودع بطن الأرض في القبور جماعة من أصحابه أحياءً، ويأمرهم أن يقولوا للناس: إنه المهدي، الذي بشر به النبي ﷺ، ثم يردم عليهم ليلاً؛ [ثلاث][<sup>(١)</sup>] يُكذّبوه بعد ذلك، [٤١/٢] وسمى أصحابه - الجهمية نقاوة صفات الرب، وكلامه، وعلوه على خلقه، واستوائه على عرشه، ورؤيه المؤمنين له بالأبصار يوم القيمة -: الموحدين، واستباح قتل من خالفهم من أهل العلم والإيمان، وتسمى بالمهدي المعصوم.

ثم خرج المهدي الملحد: عُبيدة الله بن ميمون القداح<sup>(٢)</sup>، وكان جدّه يهودياً من بنت مجوسى، فانتسب بالكذب والزور إلى أهل البيت، وادعى أنه المهدي الذي بشر به النبي ﷺ، ومَلِكُ وتغلب، واستفحّل له أمره، إلى أن استولت ذريته الملاحدة المنافقون الذين كانوا أعظم الناس عداوة لله ولرسوله، على بلاد المغرب، ومصر، والحجاج، والشام، واشتدت غُربة الإسلام ومحنته ومصيبة، وكانوا يدعون الإلهية، ويدّعون أن للشريعة باطنًا يخالف ظاهرها.

وهم ملوك القرامطة الباطنية أعداء الدين فسّتروا [بالرفض]<sup>(٣)</sup> والاتساب إلى أهل البيت، ودانوا بدين أهل الإلحاد، ولم يزل أمرهم ظاهراً إلى أن أنقذ الله الأمة، ونصر الإسلام بصلاح الدين يوسف بن

(١) ليست في الأصل، وهي من نسخة المعلمى.

(٢) الهالك سنة (٣٢٢)، وفيات الأعيان (٣/١١٧)، الأعلام (٤/١٩٧).

(٣) في الأصل: «بالروافض»، والتوصيب من نسخة المعلمى.

أيوب، فاستنقذ الملة الإسلامية منهم، وأبادهم، وعادت مصر دار إسلام، بعد أن كانت دار نفاق وإلحاد [٤٢/١] في زمنهم.

والمقصود أن هؤلاء لهم مهدي، وأتباع ابن تومرت لهم مهدي، والرافضة الاثنا عشرية لهم مهدي.

فكـل هذه الفرق تدعـي في مهديـها الظـلـومـ الغـشـومـ، والـمـسـتـحـيلـ المـعـدـومـ، أـنـهـ الإـلـامـ الـمـعـصـومـ، وـالـمـهـدـيـ الـمـعـلـومـ، الـذـيـ بـشـرـ بـهـ النـبـيـ ﷺ، وـأـخـبـرـ بـخـرـوجـهـ.

وهي تـتـنـظـرـ كـمـاـ تـتـنـظـرـ الـيـهـودـ الـقـائـمـ، الـذـيـ يـخـرـجـ فـيـ آـخـرـ الزـمـانـ فـتـعـلـواـ بـهـ كـلـمـتـهـمـ، وـيـقـومـ بـهـ دـيـنـهـمـ، وـيـنـتـصـرـونـ بـهـ عـلـىـ جـمـيعـ الـأـمـمـ.

والـنـصـارـىـ تـتـنـظـرـ الـمـسـيـحـ يـأـتـيـ [ـقـبـلـ] [١]) يـوـمـ الـقـيـامـةـ، فـيـقـيـمـ دـيـنـ الـنـصـرـانـيـةـ، وـيـبـطـلـ سـائـرـ الـأـدـيـانـ.

وـفـيـ عـقـيـدـتـهـمـ: نـزـعـ الـمـسـيـحـ الـذـيـ هـوـ إـلـهـ حـقـ، مـنـ إـلـهـ حـقـ، مـنـ جـوـهـرـ أـبـيهـ، الـذـيـ نـزـلـ طـامـينـاـ، إـلـىـ أـنـ قـالـوـاـ: وـهـوـ مـُسـتـعـدـ لـلـمـجـيـءـ قـبـلـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ.

فالـمـلـلـ الـثـلـاثـ تـتـنـظـرـ إـمـاـمـاـ قـائـمـاـ، يـقـومـ فـيـ آـخـرـ الزـمـانـ.

وـمـُنـتـرـ الـيـهـودـ، هـوـ الـذـيـ يـتـبـعـهـ مـنـ يـهـودـ أـصـبـهـانـ سـبـعـونـ أـلـفـاـ.

وـفـيـ «ـالـمـسـنـدـ»ـ مـرـفـوـعـاـ، عـنـ النـبـيـ ﷺ: «ـأـكـثـرـ أـتـبـاعـ الدـجـالـ الـيـهـودـ وـالـنـسـاءـ»ـ (٢)ـ.

---

(١) ليست في الأصل، وهي من نسخة المعلمي.

(٢) رواه أحمد في المسند (٤/٢١٦). وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٧) =

والنصارى تَنْتَظِرُ الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مُرْيَمَ، وَلَا رَيْبٌ فِي نُزُولِهِ،  
وَلَكِنْ إِذَا نَزَلَ كَسَرَ الصَّلِيبَ، [٤٢/٤٢] وَقُتِلَ الْخَتَرِيرُ، وَأَبَادَ الْمِلْلُ كُلُّهَا،  
سِوَى مِلْلَةِ الإِسْلَامِ.

وهذا معنى الحديث: «لَا مَهْدِي إِلَّا عِيسَى ابْنَ مُرْيَمَ»<sup>(١)</sup>.

وَالله أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمأب، وصلى الله على سيدنا  
ومولانا محمد وآلـه وصحبه وسلم، مُدَّةً ذكر الذاكرين، وسهو الغافلين،  
والحمد لله رب العالمين<sup>(٢)</sup>.

---

=  
٣٤٢) : «فِيهِ عَلَيْ بْنُ زَيْدٍ وَفِيهِ ضَعْفٌ وَقَدْ وَثَقَ».

(١) تقدم تخریجه.

(٢) بعده في الأصل في الجانب الأيسر من المخطوط ما نصه: «بلغ مقابلة على  
أصل أظنه بخط السيد نور الدين علي السمهودي».

## الفهارس العامة

- فهرس الآيات .
- فهرس الأحاديث والأثار الواردة في الكتاب .
- فهرس الأحاديث المتكلم عليها مرتبة على حروف الهجاء .
- فهرس الأحاديث المتكلم عليها مرتبة على الموضوعات .
- فهرس الرجال المتكلم فيهم .
- فهرس المسائل .
- فهرس الفوائد .
- فهرس الكتب التي أوردها المؤلف .
- فهرس الأعلام .
- فهرس الموضوعات .



## فهرس الآيات

### البقرة

- ﴿ وَسِعَ كُرْسِيُهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴾ (٢٥٥) ..... ٧٩  
﴿ إِنَّمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكُم مِّنَ الْكِتَابِ مَا يُحِبُّونَ ﴾ (٢٨٥) ..... ٣٢

### الأنعام

- ﴿ قُل لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَلَقْنَا اللَّهَ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ ﴾ (٥٠) ..... ٧٧  
الأعراف

- ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَلَهَا ﴾ (١٨٧) ..... ٧٥  
﴿ وَلَنَرَكُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَا سَتَكُنْتَ مِنَ الْخَيْرِ ﴾ (١٨٨) ..... ٧٧

### التوبية

- ﴿ وَمَنْ حَوَلَكُمْ مِّنَ الْأَغْرَابِ مُنْتَفِقُونَ ﴾ (١٠١) ..... ٧٥

### هود

- ﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سَتَةِ أَيَّامٍ ﴾ (٧) ..... ١٢

### الإسراء

- ﴿ وَلَا تَرِدْ وَازِرَةٌ وَزَرَ أُخْرَى ﴾ (١٥) ..... ١٢٩

### الكهف

- ﴿ إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَّهَا ﴾ (٧) ..... ١٢  
﴿ قَالَ هَذَا فِرَاقٌ بَيْنِي وَبَيْنِكَ ﴾ (٧٨) ..... ٦٨  
﴿ قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مَدَادًا لِّكَلْمَنَتِ رَبِّي ﴾ (١٠٩) ..... ١٩

## الأنبياء

٦٤ ..... ﴿ وَمَا جَعَلْنَا لِشَرِِّ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ ﴾ (٣٤)

## الفرقان

٧٨ ..... ﴿ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا يَنْهَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ﴾ (٥٩)

## لقمان

١٩ ..... ﴿ وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ ﴾ (٢٧)

٧٤ ..... ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ﴾ (٣٤)

## الصفات

٧٠ ، ٦٧ ..... ﴿ وَجَعَلْنَا ذِرَّةً هُرُبًا قَيْنَ ﴾ (٧٧)

## النجم

٥٣ ..... ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْمَوَى ﴾ (٣)

## الملك

١٢ ..... ﴿ الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَتَلَوَّكُمْ أَيْكُمْ أَحَسَّ عَمَلاً ﴾ (٢)

## الكافرون

١٠٧ ..... ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ (١)

## الإخلاص

١٠٦ ، ٨٧ ، ٨٦ ، ٨٥ ، ٣٣ ..... ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ (١)

## فهرس الأحاديث والأثار الواردة في الكتاب

آليت على نفسي .....	٥٢
الآيات بعد المائتين .....	١٠٢
آية الكرسي سيدة آي القرآن .....	١٠٥
أتاني جبريل بهريسة .....	٥٧
اتخذوا الحمام المقاصيص .....	٩٦
اتخذوا السراري .....	١٢١
اتخذوا مع الفقراء أيدي .....	١٣٧
أحضروا موائدكم البقل .....	٤١
إذا أنت على أمتي ثلاثة وثمانون .....	١٠٢
إذا انكسف القمر في المحرم .....	٥٦
إذا باركت لم يكن لبركتي منتهى .....	١٨
إذا بعثتم إلي بريدا .....	٥٥
إذا دعت أحدكم أمه .....	١٣٨
إذا رأيتم الرايات السود .....	١٤٩
إذا زلزلت تعدل نصف القرآن .....	١٠٦
إذا سمعتم صياح الديكة .....	١٢٦، ٤٥

إذا طنت أذن أحدكم .....	٥٩
إذا عطس الرجل عند الحديث .....	٣٧
إذا غضب الله تعالى أنزل الوحي بالفارسية .....	٤٩
إذا كان الولد غيظاً .....	٩٩
إذا كانت ستين ومائة .....	١٠٢
إذا كانت سنة ثلاثة و مائة .....	١٠١
إذا كانت سنة خمس وثلاثين ومائة .....	١٠١
إذا كانت سنة خمسين ومائة .....	١٠١
رأيتم ليلتكم هذه .....	٦٥،٦٤
أربع لا تشبع من أربع .....	٨٨
أربع من سنن المرسلين .....	١٢٧
ارحموا عزيز قوم ذل .....	٨٨
اشربوا على الطعام تشبعوا .....	٣٩
أصحابي أهل إيمان و عمل .....	١٠٢
أطعموا نساءكم في نفاسهن التمر .....	٥٨
افضل طعام الدنيا والآخرة .....	١٢٤
أكثر أتباع الدجال .....	١٥٥

أكثرت عليكم في السواك	٧
أكذب الناس الصباغون	٣٩
أكل السمك يوهن الجسد	٥٧
الذي شكا إلى النبي ﷺ قلة الولد	٥٧
اللهم إن تهلك هذه العصابة	٦٤
أمر الفقراء باتخاذ الدجاج	٩٨
إنا أهل بيت اختار الله لنا الآخرة	١٤٩
أنزل على آيات لم يُر مثلهن	١٠٦
إن كنت ألمت بذنب فاستغفري الله	٧٧
إنّ ابني هذا سيد	١٤٢
إن الأرض على صخرة	٧٢
إن الرجل ليكون من أهل الصلاة	٦٠
إن رسول ﷺ كان في المسجد	٦٣
أنّ رسول الله ﷺ نهى عن صيام رجب	٨٥
أنّ الشمس ردت لعلي رضي الله عنه بعد العصر	٤٧
أن الصلاة فيه بخمسين	٨١
إن اقتصاداً في سبيل وسنة	١٢

إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ .. .	٣٩
إِنَّ اللَّهَ طَهَرَ قَوْمًا مِّنَ الذُّنُوبِ .. .	٥٤
إِنَّ اللَّهَ يَتَجَلِّ لِلنَّاسِ .. .	١٠٨
إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ إِذَا افْتَحَ الصَّلَاةَ .. .	١٣٣
إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ أَمْرَ بِالوُضُوءِ .. .	٨
إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَامَ يُصْلِي .. .	٨
إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ يَدْخُلُ .. .	١٣١
إِنَّ قَافَ جَبَلٌ مِّنْ زَبْرَجَدَةِ .. .	٧١
إِنَّ لِلْقَلْبِ فَرْحَةً .. .	٤٣
إِنَّ اللَّهَ دِيكَ .. .	٤٤
إِنَّ اللَّهَ مَلِكًا أَسْمَهُ عُمَارَةً .. .	٨٩
إِنَّ اللَّهَ مَلِكًا مِّنْ حَجَارَةٍ .. .	٨٩
إِنَّ النَّاسَ يَدْعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .. .	١٣٦
أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ يَرْفَعُ يَدِيهِ .. .	١٣٥
أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ يَطِيرُ الْحَمَامَ .. .	٩٦
أَنَّهَا عَرْشُ اللَّهِ الْأَدْنَى .. .	٧٩
أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَتَبعُ حَمَاماً .. .	٩٦

أنه <small>بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ</small> أخذ بيده علي ..	٤٧
الله لما اختار الأرواح ..	١٠٨
أي مسجد وضع في الأرض أول ..	٨٠
إياكم والزنج ..	٩٠
الإيمان يزيد وينقص ..	١١٤
الباذنجان شفاء من كل داء ..	٣٧
الباذنجان لمأكل له ..	٣٧
بسم الله التحيات لله ..	١٣٩
البقرة وأل عمران الزهراوتن ..	١٠٥
بئست البقلة العرجير ..	٤٢
تبارك هي المنجية من عذاب القبر ..	١٠٧
ترفع الأيدي في سبعة مواطن ..	١٣٤
التشهد بعد الفراغ من الوضوء ..	١١٦
تلقيح النخل ..	٧٦
ثلاثة تزيد في البصر ..	٥٣
الجوز دواء ..	٤١
الحجامة على القفا تورث النسيان ..	٥٠

حضور رسول الله ﷺ سماعاً ..	١٣٧ .....
خذوا شطر دينكم ..	٥١ .....
خطبنا رسول الله ﷺ وذكر الدجال ..	١٥٢ .....
خطبنا النبي ﷺ فذكر ما هو كائن ..	١٤٨ .....
خلق الله آدم طوله ..	٧٠، ٦٦ .....
خلق الله التربية يوم السبت ..	٧٨ .....
الدجاج غنم فقراء أمتي ..	٩٨ .....
دعوني من السودان ..	٩٠ .....
دم عفراء أحب إلى الله ..	١١ .....
رأى طعاماً فقال لمن هذا ..	٩٠ .....
ربيع أمتي العنبر ..	٤٣ .....
رجب شهر الله ..	٨٣ .....
ردوا علي الأعرابي ..	٧٥ .....
الركعتان بعد السوق ..	٦ .....
الزرقة يمن ..	٥٤ .....
الزنجي إذا شبع زنى ..	٩٠ .....
سبحان الله وبحمده عدد خلقه ..	١٧ .....

سبحانك اللهم ربنا وبحمدك ..	١١٦ .....
سبق درهم مائة ألف ..	١١ .....
ست خصال تورث النسيان ..	٤٩ .....
السخي قريب من الناس ..	١٢١ .....
السواك واجب ..	١٠ .....
شر المال في آخر الزمان ..	٩١ .....
شكا رجل إلى رسول الله ﷺ الوحدة ..	٩٥ .....
الصخرة عرش الله الأدنى ..	٧٩ .....
صلوة بسواك ..	٦،٣ .....
صليت مع رسول الله ﷺ وأبي بكر ..	١٣٣ .....
صيام ثلاثة أيام ..	٣ .....
طلب الخير من الرحماء ..	١٢٠ .....
عشر من الفطرة ..	٨ .....
عقد عائشة رضي الله عنها ..	٧٦ .....
عليكم بالسواك ..	١٠ .....
عليكم بالعدس ..	٣٨ .....
عليكم بالملح ..	٤٤ .....

عليكم بالوجوه الملاح .....	٥٣
عليكم بستي .....	١٥٠
عليكم بمداؤمة أكل العنب .....	٤٣
عند رأس مائة يبعث الله ريحًا ..	١٠٠
غسل يوم الجمعة على كل محتمل ..	١٠
فإن بين السماء والأرض ..	٧١
فضل دهن البنفسج ..	٤٢
فضل الصلاة التي يستاك لها ..	٤
فضل الكراث ..	٤٣
فضل النرجس والورد ..	١٢٦
فقام فتوضاً فصلى ركعتين ..	٩
قل يا أيها الكافرون تعدل ربع القرآن ..	١٠٦
كان رسول الله ﷺ وأبو بكر يتحدثان ..	١٠٨
كان رسول الله ﷺ يحتز من لحم الشاة ..	١٢٤
كان رسول الله ﷺ يرفع يديه ..	١٣٥
كان رسول الله ﷺ يُصلِّي ركعتين ..	٩
كان زيد بن خالد الجهني يشهد الصلوات في المسجد ..	٩

كان السواك من أذن . . . . .	٩
كان <small>يَسْتَأْكِلُ</small> يستاك إذا . . . . .	٨
كان يحب النظر إلى الخضراء . . . . .	٩٥
كان يعجبه النظر إلى الحمام . . . . .	٩٥
كانت جنية تأتي النبي <small>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ</small> . . . . .	٧٢
كلوا التمر على الريق . . . . .	٥٨
الكمأة والكرفس . . . . .	٤٣
لا تسبوا أهل الشام . . . . .	١٣٢
لا تسبوا الديك . . . . .	٤٤
لا تستشيروا الحاكمة . . . . .	٨٨
لا تشد الرجال إلا إلى ثلاثة مساجد . . . . .	٨٠
لا تغفلوا عن أول جمعة . . . . .	٨٣
لا تقتل المرأة إذا ارتدت . . . . .	١٣١
لا تقرأ في بيته فيقربه شيطان . . . . .	١٠٦
لا تقوم الساعة حتى يملك رجل . . . . .	١٤٦
لا سبق إلا في نصل . . . . .	٩٧، ٩٥
لا صلاة لمن عليه صلاة . . . . .	١١٨

لا مهدي إلا عيسى بن مریم .....	١٥٦، ١٤٠
لا يبقى على رأس مئة سنة .....	٦٣
لا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله .....	٧٤
لا يولد بعد المائة مولود .....	٩٩
لقد أمرت بالسواك .....	٧
لقد قلت بعده أربع كلمات .....	٣
لكل شيء معدن .....	٦٠
الذى شكا قلة الولد .....	٥٧
للسائل حق .....	١١٩
لم تهلك أمة وأنا في أولها .....	١٥٢
لما بنى سليمان البيت .....	٨٠
لما خلق الله العقل .....	٦٠
لو أحسن أحدكم ظنه .....	١٣٧
لو أعلم أن الله قبل مني سجدة .....	١٤
لو حدثكم بفضائل عمر .....	١٠٩
لو ربى أحدكم بع الستين .....	٩٩
لو علم الله في الخصياب خيراً .....	٩١

لو كان الأرز رجلاً .....	٤١
لولم يبق من الدنيا إلا يوم .....	١٤٥، ١٤١
لو يعلم الناس ما في الحلبة .....	٤١
لو لا أن أشق على أمتي .....	٦
لو لا كذب السائل .....	١٢٠
ليبعشن الله من عترتي .....	١٤٥
ليس لفاسق غيبة .....	١٣٠
ما أرى لو تركتموه يضره .....	٧٦
ما تعوذ المتعوذون بمثلها .....	١٠٦
ما المسؤول عنها بأعلم من السائل .....	٧٥، ٧٤
ما زال النبي ﷺ يأمرنا به .....	٧
ما سبقكم أبو بكر بكثرة صوم .....	١٠٩
ما شبهه علي غير هذه المرة .....	٧٥
ما صب الله في صدري .....	١٠٨
ما لي أراكم تأتوني قلحاً .....	٧
ما من رمان .....	٤٣
ما من مسلم دنا من زوجته .....	٥٢

ما من نفس منفوسة . . . . .	٦٥
ما من ورقة هندباء . . . . .	٤٢
المجرة التي في السماء . . . . .	٤٩
المسجد الحرام . . . . .	٨٠
المسجد الأقصى . . . . .	٨٠
مطهرة للفم . . . . .	٧
مقدار الدنيا . . . . .	٧٤
من آذى ذميًّا . . . . .	١١٩
من آتاه الله وجهاً حسناً . . . . .	٥٥
من اتَّخذ دِيَكَأَيْضِ . . . . .	٤٤
من أَخْذ لِقْمَة مِنْ مَجْرِي الغَائِط . . . . .	٥٩
من اغتسل يوم الجمعة . . . . .	٣٤
من أَكَلْ فُولَة بَقْشِرَهَا . . . . .	٤٤
من أَكَلْ مَعْفُورَ . . . . .	١٣٨
من أَهْدَيْتْ لَهْ هَدِيَة وَعِنْدَهْ . . . . .	١٣١
من بَشَرَنِي بِخَرْوَجْ نِيسَانْ . . . . .	١١٩
من دَأَوْمَ عَلَى صَلَةِ الضَّحْيَ . . . . .	٣٠

من دخل السوق فقال ..	٢٤، ٢٣، ٣
من دعا بهذه الأسماء ..	٢٧
من رفع يديه في الركوع ..	١٣٥
من صام رمضان ..	٢١
من صام صبيحة يوم الفطر ..	٢٩
من صام من رجب كذا ..	٨٥
من صام يوم عاشوراء ..	٣٠
من صام يوماً من رجب ..	٨٥
من صلى بعد المغرب أول ليلة من رجب ..	٨٤
من صلى بعد المغرب ست ..	٣١
من صلى الضحى كذا ..	٣٤
من صلى العشاء في جماعة ..	٢٢
من صلى ليلة الاثنين ..	٣٣
من صلى ليلة الأحد ..	٣٢
من صلى ليلة النصف من شعبان ..	٨٧
من صلى يوم الاثنين ..	٣٣
من صلى يوم الأحد أربع ..	٣٢

من عشق فutf فكتم .....	١٣٧
من فارق الدنيا وهو سكران .....	٨٩
من فعل كذا وكذا أعطى في الجنة .....	٣٦
من قال سبحان الله وبحمده .....	٢٦
من قال في السوق .....	٢٤
من قال لا إله إلا الله .....	٣٦
منقرأ سورة كذا .....	١٠٧
منقرأ ليلة النصف ألف مرة .....	٨٦
منقرأها عصم من فتنة الدجال .....	١٠٦
منقرأها في ليلة كفتاه .....	١٠٦
منقص أظفاره مخالفًا .....	١٣٨
منكتب باسم الله .....	٢٨
منكفن ميتاً .....	٢٨
منلقم أخاه لقمة حلوة .....	٥٨
منلم يكن له مال يتصدق به .....	٥١
منوسع على عياله يوم عاشوراء .....	١٠٣
منولد له مولد .....	٥٢

منا الذي يصلبي عيسى ابن مرريم	١٤٦
المهدي من أهل البيت	١٤٤
المهدي من عترتي	١٤٥
المهدي مني	١٤٣
المؤمن حلو يحب الحلاوة	٥٨
المؤمن حلوى	٥٨
نبات الشعر في الأنف	٥٤
النظر إلى الوجه الجميل	٥٤
النظر إلى الوجه الحسن	٥٣
نظر رسول الله ﷺ إلى معاوية	١١٢
النفح في الطعام يذهب البركة	٦٠
نفركم ما شئنا	٩٣
هذا وصيي وأخي	٤٧
الهريسة تشد الظهر	٥٧
هل تستطيع إذا خرج المجاهد	٢٢
والذي نفسي بيده لو أن موسى	٦٥
والذي نفسي بيده ما جاءني في صورة إلا عرفته	٧٥

وضع الجزية عن أهل خير .....	٩٢
يا ابن اليهودية خالطتك اليهودية .....	٧٩
يأحمساء لا تأكلني الطين .....	٥٠
يأحمساء لا تغسلني بالماء المشمس .....	٥٠
ياعمر أتدرى من السائل .....	٧٥
ياعلي من صلى ليلة النصف من شعبان .....	٨٦
يجتمع بعرفة جبريل وميكائيل .....	٦٣
يخرج رجل من أهل بيتي .....	١٥١
يخرج ناس من أهل المشرق .....	١٤٤
يكون اختلاف عند موت خليفة .....	١٤٢
يكون صوت في رمضان .....	١٠٠
يكون في رمضان هدة .....	١٠٠
يلتقي الخضر وإلياس .....	٦٣
ينصب لكل غادر لواء يوم القيمة .....	١٣٦
ينزل عيسى ابن مريم .....	١٤٧
يوم صومكم يوم نحركم .....	١١٩

## فهرس الأحاديث المتكلم عليها

	الحكم	الحديث
١٢١	عن النبي ﷺ شيءٌ	اتخذوا السراري
١٤٩	فيه علي بن زيد ضعيف	إذا رأيتم الرایات السود
١٣٩	موضوع	إذا دعت أحدكم أمه
١٢٤	أفضل طعام الدنيا والآخرة اللحم قال العقيلي: لا يصح أكذب الناس الصباغون	قال العقيلي: لا يصح في السرارى
٣٩	باطل	والصواغون
١٣١	قال البخاري: لا يصح	إن جلساه شركاؤه
	أن النبي ﷺ كان إذا افتح الصلاة قال أحمد: حديث واه، وقال الشافعي: غلط، وضعفه جمهور	أن النبي ﷺ كان إذا افتح الصلاة قال أحمد: حديث واه، وقال الشافعي: غلط، وضعفه جمهور
	أهل الحديث، وقالوا: لا يصح،	أهل الحديث، وقالوا: لا يصح،
١٣٣	موضوع	إن عبد الرحمن بن عوف يدخل
١٣١	قال شيخ الإسلام: لا يصح	الجنة حبواً
	في إسناده يزيد بن أبي زياد وهو	إنا أهل بيت اختبار الله لنا

## سيء الحفظ

- إنما أصلني بكم صلاة رسول الله      قال ابن المبارك : لم يثبت  
بسم الله التحيات الله      بحث  
ترفع الأيدي في سبعة مواطن      لا يصح رفعه ، وال الصحيح و قله  
على ابن عباس      على ابن عباس  
حضور رسول الله ﷺ سماعاً      لعن الله واضعه  
خطبنا النبي ﷺ ذكر ما هو كائن      إسناده ضعيف  
السخي قريب من الناس      قال الدارقطني : لا ثبت فيه حديث  
صلاة بسواء      قال البيهقي : إسناده غير قوي ،  
أحد ما يخاف أن يكون من تدليسات  
محمد بن إسحاق ، وأنه لم يسمعه من  
الزهري ، تفرد به معاوية بن يحيى ، وقال  
الحاكم : صحيح على شرط مسلم . ٦، ٣  
الصلاوة في المسجد الأقصى  
بخمسين ألف صلاة      مضطرب  
صليت مع رسول الله ، وأبي  
بكر ، وعمر      منقطع لا يصح  
طلب الخير من الرحماء ،  
١٧٨

١٢٠	قال العقيلي لا يثبت في هذا الباب شيء	ومن حسان الوجوه
		كان رسول الله ﷺ يرفع يديه
١٣٥	موضع	في أول
		كان زيد بن خالد يشهد
٩	قال الترمذى : حسن صحيح	الصلوات
		لا تسبو أهل الشام فإن
١٣٢	قال أحمى : لا يصح	فيهم الأبدال
١٣١	قال الدارقطنى : لا يصح	لا تقتل المرأة إذا ارتدت
		لا سبق إلا في خف أو
٩٧، ٩٥	من وضع الكذاب و هب بن وهب	نصل أو حافر أو جناح
١١٨	قال أحمى : لا أعرفه	لا صلاة لمن عليه صلاة
١٣٧	لو أحسن أحدكم ظنه بحجر من وضع المشركين	لولا كذب السائل ما أفلح
١٢٠	قال العقيلي : لا يثبت في هذا الباب شيء	من رده
١٣٠	روي من طرق وهو باطل	ليس لفاسق غيبة
		مقدار الدنيا وأنها سبعة
٧٤	وهذا من أبين الكذب	آلاف سنة

من أهديت له هدية وعنده جماعة قال العقيلي: لا يصح في هذا

١٣١

الباب شيء

حديث معلول أعلاه أئمة الحديث، قال

من دخل السوق

أبو حاتم: حديث منكر، وقال ابن أبي

حاتم: وهذا الحديث خطأ ٢٤، ٢٣، ٣

من دعا بهذه الأسماء:

٢٧

موضوع مختلف ومفترى

اللهم أنت حي

من رفع يديه في الركوع

١٣٥

قبح الله واضعه

فلا صلاة له

٢٩

باطل موضوع

من صام صبيحة يوم الفطر

٣٠

باطل

من صام يوم عاشوراء

١٣٧

موضوع

من عشق فutf فكتم

١٣٨

من أقبح الموضوعات

من قص أطفاله مخالفًا

من وسع على عياله يوم

قال الإمام أحمد: لا يصح هذا الحديث ١٠٣

عاشوراء

منا الذي يصلی عیسی

١٤٦

إسناد لا تقوم به حجة

ابن مریم

١٤٢	إسناده جيد	المهدي مني أجلى الجبهة
١١٢	كذب مختلق	نظر رسول الله ﷺ إلى معاوية وعمرو
٩٢	كذب	وضع الجزية عن أهل خيبر
١٢٩	حديث حسن	ولد الزنا شر الثلاثة
١٤٢	حديث حسن	يكون اختلاف عند موت خليفة
١٤٧	إسناده جيد	ينزل عيسى بن مريم

## فهرس الأحاديث المتكلم فيها على الموضوعات

كل أحاديث الديك كذب إلا . . . . .	٤٥، ١٢٦
أحاديث مدح من اسمه محمد وأحمد . . . . .	٤٦
كل حديث فيه ياحميراء ، أو ذكر الحميراء فهو كذب مختلق . . . . .	٥٠
كل حديث فيه ذكر حسان الوجه . . . فكذب مختلق وإفك مفترى .	٥٥
أحاديث : إذا كان سنة كذا كان كذا ، والتاريخ المستقبلة كلها كذب . . . . .	١٠١، ٥٦
كل حديث في طنين الأذن فهو كذب . . . . .	٥٩
لا يصح في العقل حديث . . . . .	٦٠
أحاديث الخضر وحياته كلها كذب . . . . .	٦٣
حديث زرنب باطل . . . . .	٧٣
كل حديث في الصخرة فهو كذب ، والقدم التي فيها كذب . . . . .	٧٩
أحاديث صلوات الأيام والليالي ، كلها كذب . . . . .	٨٣
كل حديث في ذكر صوم رجب وصلوة بعض الليالي فيه ، كذب مفترى . . . . .	٨٤
أحاديث ذم الحبشة والسودان كلها كذب . . . . .	٩٠
أحاديث الحمام لا يصح منها شيء . . . . .	٩٥

أحاديث اتخاذ الدجاج ، ليس فيها حديث صحيح .....	٩٨
أحاديث ذم الأولاد كلها كذب .....	٩٩
أحاديث الاتصال يوم عاشوراء ، لا يصح منها شيء .....	١٠٣
أحاديث فضائل السور من قرأ سورة كذا فله كذا كلها موضوعة ..	١٠٥
ما وضع في فضائل الصديق ، وعمر ، وعلي رضي الله عنهم ١٠٨ - ١١٠	
لا يصح في فضائل معاوية رضي الله عنه شيء .....	١١٠
ما يروى في فضائل الشافعي وأبي حنيفة كذب .....	١١٠
أحاديث ذم معاوية كلها كذب .....	١١٠
أحاديث ذم عمرو بن العاص كذب .....	١١١
أحاديث ذم بني أمية كذب .....	١١١
أحاديث مدح المنصور والسفاح والرشيد كذب .....	١١١
أحاديث مدح بغداد ودجلتها والبصرة والكوفة .....	١١١
أحاديث تحرير ولد العباس على النار كذب .....	١١٢
أحاديث مدح أهل خراسان الخارجين مع عبدالله بن علي كذب ..	١١٢
كل حديث أن مدينة كذا من مدن الجنة أو من مدن النار كذب ..	١١٢
كل حديث فيه ذم يزيد فكذب .....	١١٢
أحاديث ذم الوليد كذب .....	١١٢

أحاديث ذم مروان بن الحكم كذب .....	١١٢
Hadith number 112	
Hadith عدد الخلفاء من ولد العباس كذب .....	١١٣
Hadith number 113	
Hadith ذم أبي موسى من أقبح الكذب .....	١١٣
Hadith number 113	
كل حديث فيه أن الإيمان يزيد وينقص أو العكس فكذب .....	١١٣
Hadith number 113	
كل حديث في التنسيف بعد الوضوء لا يصح .....	١١٥
Hadith number 115	
Hadith مسح الرقبة في الوضوء باطل .....	١١٥
Hadith number 115	
أحاديث الذكر على أعضاء الوضوء كلها باطل .....	١١٥
Hadith number 115	
قال أحمد: لا يثبت في التسمية على الوضوء حديث .....	١١٦
Hadith number 116	
أحاديث التسمية على الوضوء حسان .....	١١٦
Hadith number 116	
Hadith الذكر على كل عضو في الوضوء باطل .....	١١٧
Hadith number 117	
Hadith تقدير الحيض باطل .....	١١٨
Hadith number 118	
أحاديث باطلة .....	١١٩
Hadith number 119	
أربعة أحاديث تدور في الأسواق ليس لها أصل .....	١١٩
Hadith number 119	
أحاديث التبرم لحوائج الناس، قال العقيلي: لا يثبت في هذا الباب شيء .....	١٣١
Hadith number 131	
أحاديث اتخاذ السراري لا يصح منها شيء .....	١٢١
Hadith number 121	
أحاديث مدح العزبة كلها باطل .....	١٢٣
Hadith number 123	

- أحاديث النهي عن قطع السدر . قال العقيلي لا يصح فيه شيء ... ١٢٣
- أحاديث مدح العدس والأرز والباقلاء والباذنجان والرمان  
والزبيب والهندباء والكراث والبطيخ والجوز والجبن والهريرة .
- كلها كذب ..... ١٢٣
- الحديث النهي عن قطع اللحم بالسكين ، قال الإمام أحمد : ليس  
بصحيح ..... ١٢٤
- الحديث النهي عن الأكل في السوق ، كلها باطلة ..... ١٢٤
- أحاديث البطيخ كلها كذب ..... ١٢٥
- أحاديث فضائل الأزهار ، كلها كذب ..... ١٢٦
- أحاديث الحناء وفضله كلها كذب ، إلا ..... ١٢٧
- أحاديث التختم بالعقيق . قال العقيلي : لا يثبت ..... ١٢٨
- الحديث النهي عن أن تقص الرؤيا على النساء . قال العقيلي :  
لا يحفظ ..... ١٢٨
- أحاديث لا يدخل الجنة ولد زنى . قال ابن الجوزي :  
لا يصح ..... ١٢٩، ١٢٨
- أحاديث النهي عن سب البراغيث . قال العقيلي : لا يصح في  
البراغيث عن النبي ﷺ شيء ..... ١٣٠

- أحاديث اللعب بالشطرنج إباحة وتحريماً. كلها كذب ..... ١٣٠
- منع اللعب بالشطرنج ثابت عن الصحابة رضي الله عنهم ..... ١٣٠
- حديث الأبدال والأقطاب والأغوات ... كلها باطلة ..... ١٣٢
- أحاديث المنع من رفع اليدين في الصلاة. كلها باطلة ..... ١٣٣
- حديث سالم عن أبي في رفع اليدين في الصلاة، ثابت ..... ١٣٣
- أحاديث المهدي في إسنادها بعض الضعف والغرابة، ولكن يقوى بعضها بعضاً، ويشد بعضها ببعض ..... ١٥٢

## فهرس الكلام على الرجال

أبان بن أبي عياش متزوك .....	١٤١
أحمد بن عبدالله الجويباري، خبيث .....	٣٣، ٢٧
ابن إسحاق، لم يتحرج به مسلم، وإنما أخرج له في المتابعات والشواهد، وإذا قال: وذكر فلان فلم يسمعه .. .	٥، ٤
جسر بن فرقد، لا شيء، ولا يكتب حديثه، ضعيف، خرج مخرج حد العدالة، عامة أحاديثه غير محفوظة .. .	٢٦
جعفر بن جسر، أحاديثه مناكير، يتكلمون فيه .. .	٢٧، ٢٦
حبيب بن أبي حبيب، كان يضع الأحاديث .. .	٣٠
الحسين بن إبراهيم، كذاب دجال .. .	٣٣
الحسين بن داود البلخي، كذاب .. .	٢٧
حميد بن الربيع، كذاب، ليس بشيء .. .	١٣٩
خالد بن طهمان الخفاف، ضعيف، خلط قبل موته بعشر سنين، وكان قبل ذلك ثقة .. .	٢٩
داود بن المحجر، كذاب .. .	٦١
زكريا بن دويد، كذاب أشر .. .	٣٠
زياد بن بيان، وثقة ابن حبان، وقال ابن معين: ليس به بأس، وقال	

البخاري : في إسناد حديثه نظر ..... ١٤٥	
سليمان بن عيسى ، كذاب ..... ٢٨	
سويد بن إبراهيم ، ضعيف ..... ١٤٦	
طالوت بن عباد ، ضعيف ..... ١٤٦	
العباس بن بكار ، لا يحتاج بحديثه ..... ١٤٥	
عباس بن الضحاك البلاخي ، كذاب ..... ٢٨	
عبدالعزيز بن أبان القرشي ، تركوه ، كذاب ، روى أحاديث	
موضوعة ..... ١٣٨	
أبو العلاء عن نافع ، يروي عن نافع ما ليس من حديثه ، ولا يجوز الاحتجاج به ..... ٢٩	
علي بن زيد ، ضعيف ..... ١٤٩	
عمر بن دينار قهرمان آل الزبير : ليس بشيء ، ضعيف ، واهي ال الحديث ، شبه المتروك ، لا يحل كتب حديثه إلا على وجه	
التعجب ..... ٢٥،٢٤	
عمر بن راشد ، ضعيف ، لا يساوي حديثه شيئاً ، منكر الحديث ، لا يحل ذكره إلا على سبيل القدح فيه يضع الحديث ..... ٥٦،٣١	
عمر بن صبع ، كذاب خبيث ..... ٣٥	

عمر بن الضحاك، مجهول .....	٢٨
عمران بن دوار القطان حسن الحديث .. .	١٤٢
محمد بن خالد الجندي، غير معروف، مجهول .. .	١٤١، ١٤٠
محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني، يروي المناكير، منكر الحديث، ليس بشيء، ضعيف .. .	٢٩
محمد بن عكاشة الكرماني، وضع الحديث .. .	١٣٥
معاوية بن يحيى الصدفي، ليس بقوي .. .	٥
الواقدي، لا يحتج به .. .	٦
ياسین بن شيبان العجلي ضعيف، يصلح حدیثه للاعتراض .. .	١٤٤
يحيى بن عبد الحميد الحمانی، وثقة ابن معین وغيره، وتتكلم فيه	
أحمد .. .	١٤٦
يزيد بن أبي زياد ضعيف الحديث، سبيء الحفظ اختلط .. .	١٥٠، ١٣٤

## فهرس المسائل

الإيمان . . . . .	١١٣
العلم . . . . .	١٥
القرآن . . . . .	١١٤، ١٥
الوضوء، وأذكاره، والتنشيف بعده . . . . .	١١٥
الحيض، أقله وأكثره . . . . .	١١٨
تفضيل الصلاة بالسوق . . . . .	١٦، ٣
رفع اليدين في الصلاة . . . . .	١٣٣
صلاة من لم يحضر قلبه فيها . . . . .	١٤
صلاة الجمعة والجماعة . . . . .	٦٩، ٢٢
صلاة الليل . . . . .	٢٢
صلاة الآبق . . . . .	١٤
صلاة من أتى عرافاً . . . . .	١٤
صيام ثلاثة أيام من كل شهر . . . . .	٢١
صيام ست من شوال . . . . .	٢١
صيام العيددين وأيام التشريق . . . . .	٢١
صيام الدهر . . . . .	٢١

٢١ .....	الأضحية ..
١١ .....	الجهاد ..
١٥ .....	الجزية ..
١٢٥، ١٢٤، ١٢٣، ٣٨ .....	الأطعمة ..
٩٧ .....	القضاء ..
١١٤، ٢٠ - ١٩ .....	كلام الله ..
.....	العرش ..
١٨ .....	الدعاء ..
٢٦، ١٧ .....	التسبيح ..
١٧ .....	الذكر المضاعف ..

## فهرس الكتب

التاريخ الكبير للبخاري .....	٧٨
جامع الترمذى .....	٢٣، ٩
الخلافيات للبيهقي .....	١٣٥
سنن أبي داود .....	١٤١
سنن ابن ماجه .....	١٤٩، ١٤٤، ١٤٣، ٨٥، ٨١، ٢٤
سنن النسائي .....	٩
شعب الإيمان للبيهقي .....	٥
صحيحة البخاري .....	١٣٦
صحيحة الحاكم .....	٨٠، ٥، ٤
ابن حبان .....	١٤٧
صحيحة ابن خزيمة .....	٤
صحيحة مسلم .....	٧٨، ٦٥، ١٠
الصحيحين .....	٦٦، ٣
العقل لدود .....	٦١
العلل لابن أبي حاتم .....	٢٤
الكامل لابن عدي .....	٧٢

١٠٩ .....	كتاب الإرشاد للخليلي .....
١٤٤ .....	كتاب المهدى لأبى لعيم .....
٣ .....	الكتب الستة .....
١٥٥، ٨٠، ١١، ٧، ٣ .....	مسند أحمد .....
٤ .....	مسند البزار .....
١١٦ .....	مسند بقى بن مخلد .....
١٤٧ .....	مسند الحارث بن أبى أسامة .....
١٤٦ .....	مسند الحمانى .....
١٤٣ .....	مسند أبى يعلى .....
١٤٠ .....	مناقب الشافعى لمحمد بن الحسين الآبرى .....
٥٦ .....	الموضوعات لابن الجوزى .....
١٠ .....	موطأ مالك .....

## فهرس الفوائد

### القرآن

القرآن كلام الله .....	١١٤
أوصاف كمال الله ونعوت جلاله لا نهاية لها .....	١٨
رضي الرب يستلزم المحبة و .. .	١٨
الخلق يستلزم العلم و .. .	١٨
الحمد المتضمن لثلاثة أصول .. .	٢٠
تجدد المخلوقات لا ينتهي عداده .. .	١٧
الحكمة من خلق السماء والأرض .. .	١٢
أحوال المتبوع مع متبعه .. .	٢٦
لم يصح في فضائل سورة ما صح في سورة الإخلاص .. .	١٠٦
الصحيح من الحديث في فضائل السور .. .	١٠٥
قراءة سورة بتدبر أحب إلى الله من ختمة سرداً .. .	١١
معنى أحسن عملاً .. .	١٢

### الحديث

من أسباب الوضع على النبي ﷺ .. .	١٠٥، ٩٧، ٩٦
	١١٠، ١٠٩، ١٠٦

مثال على الغلط في بعض الأحاديث . . . . .	٧٨
خبر وضع الجزية عن يهود خير كذب من عدة وجوه . . . . .	٩٢
«ما المسؤول عنها بأعلم من السائل» يعم كل سائل ومسؤول . . . . .	٧٥
حال كتاب رزين بن معاوية . . . . .	٨٤
كتاب العقل لداود، سِفْر . . . . .	٦١
في التسمية بمحمد جزء كله كذب . . . . .	٥٢
كل حديث يشتمل على فساد أو ظلم أو عيب أو مدح باطل أو ذم	
حق أو نحو ذلك فرسول الله ﷺ منه بريء . . . . .	٤٦
أشهد أن قفاك قفا كذاب . . . . .	٩٧
الرافضة أكذب خلق الله . . . . .	٤٧
الأحاديث الموضعية عليه ظلمة وركاكة . . . . .	٣٤
إن ثبت حديث «صلوة بسواك . . . . . فله وجه حسن، وهو أن	
الصلوة بالسواك سنة، والسواك مرضاة الرب . . . . .	٦
هل يمكن معرفة الحديث الموضع بضابط دون النظر في سنته . . . . .	٢٦
تصحيح الحاكم دون تحسين غيره . . . . .	٥
الكلام على مستدرك الحاكم . . . . .	٥
قتل المهدي للحمام . . . . .	٩٧

## الإيمان

الإيمان يزيد وينقص .....	١١٣
النجاة من النار بالإيمان والأعمال .....	٤٦
من حق التوحيد لا يدخل النار .....	٤٦
ظن البعض أن الغلو يكفر السينات ويدخل الجنات .....	٧٧
النار لا يجار منها بالأسماء والألقاب .....	٤٦
لا يلزم من كثرة الثواب : أن يكون العمل الأكثر ثواباً .....	١١
العمل اليسير الموافق لمرضاة رب وسنة رسوله أحب إلى الله من العمل الكثير إذا خلا عن ذلك .....	١٢
العملان في الصورة واحداً وبينهما في الفضل .....	١٥، ١٣
التعبد لله بالأرضي وإن كان قليلاً .....	١٢
الفضل بحسب رضا رب العمل وقبوله .....	١٣
التوبة الصادقة .....	١٣
أنواع قبول الله للعمل، ومثاله .....	١٤
القبول الخاص .....	١٤
تفاضل الأعمال .....	٢٢، ١٣
الرد على من يجوز كون العملين متساوين من جميع الوجوه، و ..	١٦

التشبيه في الثواب لا يدل على المشروعية ..... ٢٢	
تشبيه الشيء بالشيء لا يستلزم المساواة ..... ٢٢	
قول أهل السنة في المهدى ..... ١٥٢	
<b>الصلاحة</b>	
صلوة ليلة النصف من شعبان وضعت بعد الأربعينية ونشأت ..... ٨٦	
من بيت المقدس ..... ٨٦	
مجموع ما يصح من الأحاديث في المسجد الأقصى ..... ٨٢	
من فضائل المسجد الأقصى ..... ٨١	
أول مسجد وضع في الأرض ..... ٨٠	
صلوة الرغائب كلها كذب ..... ٨٣	
أكثر الكاذبون من الوضع في فضائل الصخرة وبيت المقدس ..... ٨٠	
غير الأنبياء لو صلى عمر نوح لم يعط ثواب نبي واحد ..... ٣٤	
ليس له من صلاته إلا ما عقل منها ..... ١٤	
صلوة ركعتين يقبل العبد فيما أحب إلى الله من متى ركعة خالية .. ١١	
الصلاحة بالسواء ..... ٣-١٦	
الذكر المضاعف والذكر المفرد ..... ١٧	

## الصيام

أحاديث عاشوراء، لا يثبت منها غير صيام ..... ١٠٣

الطائفتان المبتدعتان في يوم عاشوراء ..... ١٠٣

## الحج

ذبح الشاة الواحدة يوم النحر أحب إلى الله من الصدقة بثمنها ..... ١١

## النکاح

ولد الزنا، وأنه شر الثالثة، معنى ذلك ..... ١٢٩

## الجهاد

فرض الجزية ..... ٩٢

أهل الذمة الذين يقررون بالجزية لا يجوز إخراجهم ..... ٩٣

لم يكن في زمانه ﷺ كُلف ولا سخر ..... ٩٢

من قبائح يهود خبيث ..... ٩٣

## الأطعمة

مضار العدس ..... ٣٩

مضار الشرب على الطعام ..... ٣٩

## الفضائل

كل من بقي على وجه الأرض من ذرية نوح، فلو كان لعوج وجود

لم يبق بعد نوح .....	٧٠
لما نزل نوح من السفينة مات من كان معه ، ثم مات نسلهم .....	٦٧
إذا نزل عيسى عليه السلام يصلي خلف إمام هذه الأمة .....	٦٦
ما سيقكم أبو بكر بكثرة صوم ، من كلام .....	١٠٩
وفاة سعد بن معاذ .....	٩٢
زمن إسلام معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه .....	٩٢
وضعت الرافضة في فضائل علي نحو ثلاثة ألف حديث .....	١٠٩
من فضائل قريش .....	٩٧
السر في أن المهدى من ولد الحسن بن علي .....	١٥١
عمر بن عبدالعزيز كان راشداً مهدياً .....	١٥٠
من فضائل أهل السنة .....	١٠٤
 الفتن	
مهدي المغاربة ، وشيء من ظلمه وجوره .....	١٥٣
مهدي الرافضة المزعوم .....	١٥٢
المهدى الملحد عبيد الله بن ميمون القداح ، ونسبة ، و .....	١٥٤
القراططة الباطنية ونسبهم ودعواهم الألوهية ، و .....	١٥٤
الرايات السود .....	١٤٩

الدجال .. . . . .	١٥٥
تواترت الأخبار عن رسول الله ﷺ بذكر المهدى وأنه من أهل بيته .	١٤٠
أحاديث المهدى أربعة أقسام .. . . . .	١٤٨
نزول عيسى بن مريم عليه السلام .. . . . .	١٥٥
القائم الذي يتنتظره اليهود .. . . . .	١٥٥
القائم الذي يتنتظره النصارى .. . . . .	١٥٥

## فهرس الأعلام

آدم عليه السلام .....	٦٦
أبان بن صالح .....	١٤٠
أبان بن أبي عياش .....	١٤١
إبراهيم بن أدهم .....	٢٨، ٢٧
إبراهيم بن إسحاق الحربي .....	١١٨، ٦٥، ٦٣
إبراهيم الصائغ .....	٣٠
إبراهيم بن عقيل .....	١٤٧
إبراهيم بن محمد بن الحنفية .....	١٤٤
أحمد بن الحسين .....	١٤٦
أحمد بن حنبل .....	٨٠، ٦٥، ٥٥، ٥٣، ٣١، ٧، ٤
	، ١٢٥، ١٢٣، ١١٩، ١١٨، ١١٦، ١٠٣
	١٥٠، ١٤٩، ١٤٦، ١٤٣، ١٣٤، ١٣٢
أحمد بن عبدالله الجويباري .....	٣٣، ٢٧
أحمد بن عبدة .....	٢٣
أحمد بن منيع .....	٢٣
الأزدي .....	٢٧

أزهر بن سنان .....	٢٣
إسحاق بن راهويه .....	١١٠
إسحاق بن سليمان .....	٢٤
أبو أسماء .....	١٤٩
أسماء بنت عميس .....	٤٨
إسماعيل بن عبد الكرييم .....	١٤٧
أبو الأسود .....	٦
الأعمش .....	١٤٧، ٢٨
أبو أمامة الباهلي .....	١٥٢، ١٤١
أنس بن مالك .....	١٤١، ٨٤
إلياس عليه السلام .....	٦٤
أنس .....	١٣٥، ٣٠، ٢٦
أويس القرني .....	٢٧
البخاري .....	١٤٥، ١٣٨، ١٣٦، ١٣٢، ٧٨، ٦٤، ٦٣، ٣١، ٢٩، ٧
البراء بن عازب .....	١٣٣
الizar .....	٤
بشر بن معاذ .....	٢٤

بقي بن مخلد ..	١١٦
أبو بكر الصديق رضي الله عنه ..	١٠٩، ١٠٨
أبو بكر بن عياش ..	١٠٩
بكير بن شهاب ..	٢٤
البيهقي ..	١٤١، ١٣٥، ٥، ٤
الترمذى ..	١٤٢، ١٤١، ١٢٧، ٢٣، ٩
التميمي ..	٧
ابن تيمية ..	١٣٢، ٩٤، ٦٤
ثابت ..	٢٦
الشعبي ..	١٠٤
ثوبان ..	١٤٩، ١٤١
الثورى ..	١٤٩، ٢٨
جابر ..	١٤٧، ١٤١، ١٣٩، ٧٢، ٦٥، ٩
جبريل عليه السلام ..	٧٥، ٦٣
ابن جريج ..	١٣٩
أبو جعفر ..	٩
جعفر بن جسر ..	٢٦

أبو جعفر بن طارق .....	١٤٦
أبو جعفر العقيلي .....	٦٢
ابن جهضم ..	٨٣، ٨٢
ابن الجوزي ..	١٢٩، ٨٤، ٧٣، ٦٦، ٦٤، ٥٦
جويرية .. .	٣
أبو حاتم الرازى .. .	٢٩
الحارث بن أبيأسامة .. .	١٤٧
الحاكم .. .	١٤١، ٨٠، ٥، ٤
أبو حامد .. .	٩٥
ابن حبان .. .	١٤٧، ١٤٥، ٦٢، ٥٦، ٣١، ٣٠، ٢٧، ٢٥
حبيب بن أبي حبيب .. .	٣٠
الحجاج بن يوسف .. .	١٥٣
خذيفة بن اليمان .. .	١٤٧، ١٤٤، ١٤١
الحسن .. .	١٤١، ١٤٠، ٥٣
الحسن بن علي .. .	١٥٣، ١٥١، ١٤١
الحسن بن سفيان .. .	٢٩
الحسين بن إبراهيم .. .	٣٣

الحسين بن داود	٢٧
الحسين بن علي	١٥١
أبو الحسين بن المنادي	٦٥
أبو حصين	١٤٦
الحكم	١٣٤
حماد بن زيد	٢٥، ٢٣
حماد بن قيراط	٦
حميد بن الريبع	١٣٩
حميد الطويل	٨٣، ٣٠
الحميدي	٣٠
أبو حنيفة	١١٠
خالد	١٤٩
خالد بن طهمان الخفاف الكوفي	٢٩
ابن خزيمة	٤
الحضر	٦٨، ٦٧، ٦٦، ٦٤، ٦٣
الخطيب البغدادي	١٣٠، ٩٤، ٦١
خلف بن أحمد بن العباس الراهمي	١٤٥

خلف بن عبدالله الصنعاني .. .	٨٤
أبو الخليل = صالح بن أبي مريم	
الخليل بن لطيف .. .	١٤٨
الدارقطني .. .	١٣٣، ١٣٢، ١٢٣، ٦٢، ٣١، ٣٠، ٢٩، ٢٧، ٢٥
الدارمي .. .	٢٥
أبو داود .. .	١٤٧، ١٤٥، ١٤٤، ١٤٣، ١٤٢
أبو داود الحفري .. .	١٤٥
داود بن المحبر .. .	٦٢
الدجال .. .	١٥٢
ابن أبي ذئب .. .	٣٢
أبو ذر رضي الله عنه .. .	٨١
ذو القرنين .. .	٦٧
رافع بن خديج .. .	١٠
أبو الربيع الزهراوي .. .	٢٩
الرشيد .. .	١١٣، ٩٨، ٩٧
أبو الزبير .. .	١٤١، ٧٣
زر بن حبيش .. .	١٤٩

زرنب بن برثملاء	٧٣
أبو زرعة الرازي	٢٥
أبو زرعة عمرو بن جابر	١٤٤
ذكريا بن دويد	٣٠
ذكريا بن يحيى الساجي	٩٦
الزمخشري	١٠٥
الزهري	١٣٥، ٥، ٤
زياد بن بيان	١٤٥
زيد بن خالد الجهنمي	٩
سالم بن عبد الله	١٣٥، ١٣٣، ٢٤، ٢٣
أبو السباق	١٠
سربح بن النعمان	٦٥
سعد بن معاذ	٩٢
أبو سعيد الخدري	١٥١، ١٤٦، ١٤٢، ١٤١، ١٠
سعيد بن المسيب	٥٣
السفاح	١١١
سفيان	٩

أبو سلمة .....	١٤٥، ٣١، ٩
أم سلمة .....	١٤٥، ١٤٣، ١٤٢، ١٤١
سليمان بن عيسى .....	٦١، ٢٨
سويد بن إبراهيم .....	١٤٥
الشافعى .....	١٤٠، ١٣٤، ١١٣، ١١٠
شريك .....	١٥١
الشعبي .....	٦٦
شقيق .....	٢٨، ٢٧
ابن شهاب ..	١٠
صلاح الدين يوسف بن أیوب ..	١٥٤
أبو صالح ..	١٤٨، ٢٨
صالح بن أبي مریم ..	١٤٣، ١٤٢
أبو الصديق الناجي ..	١٤٢
الصلت بن الحجاج ..	٢٩
الصوري ..	٦٢
طالوت بن عباد ..	١٤٦، ١٤٥
الطبراني ..	١٤٩

٩٥	أبو الطيب القاضي
٩٧، ٦، ٤، ٣	عائشة
١٣٩	أبو عاصم
١٣٥	عبدالبن الزبير
١١٢	العباس
١٤٧، ١٤٦	العباس بن بكار
٢٨	عباس بن الضحاك
٢٤	عبدالرحمن بن أبي حاتم
١٤٥، ١٤١، ١٣١	عبدالرحمن بن عوف
٨٤	عبدالرحمن بن مندة
١٣٨	عبدالعزيز بن أبان القرشي
٦١	عبدالعزيز بن أبي رجاء
١٤٩	عبدالعزيز بن المختار
٦١	عبدالغني
٤	عبدالله بن أحمد
١٤٤	عبدالله بن الحارث
٨	عبدالله بن حنظلة

عبدالله بن دينار .....	٢٤
عبدالله بن زياد .....	١٤٧
عبدالله بن عباس .....	١٥٢، ١٤١، ١٣٥، ١٣٤، ١٣١، ٥٣، ٣٠، ٩، ٧
عبدالله بن علي .....	١١٢
عبدالله بن عمر .....	١٣٦، ١٣٤، ٢٨، ٢٤، ١٤، ١٠
عبدالله بن عمرو .....	١٤١، ٨١
عبدالله بن عون الخاز .....	١٣٥
عبدالله بن المبارك .....	١٣٣، ١٠٥، ٣٨
عبدالله بن مسعود .....	١٤٥، ١٤١، ١٣٣
عبدالله بن أبي يحيى الأسلمي .....	٦
عبدالوهاب الحافظ .....	٨٤
عبدالمؤمن بن أحمد .....	٧٢
عبيد الله بن ميمون القداح .....	١٥٤
عثمان بن شيبة .....	١٤٥
ابن عدي .....	١٣٤، ٧٢، ٢٧
عروة بن الزبير .....	٧٩، ٦، ٤
عروة بن رويم .....	٦
عطية بن عامر .....	١٤٧
العقيلي .....	١٢٨، ١٢٤، ١٢٣، ١٢٢، ١٢١، ١٢٠، ٦٢

أبو العلاء . . . . .	٢٩، ٢٨
علي بن الجنيد . . . . .	٢٥
علي بن أبي طالب . . . . .	١٤٦، ١٤٣، ١١١، ٤٧، ٢٧
علي بن زيد . . . . .	١٥١
علي بن محمد بن سعيد . . . . .	٨٤
علي بن موسى الرضا . . . . .	٦٦
عمر بن الخطاب رضي الله عنه . . . . .	١٠٩، ١٠٨، ٧٩، ٧٥، ٢٧، ٢٤
عمر بن راشد . . . . .	٥٦، ٣١
عمر بن صبح . . . . .	٣٥
عمر بن الضحاك . . . . .	٢٨
عمر بن عبد العزيز . . . . .	١٥٠
عمران بن دوار . . . . .	١٤٢
عمران بن مسلم . . . . .	٢٤
عمرو بن جابر الحضرمي . . . . .	١٤٤
عمرو بن دينار . . . . .	٢٥، ٢٤، ٢٣
عمرو بن العاص . . . . .	١١٣، ١١١
عمرة . . . . .	٦
عوج بن عنق . . . . .	٧١
عيسيى عليه السلام . . . . .	١٥٧، ١٥٥، ١٤٨، ١٤٦، ٧٧
فاطمة رضي الله عنها . . . . .	١٤٥
أبو الفتح الأزدي . . . . .	٦١

أبو الفرج الأصفهاني .....	١٤٦
فرج بن فضالة .....	٦
قنادة .....	١٤٣، ١٤٢
أبو قلابة .....	١٤٩
قيس بن الريبع .....	١٤٦
كعب الأحبار .....	٧٩، ٧٨
ابن لهيعة .....	١٤٤، ٧٣، ٧٢
ابن أبي ليلى .....	١٣٥، ١٣٤
ابن ماجه .....	١٤٩، ١٤٥، ١٤٣، ١٤٠، ٨٥، ٨١، ٢٤
مالك .....	١٣٥، ٥٣، ٣٢
مجالد .....	٦٥
مجاهد .....	١٤٣، ٦٥
المحاملي .....	١٢٧
محمد بن إسحاق .....	٩، ٥، ٤
محمد بن تومرت .....	١٥٥، ١٥٣
محمد بن الحسن العسكري .....	١٥٢
محمد بن الحسين .....	١٤٠

محمد بن خالد الجندي	١٤١، ١٤٠
محمد بن زكريا الغلابي	١٤٧
محمد بن طاهر	٣٣
محمد بن عبد الرحمن بن البيلمانى	٢٩
محمد بن عكاشة	١٣٥
محمد بن عمارة	٢٤
محمد بن عمرو	١٤٥
محمد بن واسع	٢٣
مروان بن الحكم	١١٢
المزي	١٢٧
مسلم	١٤٩، ٧٨، ٦١، ١٠٦، ٥
أبو معاوية	٢٨
معاوية بن أبي سفيان	١١٢، ١١٠، ١٠٩، ٩٢
معاوية بن يحيى الصدفي	٥
المعتمر بن سليمان	٢٣
مُقْسِم	١٣٤
ابن مندة	٢٧

المنصور	...	111
منقر بن الحكم	...	72
المهدي	...	145، 141، 97
موسى عليه السلام	...	70، 68
ميسرة بن عبد ربه	...	61
ميكانيل عليه السلام	...	63
ميمون بن مهران	...	30
ميمونة	...	9
نافع	...	134، 29، 28
النسائي	...	139، 29، 27، 25، 9
أبو نظرة	...	147، 143
أبو نعيم	...	151، 146، 145، 142، 10
نوح عليه السلام	...	70، 67، 34
هامة بن الهيثم	...	73
أبو هريرة	...	146، 145، 141، 78، 66، 53، 31، 28
هشام	...	97
هشيم	...	70

١٤٥ .....	همام بن أحمد
٦ .....	الواقدي
١٤٩، ١٣٤ .....	وكيع
١١٢ .....	الوليد بن عبد الملک
١٤٧ .....	وهب بن منبه
٩٦ .....	وهب بن وهب أبو البختري
١٤٤ .....	ياسين
٢٤ .....	يعيى بن سليم
١٤٦ .....	يعيى بن عبد الحميد
٣١ .....	يعيى بن أبي كثير
١٤٦، ١٤٥، ١٣٩، ١٣٨، ١٣٤، ٣١، ٢٩، ٢٥ .....	يعيى بن معين
٢٧ .....	ابن يزيد
١٥٠، ١٣٤، ١٣٣ .....	يزيد بن أبي زياد
١١٢ .....	يزيد بن معاوية
٢٣ .....	يزيد بن هارون
١٠٩ .....	أبو يعلى الخليلي
٩٤، ٦٥ .....	أبو يعلى القاضي

١٤٣ .....	أبو يعلى الموصلي ..
١٤٠ .....	يونس بن عبد الأعلى ..

## فهرس الموضوعات

بيان المؤلف سبب تأليفه لهذا الكتاب ، وأنه أجوبة لأسئلة وردت عليه	٣
المسألة الأولى : تفضيل الصلاة بالسواك .....	٣
المسألة الثانية : تفضيل سبحان الله وبحمده عدد خلقه .....	١٧
المسألة الثالثة : كون صيام ثلاثة أيام من كل شهر تعديل صيام الدهر	٢١
المسألة الرابعة : قوله في الحديث : من دخل السوق .....	٢٣
سؤال : هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابط ، وجوابه .....	٢٦
أمور كلية يعرف بها كون الحديث موضوعا .....	٣٦
اشتمال الحديث على المجازفات .....	٣٦
تكذيب الحسن للحديث .....	٣٧
سماجة الحديث وكونه مما يسخر منه .....	٤١
مناقضة الحديث لما جاءت به السنة .....	٤٦
الحديث المتضمن دعوى أن الصحابة كتموا شيئاً من السنة .....	٤٧
كون الحديث باطلأ في نفسه .....	٤٩
كون الحديث لا يشبه كلام الأنبياء .....	٥٣
أن يكون في الحديث تاريخ كذا وكذا .....	٥٦
الحديث بوصف الأطباء والطرقية أشبه .....	٥٧

٦٠ .....	أحاديث العقل
٦٣ .....	أحاديث الخضر
٧٠ .....	أن يكون الحديث مما تقوم الشواهد الصحيحة على بطلانه
٧٤ .....	مخالفة الحديث صريح القرآن
٧٨ .....	الغلط في الحديث
٧٩ .....	حديث الصخرة
٨٣ .....	أحاديث صلوات الأيام والليالي
٨٦ .....	صلاة ليلة النصف من شعبان
٨٨ .....	ركاكة ألفاظ الحديث
٩٠ .....	أحاديث ذم الحبشه والسودان
٩١ .....	أحاديث ذم الترك
٩٢ .....	القرائن التي يعلم بها أن الحديث موضوع
٩٥ .....	جوامع وضوابط كلية تعين على معرفة الموضوع
٩٥ .....	أحاديث الحمام
٩٨ .....	أحاديث اتخاذ الدجاج
٩٩ .....	أحاديث ذم الأولاد
١٠٠ .....	أحاديث التوارييخ المستقبلة

الاكتحال يوم عاشوراء .....	١٠٣
فضائل السور .....	١٠٥
فضائل الصديق رضي الله عنه .. .	١٠٨
فضائل علي رضي الله عنه .. .	١٠٩
فضائل معاوية رضي الله عنه .. .	١٠٩
مناقب أبي حنيفة والشافعي ..	١١٠
مدح المدن وذمها .. .	١١١
مدح الأشخاص وذمهم .. .	١١٢
الإيمان زيادة ونقصاناً .. .	١١٣
الوضوء، وأذكاره .. .	١١٥
الحيض أقله وأكثره .. .	١١٨
أحاديث باطلة .. .	١١٩
أحاديث مدح العزية .. .	١٢٣
أحاديث مدح الأطعمة .. .	١٢٣
أحاديث فضائل الأزهار .. .	١٢٦
أحاديث الحناء .. .	١٢٧
ولد الزنا .. .	١٢٨

١٣٠ .....	<b>أحاديث البراغيث</b>
١٣٠ .....	<b>أحاديث اللعب بالشطرنج</b>
١٣١ .....	<b>قتل المرأة المرتدة</b>
١٣١ .....	<b>حديث في الهدية</b>
١٣٢ .....	<b>حديث الأبدال</b>
١٣٢ .....	<b>حديث أهل الشام</b>
١٣٣ .....	<b>أحاديث المنع من رفع اليدين في الصلاة</b>
١٣٦ .....	<b>حديث دعاء الناس بأمهاتهم يوم القيادة</b>
١٣٧ .....	<b>حديث حضور النبي ﷺ سماعًا</b>
١٣٧ .....	<b>أحاديث باطلة</b>
١٤٠ .....	<b>سؤال عن حديث: لا مهدي إلا عيسى بن مريم</b>
١٤٨ .....	<b>اختلاف الناس في المهدي على أربعة أقوال</b>
١٥٢ .....	<b>مهدي الرافضة</b>
١٥٣ .....	<b>مهدي المغاربة</b>
١٥٤ .....	<b>المهدي الملحد</b>
١٥٥ .....	<b>قائم اليهود</b>
١٥٥ .....	<b>قائم النصارى</b>